جامعة محمد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميـــدان: علوم اقتصادية و التسيير و علوم تجارية

شعـــبة :علوم اقتصادية

تخصـــص :اقتصاد نقدي و بنكي

بعنـــوان:

دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية

دراسة حالة "البنك الوطني الجزائري–وكالة برج بوعريريج"

من إعداد الطالبتين:

- جنايدية حياة
- لزيار عتيقة

تحت إشراف الأستاذ:

–د. شماني وفاء

لجنة المناقشة

اللقب و الاسم	الرتبة	الجامعة	الصفة
براهم شاوش توفيق	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج	رئيسا
شماني وفاء	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج	مشرفا
لعايب وليد	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج	مناقشا

السنة الجامعية: 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــداء

إلى بحر الحنان و مرفأ الأمان، إلى من علمتني سر الحياة و كستني بالدعاء ، إلى من أغرقتني بالنصح و العطاء، إلى من حبها كان ضياء و بسمتها لي شفاء، إلى أمي و ما أدراك ما أمي سر البقاء.

إلى من احمل اسمه افتخار و وجوده معي انتصار، إلى الذي رباني على الخلق و الإيثار، إلى زارع بذرة العزيمة و الإصرار، إلى من منحني الاختيار و سؤدد القرار، إلى أبي سيد الأخيار.

إلى الرجل الذي تزوجني و بحبه أقنعتي، إلى درعي الذي حماني و بيتي الذي أواني ، إلى من شجعني على العلم و به أوصاني، إلى خير أنيس في وجداني و أحلامي، إلى رفيق عمري زوجي.

إلى فلذات أكبادي و هبات ربي، إلى سر سعادتي و زهو أيامي، إلى خير نعمي و أعظم أرزاقي، إلى زينة حياتي أولادي.

إلى من يذكرهم القلب قبل اللسان، إلى من شدوا عضدي فتية و فتيان ، إلى منبع الطمأنينة و الأمان ، إلى أجمل أغنية بكل أنواع الألحان، الى من هم وطني الذي ليس ككل الأوطان إخوتي و أخواتي.

إلى من لست أنساهم إن غابوا عن العين لساني ذكراهم ، زملائي و زميلاتي .

الطالبة :لزيارعتيقة

إهـــــداء

حين تعجز الألفاظ عن وصف المشاعر وحين تجول الأفكار في الخاطر

وتحتدم الكلمات ويتنفس القلم مبلغا إهداء الخاص .

اهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى أغلى واعز وردة لا أرجو ذبولها في بستاني

أمي الحبيبة

إلى روح اعز وأطيب رجل عرفته في حياته أبي رحمة الله عليه

إلى روحي الغالية التي ربتني والتي لم تبخل عليا بحنانها ودعمها خالتي رحمها الله

إلى سندي في الحياة زوجي حفظه الله ورعاه

إلى مصابيح حياتي ونورها أولادي الأحباء: يحي، ضياء الدين، ألاء، بهاء الدين.

إلى جميع إخوتي وزوجاتهم وأولادهم

إلى كل أخواتي وأزواجهم وأولادهم

كما لانسى أن اذكر إهداء الخالص للأستاذة المشرفة شماني وفاء.

إلى زميلتي في هذا العمل وجارتي العزيزة لزيار عتيقة

والى كل من تمنى لي الخير في حياتي.

الطالبة :حياة جنايدية

شكر و عرفان

نتقدّم بعظيم الشّكر والعرفان بعد الله تعالى في إنجاز هذا البحث وإخراجه بالصّورة المرجوّة إلى أستاذتنا الفاضل "شماني وفاء"، الّذي حضينا بإشرافها على مذكّرتنا ورعاتا رعاية أهل العلم، كما منحتنا من وقتها وعلمها ومدّت لنا يد العون بلا ضجر ولا ملل.

ونتقدّم أيضا بجزيل الشّكر إلى جميع الأساتذة الكرام ، ولا ننسى بالشّكر زملاءنا وزميلاتنا، فجزاهم الله خير الجزاء.

{يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ
آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ
أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ}
[المجادلة: 11]

الفهرس

المحتويات الصفحة

شكر و عرفان

الاهداء

قائمة الجداول

قائمة الاشكال

قائمة الملاحق

مقدمة..... أ..ج

الفصل الأول:الإطار النظري للبنوك التجارية .....

تمهيد..... 2

المبحث الأول:عموميات حول البنوك التجارية..... 3

المطلب الأول:ماهية البنوك التجارية..... 3

المطلب الثاني:وظائف البنوك التجارية وأهدافها..... 4

المطلب الثالث:أهمية البنوك التجارية وخصائصها..... 6

المبحث الثاني:أنواع البنوك التجارية وهيكلها التنظيمي وميزانيتها..... 7

المطلب الأول:أنواع البنوك التجارية..... 8

المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية..... 9

المطلب الثالث:ميزانية البنوك التجارية..... 11

المبحث الثالث:مدخل لعملية التمويل البنكي..... 15

المطلب الأول:ماهية التمويل البنكي..... 15

المطلب الثاني:صيغ التمويل البنكي..... 16

المطلب الثالث:العوامل المؤثرة على عملية التمويل البنكي 19

خلاصة الفصل الأول..... 21

الفصل الثاني:الإطار النظري للتجارة الخارجية.....

تمهيد:..... 23

المبحث الأول:عموميات حول التجارة الخارجية..... 24

المطلب الأول:مفهوم التجارة الخارجية وأسباب قيامها..... 24

المطلب الثاني:أهمية التجارة الخارجية..... 25

المطلب الثالث:الأطراف المتداخلة في التجارة الخارجية..... 25

المبحث الثاني:أساليب تمويل التجارة الخارجية..... 27
المطلب الأول:التمويل قصير الأجل..... 27
المطلب الثاني:التمويل طويل ومتوسط الاجل..... 32
المطلب الثالث: الاعتماد المستندي..... 39
المبحث الثالث:إدارة مخاطر التجارة الخارجية..... 43
المطلب الأول:المخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه..... 43
المطلب الثاني:المخاطر حسب طبيعتها..... 44
المطلب الثالث:الضمانات البنكية..... 44
خلاصة الفصل الثاني..... 46
الفصل الثالث: دراسة حالة إعتماد مستندي في البنك الوطني الجزائري BNA.....
تمهيد..... 48
المبحث الاول:تقديم عام للبنك الوطني الجزائري BNA..... 49
المطلب الاول:مفهوم البنك الوطني الجزائريBNA 49
المطلب الثاني:مهام البنك الوطني الجزائري واهدافه..... 50
المطلب الثالث:الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA..... 52
المبحث الثاني:تقديم البنك الوطني الجزائري وكالة برج بوعريريج 705..... 54
المطلب الاول:نشاة الوكالة البنكية705،وظائفها، مهامها واهدافها..... 54
المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج 705..... 55
المبحث الثالث:اجراءات سير تقنية الاعتماد المستندي بالوكالة محل الدراسة705-برج
بوعريريج..... 57
المطلب الاول:مرحلة فتح الاعتماد المستندي..... 57
المطلب الثاني:مرحلة تسوية وتصفية الاعتماد المستندي..... 61
خلاصة الفصل الثالث 63
خاتمة..... 65

الملخص:

حاولنا من خلال بحثنا هذا دراسة موضوع دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية حيث هدفت الدراسة إلى إبراز الدور الأساسي للبنوك التجارية في تمويل المبادلات التجارية الخارجية من خلال توفيرها مجموعة من التقنيات التمويلية، وذلك لان التجارة الخارجية تعد قطاعا حيويا في اقتصاد أي بلد لما تحققه من تكامل اقتصادي بين المجتمعات.

ويعتبر الاعتماد المستندي أهم وسائل الدفع المتطورة وشائعة الاستخدام في تمويل المبادلات التجارية الخارجية، وذلك لقدرته على تجاوز مخاطر الصفقات التجارية الخارجية وضمان حقوق أطرافها.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، التجارة الخارجية، الاعتماد المستندي،الجزائر.

Summary

This stady aims to examine the role of commercial banks in facilitating and financing international trade though various fincial techeniques ,because of the foreign trade is a vital sector that holds immense importance as it fosters economic integration among nations and societies. Hence, it is crucial to shed light on how commercial banks contribute to financing foreign trade transactions. Among the diverse range of financial tools available, documentary credit emerges as a key mechanism commonly used for financing such transaction. It effectively mitigates the risks associated with foreign trade deals while safguarding the rights of all involved parties. Through this research, a comprehensive understanding of the vital role of commercial banks in the foreign trade landscape will be gained.

Key words : Banking processus, documentary credit ;foreign trade ,Algeria.

قائمة الأشكال

قائمة الاشكال :

الرقم	الشكل	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية	10
2	مراحل سير عملية التحصيل المستندي	28
3	خطوات عملية تحويل الفاتورة.	30
4	سير عملية قرض المورد.	34
5	سيرورة التمويل الجزافي.	36
6	يوضح سير عملية القرض إلايجاري.	38
7	مراحل سير عملية الاعتماد المستندي	42
8	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.	52
9	الهيكل التنظمي لوكالة برج بوعريريج 705	55

قائمة الجداول

قائمة الجداول :

الرقم	الجدول	الصفحة
01	ميزانية البنك التجاري	12
02	رقم التوطين	60

المقدمـــــــة

لقد أثر التطور الاقتصادي العالمي على العديد من القطاعات الاقتصادية وعلى رأسها التجارة الخارجية،والتي تؤدي دورا فعالا في زيادة التكامل الاقتصادي المتبادل بين الدول،حيث تعكس وضعية اقتصاد البلد من خلال تطور صادراته وارداته.

ولتحسين وتقوية المبادلات التجارية الخارجية وتعزيز الثقة اللازمة بين المتعاملين الاقتصاديين كان إلزاما وجود البنوك التجارية كطرف أساسي لحل مشكل التمويل الذي يعتبر من أصعب المشاكل التي يمكن مواجهتها في كل دول العالم، وتقوم البنوك التجارية بهذا الدور من خلال مجموعة من التقنيات التمويلية ووسائل الدفع لتسهيل حركة التبادلات وتسوية المعاملات الخارجية.

حيث أصبحت تقنيات تمويل التجارة الخارجية تعتمد على نظام الدفع المباشر، أي تكفل البنك بعملية دفع العملة الصعبة لقاء مايعادلها بالدينار وما أدى إلى تخفيض الضغط على السوق الموازية، وكذا تسهيل عملية الاستيراد بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين ورقابة أحسن من طرف البنك المركزي لعمليات التجارة الخارجية.

وقد عملت الجزائر جاهدة لتحرير التجارة الخارجية وتنويع صادراتها بعيدا عن المحروقات من خلال مجموعة من الإصلاحات التي شهدها الجهاز البنكي الجزائري بعد التحول إلى اقتصاد السوق.

الإشكالية:

على ضوء مسبق تمحورت إشكالية البحث في السؤال الرئيسي التالي:

كيف تساهم البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها،تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1-ماهومفهوم التجارة الخارجية وماهي أهميتها؟

2-فيما تتمثل تقنيات البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية؟

3-ماهي أهم التقنيات التي يعتمدها البنك محل الدراسة في إطار تمويله للتجارة الخارجية؟

فرضيات الدراسة:

وللإجابة على الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة عل إشكالية الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

1- تعتبر التجارة الخارجية ركيزة أساسية لاقتصاد أي بلد.

2- تلعب البنوك التجارية دورا فعالا في تمويل التجارة الخارجية.

3-يعتبر الاعتماد المستندي أهم التقنيات التي تستعملها البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ماهو ذاتي وما هو موضوعي نجزها فيمالي:

1-الأسباب الموضوعية:

- المكانة التي تحتلها التجارة الخارجية في اقتصاديات الدول.
- الموضوع يدرج ضمن إطار التخصص اقتصاد نقدي وبنكي.
- التعرف بشكل مفصل وعن قرب على مختلف آليات التمويل المقدمة من خلال الدراسة الميدانية.

2-الأسباب الذاتية:

- الرغبة الشخصية في التطرق لهذا الموضوع.
- شعورنا بمدى أهمية الموضوع في الوقت الحالي.

-حب الاطلاع على مدى تطابق الدارسات النظرية والتطبيقية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في إبراز الدور الذي تقوم به البنوك التجارية في مجال تمويل التجارة الخارجية التي تحتل مكانة مهمة في التنمية الاقتصادية وكذلك تسليط الضوء على مختلف الآليات المتبعة للتمويل في سبيل تسهيل وتسوية المعاملات التجارية بين الدول.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

1-الإجابة عن الإشكالية المطروحة وكذا التساؤلات الفرعية والتحقق من الفرضيات المقدمة.

2- تقديم أهم الآليات والطرق المستعملة في تمويل التجارة الخارجية.

3- إبراز الأسس التي يقوم عليها الاعتماد المستندي.

4-إظهار مدى تحقق الأهداف التنموية في الجزائر من خلال تمويل البنوك التجارية للتجارة الخارجية.

منهج الدراسة:في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي وهو المنهج الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وقد تم الاعتماد على الأداة البحثية التالية أسلوب دراسة حالة في معالجة الفصل التطبيقي.

حدود الدراسة:

تمت الدراسة التطبيقية على مستوى وكالة البنك الوطني الجزائري لولاية برج بوعريريج 705 في شهر ماي من السنة الجامعية 2023/2022.

صعوبات الدراسة:

لانجاز هذا البحث اعترضتنا مجموعة من الصعوبات تمثلت فيما يلي:

- صعوبة إيجاد مؤسسة لإجراء الدراسة التطبيقية.
- صعوبة الحصول على المعلومات وذلك لتكتم موظفي البنك.
- عدم وجود علاقة تواصل بين الجامعة والمؤسسات المصرفية.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاث فصول الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للبنوك التجارية حيث قسم إلى ثلاث مباحث المبحث الأول عموميات حول البنوك التجارية أما المبحث الثاني أنواع البنوك التجارية، هيكلها التنظيمي وميزانيتها أما المبحث الثالث مدخل لعمليات التمويل البنكي، أما الفصل

الثاني حيث قسم إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول عموميات حول التجارة الخارجية أما المبحث الثاني أساليب تمويل التجارة الخارجية أما المبحث الثالث إدارة مخاطر التجارة الخارجية أما في الفصل الثالث تطرقنا إلى الدراسة التطبيقية حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول بطاقة تعريفية للبك الوطني الجزائري أما المبحث الثاني سير إجراءات تقنيات الاعتماد المستندي للوكالة محل الدراسة،أما المبحث الثالث مسؤوليات البنك الوطني الجزائري في إطار الاعتماد المستندي.

الدراسات السابقة:

-الدراسة الأولى:

دراسة بوكونة نورة، تمويل التجارة الخارجية بالجزائر،رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 2011،2012/3.

تهدف الدراسة إلى تبيان مكانة الجهاز المصرفي في الجزائر في تنظيم التجارة الخارجية وكذا تقديم أهم التقنيات والطرق المستعملة في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى تطبيقها في الجزائر.

وقد خلصت هذه الدراسة العدة نتائج أهمها، تعدد تقنيات تمويل التجارة الخارجية من قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، وعلى المتعامل الاقتصادي اختيار طريقة التي تتناسب مع شروطه التجارية وكذا إبراز الدور الفعال للبنوك التجارية لتمويل التجارة الخارجية لأنها تخلق جو من الثقة والضمان لدى المتعاملين الاقتصاديين .

-الدراسة الثانية:

دراسة علودة نجمة دامية، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، رسالة ماجستير جامعة تيزي وزو 2013/2013

تهدف الدراسة إلىإسقاط الضوء على مدى فعالية المؤسسات المصرفية في التدخل في تلبية مقتضيات التجارة الخارجية والوساطة التي تقوم بها لإنجاح هذه العملية لتوطيد الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين.

وخلصت الدراسة إلى آن المؤسسات المصرفية في خدمة التجارة الخارجية عن طريق الأساليب المنتهجة والقوانين المنصوص عليها داخل الدولة.

-الدراسة الثالثة:

شاعة عبد القادر، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض، مذكرة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006/2005 .

تطرقت هذه الدراسة إلى تقديم التجارة الخارجية عموما وتطورها في الجزائر بالإضافة إلى أهم أدوات ووسائل الدفع كالتجارة الخارجية كما تطرقت إلى تقنية التحصيل المستندي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن الاعتماد المستندي مهم وضروري في التجارة الخارجية.

تتشابه الدراسات السابقة مع دراستنا حيث تناولت نفس الإشكالية.

ولكن اختلفت في مايلي :

- الدراسة الأولى:ركزت على إبراز آليات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر في ظل تحرير التجارة الخارجية.

- الدراسة الثانية:تم فيها التركيز على الجانب القانوني لمراحل سير عملية تمويل التجارة الخارجية.
- الدراسة الثالثة :ركزت على واقع الاعتماد المستندي في الجزائر و تم دراسة حالة في بنك التنمية المحلية.

ولقد استفادت الدراسة الحالية من الإطار النظري في الدراسات السابقة إلى جانب إعطاء تصور عن الدراسة التطبيقية.

الفصل الأول

الإطار النظري للبنوك التجارية

تمهيد:

تحتل البنوك التجارية مركز مهم في الأنظمة الاقتصادية والمالية حيث تقوم بعملية الوساطة في جمع الأموال من العائلات والمؤسسات وحتى الحكومات وتقوم بتوزيعها توزيعا كفؤا على وحدات الاستثمار المختلفة، وتعتبر البنوك التجارية حجر الأساس لبناء اقتصاد أي دولة،وتزداد أهميتها يوم بعد يوم حيث أصبحت تلعب دور أساسيا في شتى القطاعات كونها الممول الرئيسي لمختلف المشاريع الاقتصادية.

خلال هذا الفصل سنتطرق إلى الإطار النظري للبنوك التجارية وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كمايلي:

المبحث الأول:عموميات حول البنوك التجارية.

المبحث الثاني:أنواع البنوك التجارية، هيكلها التنظيمي وميزانيتها.

المبحث الثالث:مدخل إلى عمليات التمويل البنكي.

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.

كان نشوء البنوك التجارية وتطورها مرتبط بتطور المجتمعات اقتصاديا واجتماعيا، فهي المدعم الرئيسي للمشاريع الاقتصادية من خلال تقديمها لرأس المال اللازم.

المطلب الأول:ماهية البنوك التجارية.

قبل أن نقوم بتعريف البنوك التجارية لابد من التطرق إلى نشأتها وتطورها.

الفرع الأول:نشأة البنوك التجارية[1]:

ينبغي التذكير بان نشأة البنوك التجارية ترافقت مع فكرة ظهور النقود الورقية، ومن ثمة فان الشكل الأول والبدائي للبنوك التجارية،هو الصراف أو الصيرفي الذي كان يتعامل ببيع وشراء العملات الأجنبية ومبادلتها بعمولات وطنية، حيث سابقا كان التعامل يتم بالنقود المعدنية التي تتطلب التأكد من وزنها ومن عيارها (درجة نقائها). إن نشأة البنوك التجارية برزت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع(المعادن الثمينة) مقابل إيصالات أو شهادات إيداع، بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة، وتدريجيا لاحظ هؤلاء الصيارفة إن هذه الإيصالات أخذت تلقى قبول عام في التداول والوفاء ببعض الالتزامات أي تلعب دور النقود في الوفاء بالالتزامات،كما إن أصحاب هذه الودائع ليتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة،أما باقي الودائع فتبقى مجمدة لدى الصراف،لذلك فكر هذا الأخير في إقراضها،ومن هنا اخذ البنك في شكله الأول بدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين، فبعد إن كان الهدف من عملية الإيداع هو حفظ المادة الثمينة من السرقة والضياع أصبح المودع يتطلع إلى الحصول على فائدة ،وهنا تطور نشاط البنك (الصيرفي) في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة كذلك، وعائد البنك يتمثل في الفرق بين الفائدة التي يتقاضاها على القروض والفائدة التي يدفعها لأصحاب الودائع، وانطلاقا مما سبق نشأة البنوك التجارية، فظهر أول بنك 1517م بالبندقية ثم بنك أمستردام عام 1609،وبعدها بدات البنوك تنتشر بمختلف أنحاء العالم.

الفرع الثاني: تعريف البنوك التجارية.

أعطيت للبنوك التجارية تعريفات عديدة من طرف مختلف الكتاب والاقتصاديين منها:

التعريف الأول:"مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب ولأجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمتها، تحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي بالداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من العمليات المصرفية والتجارية والمالية وفق للأوضاع التي يقررها البنك المركزي"[2].

---

[1]–عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية،مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،2000،ص05.

[2]– محمد الصيرفي،إدارة المصارف،الطبعة الأولى، دار الوفاء للنشر،مصر،2008،ص7،8.

التعريف الثاني:"هي المؤسسات التي تقوم بقبول الودائع التي تدفع عن الطلب أو لأجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات التنمية والادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك تلك المساهمة في إنشاء المشرعات وما يستلزم من عمليات مصرفية تجارية"[1].

التعريف الثالث:"يقصد بالبنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض)إذ يحصل البنك التجاري على أموال العملاء فيفتح لهم ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل،كما يقدم القروض لهم، وتعتبر عملية خلق الودائع أهم وظيفة تقوم بها البنوك التجارية في الوقت الحاضر"[2].

التعريف الرابع:ويعرف قانون النقد والقرض 10/90 الصادر في 1990/04/14 في المادة 114 البنوك التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها الأساسية والعادية إجراء العمليات الموضحة في المواد من 110 الى113 من هذا القانون، بحيث تتضمن هذه المواد وصف الأعمال التي كلفت بها البنوك وهي تنحصر في مايلي:

-العمل على جمع الودائع والمدخرات من الجمهور.

-منح القروض.

-توفير وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن أن نعرف البنك التجاري بأنه:"مؤسسة مالية مهمتها الأساسية الحصول على الأموال من الجمهور(أصحاب الفائض المالي) في شكل ودائع لأجل أو تحت الطلب ثم تقوم بمنحها للزبائن(أصحاب العجز المالي) في شكل قروض وعمليات مالية أخرى".

المطلب الثاني:وظائف البنوك التجارية وأهدافها

الفرع الأول:وظائف البنوك التجارية:

أدى التقدم الاقتصادي إلى تشعب الوظائف والمهام المنوط بالبنوك التجارية وهناك مجموعة كبيرة من الوظائف التي تقوم بها هذه الأخيرة وتنقسم إلى وظائف تقليدية وأخرى حديثة.

1-الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:

وتتمثل في الوظائف التالية[3]:

1-1فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها.

1-2 تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية ضمان الأمن ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار مايلي:

---

[1]-عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص24.

[2]-ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002، 273.

[3]-خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الطبعة 2، دار وائل للنشر، الإسكندرية، 2000، ص36.

-منح القروض والسلف المختلفة.
- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها.
- التعامل بالوراق المالية من أسهم وسندات بيعا و شراء لمحفظتها أو لمصلحة عملاءها.
- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية .
- تقديم الكفالة وخطابات الضمان للعملاء.
- التعامل بالعملات الأجنبية بيعا وشراء الشيكات السياحية و الحوالات الداخلية منها والخارجية.
- تحصيل الشكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة عليها .
- المساهمة في إصدار أسهم وسندات شركات المساهمة.
- تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة.

2- الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:تتمثل في الوظائف التالية[1]:

- المساهمة في خطط التنمية.
- تمويل السكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري.
- تقديم التمويل المتوسط وطويل الأجل وخدمات البطاقة الائتمانية.
- تحصيل الفواتير (الكهرباء والماء) من خلال حسابات تفتحها ويقوم المشتركون بإيداع قيمة فواتيرهم فيها .
- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء.

إن تقديم هذه الأنواع الحديثة من الخدمات تؤدي إلى رفع حجم عملية البنك وتعود عليه بمزايا كثيرة تتمثل في:

- الدعاية والإعلان للبنك.
- زيادة توظيفات البنك.

-تحقيق عمولات وأسعار فائدة أعلى بكثير مما يحققه البنك في حالة الإقراض.

الفرع الثاني:أهداف البنوك التجارية:

تتميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى بعدة أهداف، تأخذ بعين الاعتبار عند قرار تشغيل الأموال وتتمثل في ثلاثة أهداف رئيسية هي:الربحية، السيولة، الأمان.

1-الربحية: من المفروض إن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك التجارية،فظلا عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سواء حقق البنك أرباحا أو لم يحقق ،ويفرض الوضع السابق على البنوك التجارية ضرورة تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات،فأي انخفاض بسيط في الإيرادات كفيل بأحداث تخفيض اكبر في الأرباح[2].

[1]-عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص45.

[2]-طارق طه ،إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات،دار الجامعية الجديدة ، مصر2007،ص 152.

2- السيولة:يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب ومن ثم يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة،ففي الوقت الذي تستطيع فيه المنشات تأجيل سداد معليها من مستحقات ولو لبعض الوقت ،فان مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بان تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجانا لسحب ودائعهم ،مما قد يعرض البنك للإفلاس[1].

3- الأمان:يتميز رأس مال البنوك التجارية كونه صغير نظرا لاعتماده على الودائع بشكل كبير وهذا مايعني محدودية هامش الأمان لدى البنك التجاري بالنسبة للمودعين ،فالبنك لايستطيع استيعاب خسائر تفوق رأس ماله،بالتالي يسعى البنك إلى تحقيق اكبر ربحية ممكنة مع الحفاظ على السيولة وتحقيق اكبر أمان للمودعين[2].

المطلب الثالث:أهمية البنوك التجارية وخصائصها.

الفرع الأول:أهمية البنوك التجارية

تكمن أهمية البنوك التجارية فيما يلي:

1-أهمية البنوك التجارية لأصحاب الفائض المالي : لقد حققت البنوك التجارية لأصحاب الفائض المالي مزايا عديدة ومن أهمها مايلي[3]:

- إمكانية الحصول على سيولة في أي وقت لأنها مجبرة على الاحتفاظ بجزء من الأموال في شكل سائل لمواجهة طلبات السحب المختلفة.
- حفظ أموال المودعين.
- توفير الوقت والجهد في البحث عن المقترضين حيث أنهم لا يعرفون مسبقا الجهات التي يودعون بها أموالهم(البنوك التجارية).
- تجنب أصحاب الفائض المالي مخاطر عدم التسديد التي تكون كبيرة في حالة الإقراض المباشر.

2-أهمية البنوك التجارية لأصحاب العجز المالي:تكمن أهمية البنوك التجارية بالنسبة لهذه الفئة فيمايلي[4].

- توفير الأموال بشكل كافي وفي الوقت المناسب نظرا لما تتوفر عليه من أموال ضخمة تجمعها باستمرار باعتبارها وظيفة أساسية من وظائف البنوك التجارية.
- توفير القروض بتكلفة اقل نسبيا.

-تجنب المقترض مشقة البحث عن أصحاب الفوائض المالية، فباعتبارها هيئة قرض تكون دائما مستعدة لتقديم مثل هذا الدعم.

---

[1]- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة، الأردن، 2009 ص20.

[2]- منير إبراهيم هنيدي، إدارات البنوك التجارية، الطبعة الثالثة، المكتب العربي ا لحديث، مصر 2002،ص10.

[3]-الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص9.

[4]-الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص10.

3-أهمية البنوك التجارية للاقتصاد ككل: على غرار ايجابية البنوك التجارية لأصحاب الفائض والعجز المالي فان الاقتصاد من جهته يستفيد بدرجة كبيرة من وجود هذه البنوك [1]:

-لتفادي احتمال عرقلة النشاط الاقتصادي لعدم توافق رغبات أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي.

-تسمح البنوك بتوفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة الادخارات الصغيرة وتمويلها للقرض الكبير.

- تعبئة الادخار تقلص من اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد الذي يؤدي حدوث التضخم ، ولكن القدرة على هذه التعبئة ترتبط إلى حد كبير بمدى فعالية البنوك في أدائها.

2-الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية.

يتميز القطاع المصرفي عن غيره من القطاعات الأخرى بمايلي[2]

-إن البنوك التجارية تعتمد في الأساس بمزاولة نشاطها على مايو دعه لديها العملاء من أموال، وليس على مواردها الذاتية، كراس المال وغيره... كما هو الحال في بقية الوحدات الاقتصادية العاملة في مجالات الإنتاج السلعي وتقديم الخدمات.

- أساس عمل البنك التجاري هو المتاجرة بالنقود حيث أنها تقبل الودائع من الناس لديها بفائدة معينة ثم تعيد استثمارها على شكل قروض أو تسهيلات للغير بفائدة أعلى من الأولى، وبذلك فهي تحقق منفعة أو إيراد بين الفائدتين.

- يتم تقسيم العمليات المصرفية في العادة إلى نوعين هما:

أ-التسهيلات المصرفية: وهي التي يترتب على البنك بموجبها التزامات، كالتزام البنك بتقديم قروض أو سلف وضمان لعملائه، ومن الأمثلة مايلي،خصم الأوراق التجارية، السحب على المكشوف(الحسابات الجارية المدينة) الاعتمادات المستندية، إصدار خطابات الضمان.

ب-الخدمات المصرفية :لا يترتب على البنك بموجبها التزاما معين وهي خدمات يقدمها البنك مقابل أجر أو فائدة يتقاضاها، أو يقبل ودائع من المدخرين، ومن الأمثلة :حسابات الودائع الجارية، الحسابات الجارية الدائنة الحوالات المصرفية ، تحصيل الأوراق التجارية نيابة عن العملاء.

-يقوم البنك المركزي بالإشراف والرقابة على البنك التجاري من خلال البيانات والقوائم المالية التي يستطيع البنك المركزي من خلالها مزاولة نشاطه بالإشراف والرقابة والتوجيه.

المبحث الثاني:أنواع البنوك التجارية هيكلها التنظيمي وميزانيتها

للتعرف أكثر على البنوك التجارية يجب أن نتعرف على أنواعها، وهيكلها التنظيمي وميزانيتها.

[1]-خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2000، ص76.

[2]-إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيدا للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص17.

المطلب الأول: أنواع البنوك التجارية

يمكن تقسيم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر الى البنوك وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول:من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية[1]:

1-البنوك التجارية العامة:ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أوفي إحدى المدن الكبرى، وتباشر نشاطها من خلال فروع ومكاتب على مستوى الدولة وخارجها وتقوم هذه البنوك بكافة الإعمال التقليدية للبنوك التجارية،وتمنح الائتمان القصير ومتوسط الأجل،كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2-البنوك التجارية المحلية : ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد ويقع المركز الرئيسي للبنك و الفروع في هذه المنطقة المحددة وتتميز هذه البنوك بصغر حجمها، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها .

الفرع الثاني: من حيث حجم النشاط: وتنقسم إلى[2]:

1-بنوك الجملة: ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشات الكبرى.

2-بنوك التجزئة:وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء والمنشات الصغرى ولكنها تسعى لاجتذاب اكبر عدد منهم وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا،وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية ومنفعة التملك والتعامل مع الأفراد،وبذلك فان التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

الفرع الثالث:من حيث عدد الأفرع وتنقسم إلى[3]:

1-البنوك ذات الفروع: هي منشات تتخذ غالبا شكل الشركات ولها فروع في كافة الأنحاء الهامة في البلاد وتتبع اللامركزية في إدارتها حيث يترك للفرع تدبير شأنه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالمسائل الهامة التي بنص عليها في لائحة البنك، وخاصة في مايتعلق برسم السياسات والمسائل الإدارية المركزية.

ويتصف هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات أو الولايات التي تقام فيها الفروع وتقوم سياسات الإقراض في هذه البنوك على أساس التميز بين أجال القروض، فهي تمنح قروض قصيرة الأجل تتراوح فترة استحقاقها من 6 شهور إلى سنة كاملة،بشرط أن تستخدم هذه القروض في تمويل رأس المال العامل وحدة لضمان السرعة في استرداد القروض.

---

[1]-محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق ،ص28.

[2]-محمد الصيرفي ،مرجع سابق ،ص29.

[3]-محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2005، ص17.

2- بنوك السلاسل: نشأة بنوك السلاسل مع نمو كبر حجم البنوك التجارية، ونمو حجم الأعمال التي تمويلها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع وهذه البنوك تعد نشاطاها من خلال فتح سلسلة من الفروع وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها وحدات السلسلة، كما ينسق الأعمال والنشاط بين الوحدات بعضها البعض.

3-بنوك المجموعات : وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأس مالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجهها ،ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري، وأصبحت سيمت من سيمات العصر وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة ودول غرب أوروبا.

4- البنوك الفردية :وهي منشات صغيرة يملكها أفراد أو شركات أشخاص ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة وتتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر، ويرجع السبب في ذلك إلى أنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالها بقروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها.

5- بنوك محلية: وهي تنشا لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية محددة، قد تكون مقاطعة أو ولاية أو محافظة أو حتى مدينة محددة.

وإذا كان نظام الحكم محلي في الدولة تتفان فيه قوانين المناطق الجغرافية فان البنك المحلي يخضع للقوانين المحلية ولإشراف سلطات الرقابة على البنوك في منطقة عمله.

المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية[1]:

ليس هناك هيكل تنظيمي موحد للبنوك التجارية، وإنما يختلف حسب اختلاف الخدمات التي يقدمها البنك،بالإضافة إلى إن حجم البنك يؤثر على التنظيم الذي يتخذه، لذلك يمكن وضع هيكل تنظيمي يحتوي على إدارات رئيسية وكذلك الوظائف التي يقوم بها كل قسم وهو ما يوضحه الشكل الموالي:

[1]-محمد صالح الحنوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية-البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 1998،ص2018.

الشكل رقم 1-1:الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

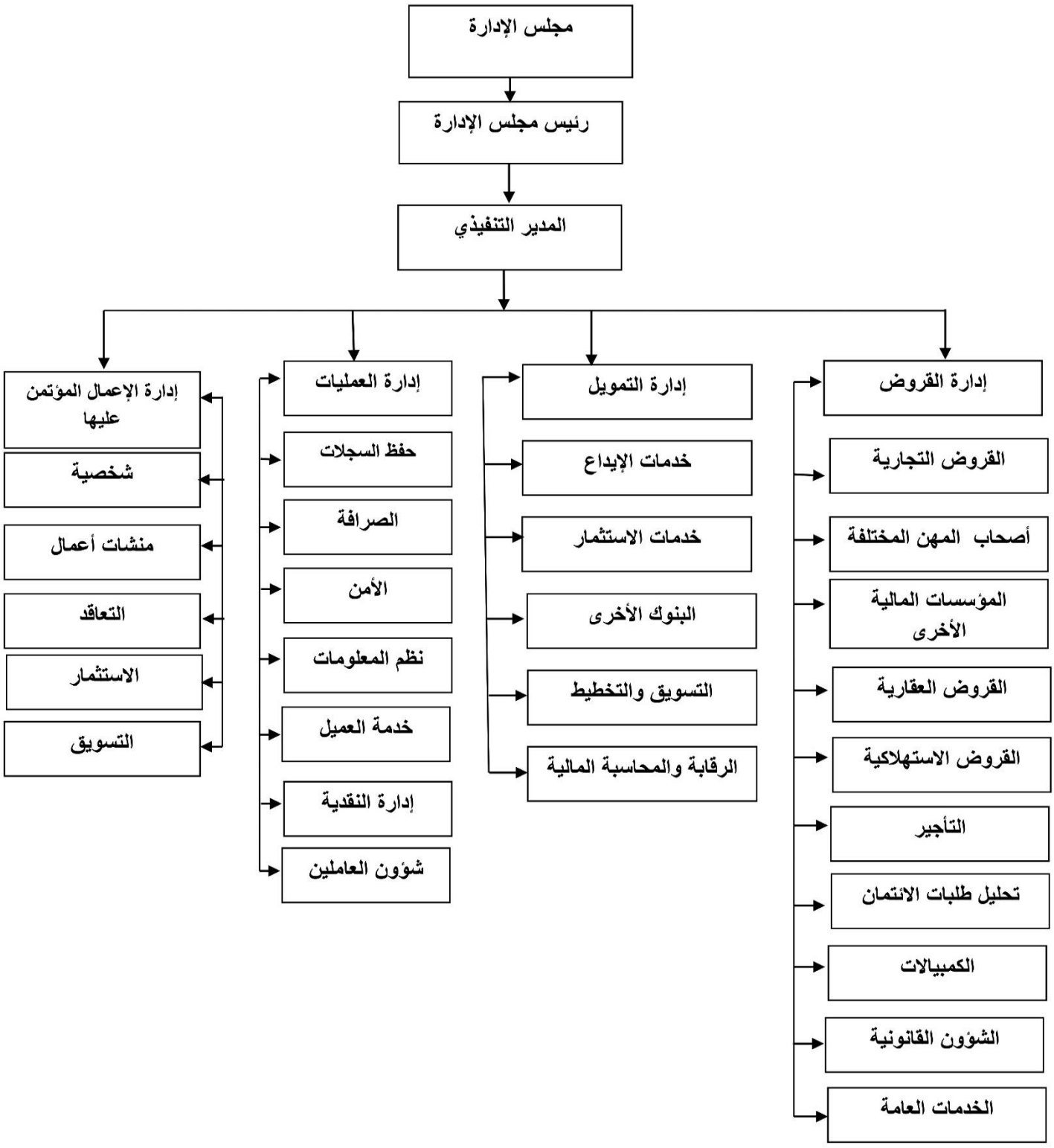

المصدر:محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية،الدار الجامعية،الإسكندرية،1998،ص218.

من خلال الشكل يمكن شرح مهام كل المناصب الهامة[1]:

1-مجلس الإدارة:يظهر على قمة الهيكل التنظيمي والملاك هم أصحاب الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة ولهم الحق في التصويت بالنسبة للموضوعات التي تأثر على التنظيم ككل.

2-المدير التنفيذي: تفوض إليه السلطة من رئيس مجلس الإدارة ، وهو المسئول عن إدارة البنك وتسير شؤونه، والإشراف على الإدارات الرئيسية للبنك، وتتمثل الإدارات الرئيسية للبنك في أربعة إدارات وهي:

2-1-إدارة القروض:ترتكز هذه الإدارة أساسا على تقديم الأنواع المختلفة من القروض، حيث أنه في البنوك كبيرة الحجم لايكون هناك قسم واحد للقروض وإنما يكون لكل نوع من أنواع القروض كما يتم تحليل طلبات القروض من خلال متخصصين، وذلك في أقسام خاصة وهي قسم تحليل طلبات الائتمان، وقسم الكمبيالات الذي يتم فيه توقيع العميل على أقساط القرض والفائدة وأخيرا قسم الشؤون القانونية وهو المسؤول عن رقابة عملية منح الائتمان.

2-2-إدارة التمويل: مهمة هذه الإدارة هي الحصول على الأموال التي يستخدمها قسم القروض في تقديم القروض، فمعظم الأموال يتم الحصول عليها من خلال قسم الودائع بأنواعها المختلفة بالإضافة إلى قسم البنوك الأخرى المتعاملة مع البنك والتي يتم الحصول على الأموال فيه من خلال المقايضة بين الشيكات وتقديم الخدمات الاستثمارية التي تختص بالتعامل في الأوراق المالية سواء طويلة أو قصيرة الأجل وكذلك قسم التخطيط والتسويق الذي تقع عليه مهمة تسويق الخدمات المالية وتقديم خدمات جديدة، من اجل النمو والتوسع في المستقبل وأخيرا نجد قسم الرقابة والمحاسبة المالية والذي يتولى مراقبة السجلات المالية للبنك والتأكد من سلامة المعاملات المحاسبية سواء بالنسبة للتدفق النقدي الداخل والخارج.

2-3- إدارة العمليات :تتولى هذه الإدارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها ويستخدمها في عملياته اليومية مثل: قسم حفظ السجلات وإجراءات التسجيل لكل من الإيداعات والمسحوبات وكذلك القروض للعديد من الأنواع المختلفة للعملاء وكذلك قسم شؤون العاملين والذي يختص في حفظ سجلات العاملين، كما تشمل هذه الإدارة على قسم للصرافة وكذلك قسم للأمن وذلك للحفاظ على أموال المودعين، وأخيرا قسم الإدارة النقدية الذي يتولى إدارة الرصيد النقدي ومتطلبات السيولة اليومية سواء للإفراد أو منشات الأعمال.

2-4-إدارة الأموال: تتولى هذه الإدارة مهمة تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء للأفراد أو منشات الأعمال بخلاف المهمة الرئيسية لإدارة القروض وهي تقديم القروض بأنواعها المختلفة.

المطلب الثالث: ميزانية البنك التجاري:

إن ميزانية البنك التجاري هي عبارة عن قائمة مكونة من عمودين متساويين في القيمة،عمود خاص بالخصوم أي خاص بالموارد الحالية الموجودة في حوزة البنك التجاري وهي عبارة عن ذمم على عاتق البنك وعمود أخر

[1]-محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق،ص220.

خاص بالأصول ويبن كيفية الاستفادة من الخصوم ومن الممكن تصوير ميزانية البنك التجاري على النموذج التالي[1]:

الجدول رقم 1:ميزانية البنك التجاري :

الأصول(الاستخدامات)	الخصوم(الموارد)
1-أرصدة نقدية حاضرة: -نقود حاضرة في ميزانية البنك التجاري. -أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي(احتياطي قانوني) -أرصدة سائلة (شيكات وحوالات واوراق مالية تحت التحصيل) 2- حوالات مخصومة : -اذونات الخزانة . -أوراق تجارية. 3- مستحقات على البنوك 4- أوراق مالية واستثمارات: -سندات حكومية. -أوراق مالية أخرى. 5- قروض وسلفيات -مقابل ضمانات -بدون ضمانات	1-رأس المال المدفوع 2-الاحتياطي القانوني والخاص 3-شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع. 4-مستحق للبنوك. 5-الودائع: -حكومية وخاصة. -جارية. -لأجل. -بإخطار. -توفير.
مجموع الأصول	مجموع الخصوم

المصدر :ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002،ص275.

[1]- ضياء مجيد،مرجع سابق، ص273.

الفرع الأول: موارد البنك التجاري(الخصوم)

إن البنوك التجارية كغيرها من المؤسسات الاقتصادية الأخرى،رغم اختلافها عن هذه الأخيرة من حيث طبيعة نشاطها إلا أن لها نفس مصادر التمويل نشأنها في ذلك شان المؤسسات الأخرى، وفي هذا الصدد يمكن التميز بين مصدرين أساسيين لأموال البنوك التجارية وذلك على النحو التالي[1]:

1- الموارد الذاتية أو الموارد الداخلية: وتشمل[2]:

1-1 رأس المال: يتكون من المبالغ التي دفعها المؤسسون وأصحاب البنك التجاري لتكوين رأس المال الاسمي للبنك وهو يشكل نسبة ضئيلة من إجمالي الخصوم وهو بمثابة حساب مدين للمؤسسة.

1-2 الاحتياطي القانوني والخاص:وهو عبارة عن ذلك الجزء المقتطع من الأرباح التي تراكمت لدى البنك التجاري خلال سنوات عمله وهو نوعين:

أ- الاحتياطي القانوني:هو احتياطي يلتزم البنك عادة بعمله باقتطاع نسبة معينة من الأرباح بعد توزيع نسبة معينة منها على المساهمين ، إلا أن يصل مايعادل رأس المال وذلك وفقا لقانون إنشاء البنك.

ب- الاحتياطي الخاص :يكونه البنك دون إلزام قانوني بغرض تقوية المركز المالي للبنك أمام العملاء والغرض العام من تكوين الاحتياطات هي تحقيق ضمان ضد تقلبات تقيم الأصول وضد المدين المعدومة واللجوء إليها عند الرغبة في التوسع.

2- الموارد الغير ذاتية أو الموارد الخارجية :وتشمل : شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع.

1-2 مستحق للبنوك:تلجا البنوك للاقتراض من بعضها البعض خاصة في أوقات الضيق المالي فقد يلجا احد البنوك إلى الاقتراض من بنك أخرأو بنوك أخرى لمواجهة الزيادة الطارئة في طلب الأفراد على نقود الودائع ويعتبر ولجوء البنك إلى مثل هذا الاقتراض طارئا سرعان مايزول للأسباب الداعية له.

2-2 الودائع: وهي من أهم موارد البنوك التجارية، حيث تشكل في الظروف العادية نسبة هامة من إجمالي موارد البنك، وهي على عدة أنواع، وكل نوع ينفرد بخصائص معينة تميزه عن الأنواع الأخرى وهي: ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع بإشعار وودائع التوفير[3].

الفرع الثاني:استخدامات أموال البنك التجاري(الأصول)

يحتوي جانب الأصول في ميزانية البنك التجاري على[4]:

تشير الأصول (الاستخدامات)إلى كيفية الاستفادة من موجودات البنك التجاري (الخصوم) وعموما كلما زادت سيولة الأصل كلما قلت ربحيته ويحتوي جانب الأصول في ميزانية البنك التجاري على المكونات التالية:

---

[1]-عبد الحق عتروس ،مرجع سابق ،ص7.

[2]-ضياء مجيد، مرجعسابق، ص276.

[3]-أبو عتروس عبد الحق مرجع سابق، ص7.

[4]-ضياء مجيد، مرجع سابق، ص278/277.

1-أرصدة نقدية حاضرة تتمثل في السيولة الكاملة وتتخذ عدة أشكال:

1-1نقود حاضرة في خزانة البنك التجاري:حيث يحتفظ البنك بكمية من السيولة النقدية من النقود المعدنية والورقية لمواجهة طلب المودعين، وتسديد قيمة الشيكات المحسوبة على ودائعهم.

1-2 أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي: حيث يفرض البنك المركزي على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة من ودائعها على شكل سيولة نقدية حاضرة في خزانة البنك المركزي ويحدد هذا الأخير هذه النسبة وفقا لمقتضيات السياسة النقدية ويطلق على هذه النسبة اسم "نسبة الاحتياطي القانوني ".

وهناك الأرصدة السائلة الأخرى من شكات وحوالات وأوراق مالية يتوقع تحويلها إلى سيولة نقدية بسهولة.

2-حوالات مخصومة :وتتمثل في:

2-1 اوذونات الخزينة : وهي عبارة عن سندات حكومية يحصل عليها البنك التجاري عندما يقدم قروض للحكومة وسعر الفائدة لهذه القروض يكون منخفض.

2-2 أوراق تجارية: حيث تستعمل للحصول على قروض مقابل خصمها في البنك التجاري وتقترض هذه الأخيرة سعر فائدة (سعر الخصم).

وتعتبر هذه الحوالات المخصومة أول استخدام لموارد البنك يدر عليها دخل وهي أكثر سيولة من الأصول الأخرى التي يقتنيها البنك، وذلك بعد النقدية مباشرة وهي قابلة للتحويل إلى النقدية بدون خسارة كبيرة، حيث أن البنك المركزي يعيد عادة خصم هذه الأوراق.

3-مستحقات على البنوك:تلجا البنوك التجارية إلى احد البنوك التجارية للاقتراض منه عند الضرورة لدعم سيولتها النقدية وفي هذه الحالة يفرض البنك التجاري سعر الفائدة على القروض الممنوحة إلى البنوك التجارية الأخرى.

4- أوراق مالية واستثمارات: عادة مانقوم البنوك التجارية باستثمار جزء من مواردها في شراء السندات الحكومية والأوراق المالية من أهمها سعيا وراء الحصول على الإرباح الخاصة، إن مثل هذه الاستثمارات تمكن البنك من الحصول على عوائد مرتفعة وتعتبر هذه الأوراق اقل سيولة من الحوالات المخصومة، إذ ليس من السهل بيعها بسرعة خاصة عندما يسود الركود أوراق المال، وقد يتطلب من أصحابها الانتظار حتى تاريخ الاستحقاق إلاأن العائد عليها يكون كبير.

5-قروض و سلفيات:هي توظيف الأموال التي تحتل المكانة الأولى للبنك التجاري أي الاستخدام الرئيسي لموارد البنك وخصوصا لودائع الجمهور ويمكن القول إن أرباح البنك تأتي منه.

يعتبر هذا العنصر اقل سيولة إذ ليس من حق البنك التجاري إن يطلب العميل بتسديد قيمة هذه القروض قبل تاريخ استحقاقها تتخذ هذه القروض شكلين:

5-1 قروض مقابل ضمانات :ويتكون هذا النوع من القروض مكفول بضمانات عينية، وقد يأخذ الضمان العيني شكل بضائع، أوراق تجارية ..... الخ وقد يكون الضمان بكفالة شخص موثوق به.

2-5 قروض بدون ضمان :في الماضي كانت البنوك تتردد في منح مثل هذه القروض،وفي الوقت الحاضر اتسع تقديمها ويعود السبب في اتساع دور القطاع العام وأصبحت الدولة مالكة لكثير من البنوك التجارية وفي هذه الحالة يصبح المقترض مدين للدولة ومن الصعب التهرب من مديونيته.

المبحث الثالث:مدخل لعملية التمويل البنكي:

إن تنمية المؤسسات الاقتصادية تتطلب رؤوس أموال قد تعجز هذه الأخيرة عن توفيرها عن طريق مواردها الذاتية ،هذا مايؤدي بها إلى اللجوء إلى مصادر أخرى للتمويل وهذا مايبرز الدور الفعال والضروري لعملية التمويل البنكي.

المطلب الأول:تعريف التمويل البنكي وأهميته.

سنتطرق أولا إلى تعريف التمويل و نحدد مفهوم التمويل البنكي و من ثم أهمية التمويل

الفرع الأول: تعريف التمويل البنكي:

للوصول إلى تعريف التمويل البنكي نعرف أولا التمويل بصفة عامة:

التمويل: هو مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة وتمويل استثمارات المؤسسة وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المفترضة والأموال المملوكة من اجل تغطية استثمارات المؤسسة[1].

أما التمويل البنكي هو:

يقصد بالتمويل البنكي :"الثقة التي يولها البنك لشخص ما (طبيعي ومعنوي) حيث يضع تحت تصرفه مبلغ من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة متفق عليها بين طرفين ، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقترض يتمثل في،الفوائد ،العمولات والمصارف"[2].

الفرع الثاني:أهمية التمويل

نستطيع القول أن التمويل له دور فعال في سياسة البلاد التنمويه وذلك من خلال[3]:

-تحقيق المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الاقتصادية ذات العجز في أوقات حاجتها إليه.

-تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلد مما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة.

-المساهمة في القضاء على البطالة من خلال توفير مناصب شغل جديدة .

---

[1]-الياس عقال، تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2009/2008 ص37.

[2]-بن حراث حياة، يوسفي رشيد، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، دراسة حالة القرض الشعبي وكالة مستغانم، مجلة الاستراتيجية والتنمية،الطبعة الثانية، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم، 2012، ص46.

[3]-بلحرش عائشة ،مطبوعة بيداغوجية موجهة الى طلبة السنة الاولى ماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان 2021/2020،ص10.

-تحقيق الأغراض والأهداف المسطرة من قبل الدولة.

-تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضع المعيشي لهم، توفير السكن، العمل.....الخ.

المطلب الثاني: صيغ التمويل البنكي

يأخذ التمويل البنكي تصنيفات مختلفة من أهمها[1]:

-حسب طبيعة التمويل:يقسم إلى تمويل نشاط الاستغلال، تمويل نشاط الاستثمار.

-حسب المدة: ينقسم إلى تمويل قصير الأجل وتمويل متوسط وطويل الأجل.

الفرع الأول:حسب طبيعة التمويل:

-1صيغ التمويل البنكي الموجهة لنشاطات الاستغلال :يقصد بنشاطات الاستغلال كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات خلال مدة قصيرة والتي لا تتجاوز السنة: كالإنتاج، التخزين، الشراء والبيع.

وتأخذ هذه الأنشطة الجانب الأكبر من قرض البنوك وتعد أفضل أنواع التوظيف لديها، وذلك لتدني مخاطرها وقيامها على التصفية الذاتية، ونظرا لذلك تتبع البنوك عدة طرق لتمويلها وذلك حسب نوع القطاع الذي تنشط فيه أو حالتها المالية، ويمكن تصنيف هذه القروض إلى: القروض العامة؛ القروض الخاصة؛ القروض بالتوقيع؛ والقرض المستندي.

1- 1القروض العامة:

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل إجمالي الأصول المتداولة، ويطلق عليها كذلك قروض الصندوق أو قروض الخزينة وتلجأ إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمواجهة الصعوبات المالية المؤقتة وتشمل القروض العامة الصيغ التالية:

-الخصم: يتم منحه للمؤسسات من خلال قيام البنك بشراء الأوراق التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق ليحل بذلك مكان الدائن في تحصيل قيمتها عند ذلك التاريخ مقابل عمولة يتحصل عليها تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن "قروض تمنح من قبل البنك للمؤسسات التي تعاني من صعوبات في السيولة القصير جدا (المؤقتة) والتي من الممكن أن تنتج عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات فهي إذن ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى جند أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض مع "معدل فائدة".

فيقوم البنك بتقديم هذا النوع من القروض بجعل حساب الزبون مدينا في حدود مبلغ معين ومدة زمنية لا تتجاوز عدد أيام الشهر مقابل حساب أجر هذا التسهيل على أساس الاستعمال الفعلي والمدة الزمنية الفعلية "ويمكن تجديد هذه العملية خلال نهاية كل شهر".

السحب على المكشوف: هو تمويل يمنحه البنك للمؤسسة التي عادة ما تكون من عملائه الدائمين، إذ يسمح لها باستخدام أموال أكبر من رصيدها لدى البنك لتصبح مدينة له لمدة زمنية وعادة ما تمتد هذه المدة من 15 يوما

[1]-بن حراث حياة ، يوسفي رشيد،مرجع سابق ،ص47/46.

إلى سنة كاملة وذلك حسب طبيعة عملية التمويل (تمويل النشاط، شراء بعض السلع بكميات كبيرة بسبب انخفاض أسعارها في السوق)، ويفرض البنك على المؤسسة المستفيدة معدل فائدة على أساس أيام السحب.

-قروض الموسم: هي قروض تمنح للمؤسسات التي تمارس نشاطها موسميا سواء إنتاج أو بيع، بقصد مواجهة تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى كالنقل والتخزين، ويمكن أن يمنح لمدة تمتد عادة إلى غاية تسعة أشهر.

2-1 - القروض الخاصة :هذا النوع من القروض موجهة لتمويل أصل معين من الأصول المتداولة على عكس القروض العامة التي تعتبر قروضا شاملة، وتأخذ القروض الخاصة الأنواع التالية[1]:

-تسبيقات على البضائع: يتم تقديم هذه التسبيقات لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للبنك مع توقع هامش ربح بين مبلغ القرض المقدم وقيمة الضمان وذلك بهدف التقليل من الأخطار التي قد تنجم عن التخزين.

-تسبيقات على الفواتير: حيث يقوم البنك بتسديد قيمة الفواتير للبائع بدلا من المشتري قبل تاريخ الاستحقاق مقابل معدل فائدة متغير حسب المدة الفاصلة بين تاريخ الاستحقاق وتاريخ التسبيق، ويشترط أن تكون هذه الفواتير مؤكدة من قبل الجهة المشترية.

-تسيبقات على السندات: يقوم البنك بتقديم هذا التسبيق سواء لحامل السندات أو السندات الاسمية حيث تكون قيمة القرض أقل من قيمة السند و يقوم العميل برهن هذه السندات ليضمن تسديد قيمة التسبيق، كما يتم فرض معدل فائدة يختلف باختلاف المدة الفاصلة بين تاريخ منح التسبيق و تاريخ استحقاق السندات تسبيقات على الصفقات العمومية: يتطلب إنجاز الأشغال أموالا ضخمة غير متاحة لدى المقاولين المكلفين بانجاز فيكون اللجوء إلى البنك للاستفادة من نوعين من القروض وهما :

أ-كفالات لصالح المقاولين: تمنح هذه الكفالات للمكتتبين في الصفقة وذلك لضمانتهم أما السلطات العمومية وهي أربعة أنواع :

-كفالة الدخول إلى المناقصة.

-كفالة حسن التنفيذ .

-كفالة اقتطاع الضمان.

-كفالة التسبيق.

ب-منح القروض الفعلية: تقدم البنوك ثلاثة أنواع من القروض لتمويل الصفقات العمومية وهي:

-قرض التمويل المسبق: يقدم هذا القرض عند بداية المشروع حيث لا يتوفر لدى المقاول الأموال الكافية للانطلاق في الإنجاز.

[1]-بن حراث حياة ، يوسفي رشيد،مرجع سابق ،ص48،49.

-تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة: يقوم البنك بمنح هذا القرض للمقاول الذي قام بانجاز نسبة كبيرة من الأشغال لكن دون تسجيل ذلك (رسميا) من طرف الإدارة وذلك بهدف تعبئة الديون تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة: عندما تصادق الإدارة على الوثائق الخاصة بإنهاء المشروع مع تأخر الدفع عن الانتهاء من الأشغال يقوم البنك بتقديم هذا النوع من القرض .

ج- القروض بالتوقيع :تعرف كذلك بالقروض بالالتزام، حيث يقدم البنك ضمانا للزبون يمكنه من الحصول على أموال من جهة أخرى، بعبارة أخرى "البنك لا يقدم للزبون نقودا أو قرضا بل يقدم له ثقته ويمكن التمييز بين ثلاثة أشكال رئيسية:

-الضمان الاحتياطي: هو عبارة عن التزام يمنحه البنك حيث يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي أدلى أحد مديني الأوراق التجارية.

-الكفالة: يتعهد البنك بموجب هذا الالتزام المكتوب بتسديد الدين المترتب على عاتق المدين في حالة عدم قدرة هذا الأخير على الوفاء بالتزاماته.

- القبول: وفيه يلتزم البنك تسديد الدائن وليس زبونه.

د- القرض المستندي :يستعمل هذا القرض في مجال تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة مع الخارج على المدى القصير، وترتبط أساسا بشراء المواد الأولية الضرورية للعملية الإنتاجية من مورد خارج الوطن، وعادة ما تضع البنوك شروطا خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والناشئة والتي لا تتمتع بمركز مالي متين منها:

-الضمانات (قيم منقولة، عقارات، جزء من المخزون...)

-توقيع من طرف ثالث كضامن للتعاقد.

-تسديد الفوائد مسبقا.

2-صيغ التمويل المصرفي الموجهة لنشاطات الاستثمار[1]:

يتطلب تمويل نشاطات الاستثمار أشكالا وطرقا تتناسب مع نوعها، وبذلك يكون البنك مقبلا على تجميد أمواله لمدة ليست بالقصيرة حيث قد تتراوح بين السنتين وأكثر من عشر سنوات وذلك حسب طبيعة الاستثمار، ومنه يمكن أن نميز بين التمويل عن طريق القروض متوسطة الأجل والتمويل عن طريق القروض طويلة الأجل.

الفرع الثاني: التمويل حسب المدة : يقسم إلى ثلاث أنواع هي[2]:

1-تمويل قصير الأجل:

ينظم هذا التمويل على أساس سنة واحدة وهي السنة المالية للمؤسسة أو المنشأة وتلجأ إليه المؤسسة لغرض تغطية العجز المؤقت غير الدائم في خزينتها أي تمويل الصندوق، والقصد منه هو تمويل احتياجات التشغيل أو

[1]-بن حراث حياة ، يوسفي رشيد، مرجع سابق ،ص50.

[2]-بلحرش عائشة ، مرجع سابق ، ص11.

رأس مال التشغيل في المنشآت أو كذلك المعاملات التجارية كبيع البضائع بأجل، وهذا التمويل قائم على الوفاء به وتسديده، وعليه فإن غرض الائتمان قصير الأجل متعددة.

-تمويل الاستيراد والتصدير.

-تمويل التعهدات والاستفادة من الخصم النقدي .

-التوسع الموسمي .

2- تمويل متوسط الأجل :توجه القروض المتوسطة لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز عمر استعمالها 07 له سبع سنوات، كالآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لهذه المدة الطويلة فإن البنك يكون معرض لخطر تجميد الأموال ناهيك عن المخاطر الأخرى للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على المتعلقة باحتمالات عدم السداد، والتي يمكن أن تحدث تبعاً مستوى المركز المالي للمقترض، لهذا تطلب البنوك ضمانات كافية من الزبون المستفيد من القرض .

3- تمويل طويل الأجل :تلجأ المؤسسة التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك لتمويل هذه العمليات للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن تعبئتها لوحدها، وكذلك لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد.

والقروض طويلة الأجل، الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات، تفوق في الغالب 7 سنوات، ويمكن أن تمتد أحياناً إلى غاية 20 سنة وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات أراضي، مباني، بمختلف استعمالاتها المهنية.

المطلب الثالث:العوامل المؤثرة على عمليات التمويل البنكي.

هناك مجموعة من العوامل المختلفة التي تؤثر على عملية التمويل البنكي تتمثل في[1]:

1 -رأس المال: يكون هذا الأخير حافز بالنسبة للبنك حيث تزيد ثقته اتجاه عميله لانه يضمن استرداد أمواله المقرضة مهما زادت مدتها، ويستنتج البنك ذلك من جراء دراسة للميزانيات المقدمة من طرف العميل في ملف طلب القرض إذ كلما ارتفع مقداره زادت ثقة البنك وقابليته على تحمل جميع مخاطر الائتمان.

2-الربحية :في عملية الاقتراض يسعى البنك إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، ولكي يتسنى له ذلك عليه بانتهاج سياسة اقراضية متساهلة تتمثل في فرض معدلات فائدة عقلانية.

3-استقرار الودائع:فالبنك الذي يواجه تقلبات استثنائية في حجم ودائعه يضطر إلى إتباع سياسة مالية متحفظة لتغطية هذه المتغيرات.

4-تنافس البنوك:لاختلاف البنوك وكثرتها تزداد المنافسة في مبينها لجلب عدد ممكن من العملاء مع إغراءهم بالتسهيلات ومزايا تختلف من بنك إلى أخر.

[1]-إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سابق ،ص272.

5-سياسة النقدية العامة : البنك المركزي يتخذ سياسة مشددة عندما تكون طلبات الإقراض في حدها الأقصى والتخفيف من حدة هذه السياسة في حالة الركود الاقتصادي.

6-الظرف الاقتصادية العامة: تأثر هذه الظروف مباشرة عادى النشاط الائتماني للبنوك، إذ كلما كانت هذه الظروف مستقرة كلما كان حافز اكبر للبنوك للتسهيل في إجراءات منح القروض،وفي حالة العكس فستؤثر سلبا على نشاط البنوك مثلا في حالة التضخم.

7-حاجات المنطقة: فقد يضطر البنك إلى التساهل في قروضه حتى يسمح بتنمية وتطوير بعض المناطق ويكون ذلك حافز بالنسبة أليه لكي يكتسب مدعين جدد ويزيد من حجم قروضه مستقبلا.

8-قابلية موظفي البنك: كلما زادت خبرتهم وقدرتهم وتطورت تقنياتهم المستخدمة في مجال تسير البنوك كلما زاد حجم القروض وزاد معها عدد العملاء لأنه باستخدام أفضل التقنيات وأحسنها، تستطيع البنوك استقطاب اكبر عدد من المتعاملين في وقت قصير جدا.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل برزت أهمية البنوك التجارية التي تعتبر أهم قناة من قنوات تجميع الأموال وتوزيعها من خلال القيام بدور الوساطة بين أصحاب الفائض والعجز المالي سواء كانوا أشخاص طبيعية أو معنوية وذلك من خلال مختلف العمليات البنكية التي تقوم بها لذلك فهي تمتلك بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن باقي المؤسسات المالية الأخرى فهي تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف يأتي في طليعتها تحقيق الربح وحد معقول من السيولة لضمان الأمان للمودعين ،لذلك وجب عليها تنظيم مواردها واستخدمتها بطريقة فعالة من اجل البقاء والاستمرارية.

فالبنوك بتوفيرها التمويل اللازم لمختلف القطاعات تساهم في دفع عجلة التنمية من خلال زيادة الاستثمار الذي يوفر القدرة الإنتاجية في الاقتصاد.

الفصل الثاني

الإطار النظري التجارة الخارجية

تمهيد:

شكلت التجارة الخارجية محورا أساسيا في أبحاث المفكرين الاقتصاديين الأوائل، حيث تناولتها مختلف النظريات بالطرح والتحليل ولا تزال تشغل فكر الباحثين وأصحاب القرار وتحاول التجارة الخارجية تحليل الأسس التي تقوم عليها قيام التجارة الخارجية وكذا تحليل المكاسب المتوقعة من التبادل التجاري، حيث تقوم النظريات بتحديد الحدث الاقتصادي، وذلك بعزل المتغيرات القليلة التي تؤثر في عملية التبادل حتى يتمكن المفكر من التنبؤ والتفسير.

خلال هذا الفصل سنتطرق إلىالإطار النظري للتجارة الخارجية من خلال ثلاث مباحث كمايلي:

المبحث الأول:عموميات حول التجارة الخارجية.

المبحث الثاني:أساليب تمويل التجارة الخارجية.

المبحث الثالث:إدارة مخاطر التجارة الخارجية.

المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية

تعد التجارة الخارجية من أهم القطاعات الحيوية في أي اقتصاد حيث يعبر هذا المؤشر على القدرة الإنتاجية والتنافسية للدولة، فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض وتساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، لذلك وجب التعريف بالطبيعة الخاصة لها.

المطلب الأول:مفهوم التجارة الخارجية وأسباب قيامها

الفرع الأول: مفهوم التجارة الخارجية:هناك عدة تعريفات للتجارة الخارجية نذكر منها:

تعرف التجارة الخارجية بأنها أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، ممثلة في حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلا عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم لتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين دول مختلفة[1].

كما تعرف على أنها وسيلة تسمح لدولة ما بتصريف الفائض من منتجاتها لدولة أو مجموعة دول أخرى، وفي نفس الوقت الحصول على المنتجات والخدمات التي تحتاج إليها، والتي لاستطيع إنتاجها محليا أو تحقيق الاكتفاء الذاتي في إنتاجها، من دولة أو مجموعة دول أخرى،وهذه الأخيرة تصرف بدورها الفائض من منتجاتها وخدماتها[2].

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن تعريف التجارة الخارجية على أنها" عبارة عن تصريف الدولة للفائض من منتجاتها إلى دولة أخرى، والحصول على منتجات والخدمات التي تحتاج اليها.

الفرعالثاني:أسباب قيام التجارة الخارجية

يرجع تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية إلى السبب الرئيسي والمتمثل في جذور المشكلة الاقتصادية،وذلك لسبب محدودية الموارد الاقتصادية قياسا بالاستخدامات المختلفة لها في إشباع الحاجات الإنسانية المتجددة والمتزايدة إلى جانب الاستغلال الأمثللموارد الموجودة،إضافةإلىأسبابأخرىأهمها[3]:

-عدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين دول العالم المختلفة مما ينتج عنه عدم قدرة الدولة على تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع المنتجة محلي.

-تفاوت تكاليف وأسعار عوامل الإنتاجوالأسعار المحلية لكل دولة مما يؤدي إلى انخفاض تكاليف وأسعار عوامل الإنتاجوالأسعار المحلية لكل دولة مما يؤدي إلى انخفاض تكاليف الإنتاج لسلعة في دولة ما،مقارنة بارتفاع هذه التكاليف لإنتاج نفس السلعة لدولة أخرى.

-الفائض في الإنتاج المحلي مما يتطلب البحث عن أسواق خارجية لتسويقه.

---

[1]- محمد احمد السريتي،التجارة الخارجية،كلية التجارة،الإسكندرية ،مصر،2009،ص8.

[2]- شاعة عبد القادر،الاعتماد ألمستندي أداة دفع وقرض،مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر،2006/2005،ص08.

[3]- وليد عابي،حماية البيئة وتحرير التجارة الخارجية في إطار المنضمة العالمية للتجارة،أطروحة دكتورة،جامعة فرحات عباس سطيف،2019/2018،ص07/06.

-السعي إلى زيادة الدخل اعتماد على الدخل المحقق من التجارة الخارجية.
-اختلاف الميول والأذواق الناتجة عن التفضيل النوعي للسلع ذات المواصفات العالمية.
-الأسبابالإستراتيجية والسياسية المتمثلة في تحقيق النفوذ السياسي من خلال الندرة النسبية للسلعة المنتجة والمتاجرة به عالميا.
-اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة للإنتاج من دولة لأخرى، مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية.

المطلب الثاني:أهمية التجارة الخارجية:

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الإستراتيجية لأي دول، نظرا لأهميتها المتمثلة في[1]:
-تؤدي التجارة الخارجية إلى زيادة الدخل القومي انطلاقا من التخصص وتقسيم العمل.
-زيادة حجم التعاون بإقامة علاقات الصداقة بين الدول المتعامل معها.
-زيادة حجم المكاسب من خلال الحصول على السلع بتكلفة اقل مما لو تم إنتاجها محليا.
-زيادة المنافذ لتصريف فائض الإنتاج عن حاجت السوق المحلية، مما يربط الدول والمجتمعات ببغضها البعض.
-إزالة الحدود وتقصير المسافات باعتماد العولمة السياسية لمحاولة جعل العالم كقرية واحة وجديدة.
-التحقيق التوازن في السوق الداخلية مما منطلق تساوي كمية العرض والطلب المحلي.
-الارتقاء بالأذواق وتحقيق كافة المتطلبات والرغبات بما يسمح بإشباع الاحتياجات.
-اعتبارها مؤشر جوهري على قدرة الدول الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي، لارتباطها بالإمكانياتالإنتاجية المتاحة وقدرة الدولة على التصدير، إضافةإلى مستويات الدخل المحققة فيها وقدرتها على الاستيراد، مما يعكس رصيد العملات الأجنبية للدولة وأثره على ميزانها التجاري.
-نقل التكنولوجيا والمعلومات الضرورية لبناء اقتصاديات قوية، تعزز عملية التنمية الشاملة.

المطلبالثالث: الأطراف المتداخلة في التجار الخارجية

عملية التجارة الخارجية تتمثل في انتقال مختلف السلع والخدمات بين الدول حيث تمر بعدة أطراف بصفة مباشر وغير مباشرة.

الفرع الأول:الأطراف المباشرة للتجارة الخارجية:وتتمثل في[2]:

1-**المصدر**:هو الذي يقوم بشراء أو إنتاج البضاعة لبيعها في الخارج بغض النظر عن نوع البضاعة التي يتعامل بها،وقد يكون المصدرون أفراد مستقلين،أو قد يظهرون على شكل شركات كما قد تكون الدولة هي المصدرة وذلك عندما تكلف إحدى مؤسساتها بهذا العمل.

[1]-سعيد أحسن، مطبوعة في مقياس تقنيات التجارة الخارجية،جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة،2020/2019،ص06.
[2]- بوفلفل سهام،مطبوعة في مقياس تمويل التجارة الخارجية ،كلية العلوم الاقتصادية،جامعة 08 مايو 1945،قالمة،2021/2020،ص27.

2-**المستورد:**وهو الذي يقوم بمشروعه في أسواق بعيدة،ويشتري البضاعة لا بقصد إعادة تصديرها بل لبيعها في السواق الداخلية ولهذا فهو يختلف عن التاجر والمستورد المؤقت والذي يستورد بقصد التصدير.

3-**البنوك التجارية:**حيث إن البنوك التجارية تقوم بوظيفة هامة في الاقتصاد،فهي وسيل تعمل بين المدخرين والمستثمرين،أي بين المقرضين وبين عرض النقود وطلبها،إذ تمول المشروعات بالأموال اللازمة لإنشائها وتنميتها، وتحول المدخرات إلىرأس مال منتج نشيط،فتساعد بذلك على تطوير التجارة والصناعة وتنشيط الاقتصاد الوطني،كم تعتبر تسوية عمليات التجارة الخارجية من أهمالأعمال التي يقوم بها البنك التجاري وبذلك أصبحت في الوقت الحالي معقدة بسب التنظيمات التي تضع الدول في النقد الأجنبي،التي تهدف إلى حدوث عجز في ميزان المدفوعات،وقد اقتضت التنظيمات ظهور أعباء جديدة على البنوك التجارية،حيث تقوم بخدمة التجارة الخارجية،عدا عليها الإشراف على التنفيذ والرقابة بإجراءات حصول المستورد على العملات الأجنبية من السلطات التنفيذية.

الفرع الثاني:الأطراف الغير مباشرة في التجارة الخارجية وتتمثل في[1]:

1-**الناقل:** تلعب عملية النقل دورا كبيرا لايستهان به في عمليات التجارة الخارجية، وتظهر أهميتهاأكثر في تأثيرها على سعر البيع النهائي،ونظرا لتكلفتها الكبيرة،وكون المؤسسات لتتوفر على الإمكانيات المادية والمالية الضرورية لتنظيم عمليات النقل الدولي،فإنها توكل المهمة في أغلب الأحيان لمؤسسات نقل خاصة،ولا يبقى عليها سوى اختيار وسيلة النقل المناسبة مع طبيعة البضاعة المنقولة،وهناك عدة وسائل لعملية النقل منها النقل الجوي،البري،البحري،والبريد والنقل عبر النهر.

2-**التامين:**هنا يستحيل تحمل أخطار نقل البضاعة من طرف المستورد أو المصدر وعليه تتكفل شركة التامين بتحمل الإخطار التي يحتمل وقوعها، إذإن التامين هو عملية بمقتضاها يتحصل أحد الطرفين وهو المؤمن له مقابل دفع قسط التامين على تعهد كتابي لصالحه،ويعتبر التامين ضمان للإخطار التي تتعرض لها البضائع عبر الطرق البرية أو الجوية والبحرية والسكك الحديدية، كما يغطي أيضاالإضرار والخسائر المادية اللاحقة للبضائع إثناء نقلها،وفي بعض الأحيانأثناء عملية الشحن والتوزيع.

3-**رجل العبور**:يعتبر القائم بالعبور على انه أساس وساطة عمليات النقل يتدخل في عمق سلسلة المنتج،ويمكن أن يكون وكيل معتمد لدى الجمارك،مكلف بخدمات التامين في أطار وثائق بوليصة التامين لمختلف الشاحنين،وناقلومراقب بحري،فهو يؤمن عملية العبور كمهندسومقاول للنقل،فيعتبر بذلك متعهد عمليات الترانزيت وكيل لقاء أجرة ويعمل لحساب موكله باستلام البضائع من الناقل البحري وبإتمامالمعاملات الجمركية،وبإجراء عقود التامين،وإذا لزم الأمر بالتعاقد على نقل البضائع مجدد بواسطة ناقل أخر وعن طريق البحر أو البر والجو لإيصالهاإلى المكان المعين.

[1]-بوفلفل سهام،مرجع سابق،ص28.

المبحث الثاني:أساليب تمويل التجارة الخارجية

يمكن أن نصنف عمليات تمويل التجارة الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل وعمليات تمويل متوسط الأجل، وترتبط عمليات التمويل هذه مع طبيعة النشاطات المراد تمويها.

المطلب الأول: التمويل قصير الأجل[1]:

تستعمل عمليات التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، ومن أجل تسهيل هذه العملية، والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية، والتخفيف من العراقيل التي تجابهها والمرتبطة خاصة بالشروط المالية لتنفيذها،يسمح النظام البنكي باللجوء إلى عدة أنواع وطرق مختلفة للتمويل،تتيح المؤسسات المصدرة والمستوردة على السوءإمكانية الوصول إلى مصادر التمويل الممكنة في أي اقل وقت ممكن وبدون عراقيل.

الفرع الاول:التحصيل المستندي

1-مفهوم التحصيل المستندي[2]:

التحصيل المستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله حيث يقوم هذا الأخيربإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد او الى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة وقبول الكمبيالة وتجدر الملاحظة في التحصيل ألمستنديإن التزام المصدر لا يتعدى التعهد بإرسال البضاعة ،كما إن المستورد لا يمكنه أن يسلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة وتسديد المبلغ ويلاحظ من الصيغة السابقة في التحصيل ألمستنديإن التنفيذ النهائي للعملية المالية يتم وفق صيغتين:

-مستندات مقابل الدفع.

-مستندات مقابل القبول.

2-أطراف التحصيل المستندي:يتدخل في هذه التقنية عادة أربعةأطراف[3]:

2-1 الأمر:وهو المصدر الذي يقوم بإعداد مستندات التحصيل، يسمىأمرلأنه يقوم بتسليم المستندات المتعلقة بالبضاعة لبنكه مرفقة بأمر التحصيل.

2-2البنك المحصل:وهو بنك المصدر، أي البنك الذي ولاه المصدر بالقيام بعملية إرسال المستندات إلى بنك المستورد طبقا لأوامر المصدر في كيفية التحصيل.

2-3-البنك مرسل:وهو بنك المستورد الذي يتولى تسليم المستندات إلى المستورد، مقابل استلام مبلغ البضاعة وكمبيالة تستحق في وقت لاحق، وذلك وفق لتعليمات البنك المحصل.

2-4 المستورد:هو المتعاقد مع المصدر من اجل استرداد البضاعة، وهو من تقدم له المستندات المتعلقة بالبضاعة من بنكه لتحصيلها أو التوقيع عن الكمبيالة وفق لما بنص علي الاتفاق.

---

[1]-الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص114/113.

[2]-الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص120

[3]-بوقزاطة سليم،مطبوعة حول تقنيات التصدير والاستيراد،جامعة احمد بوقره،بومرداس،2022/2021،ص95/94.

3-سير عملية التحصيل المستندي[1]:يمكن تلخيص مراحل سير عملية التحصيل المستندي من خلال الشكل رقم 2-1 :

الشكل رقم 2-1 :مراحل سير عملية التحصيل المستندي

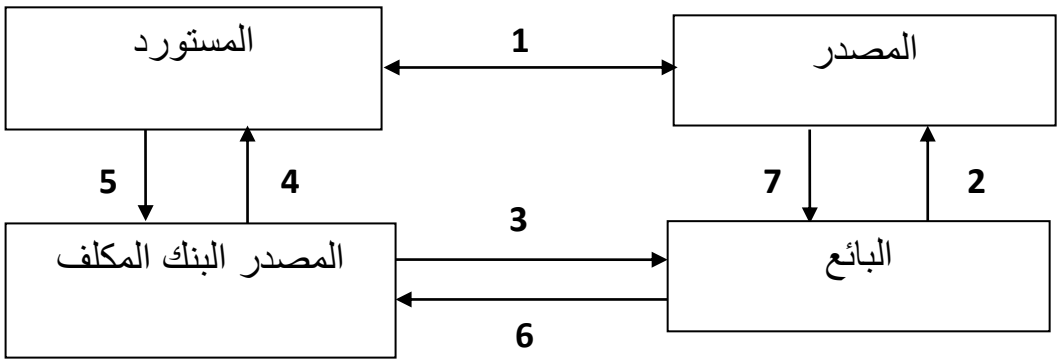

المصدر :حريزي عبد الغني، مطبوعة بعنوان العمليات البنكية وتمويل المؤسسات ،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،السنة الجامعية 2021،2022،ص 61.

[1]-حريزي عبد الغني مرجع سابق،ص61.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشرح الموالي:

1-قيام المصدر والمستورد بعملية المفاوضة والاتصالات بشان الإشعار عن منتجات معينة لعرض الأسعار،ويتوصل إلى اتفاق نهائي بينهما ويتم الترجمة في الفاتورة التجارية التي تحتوي على كافة التفاصيل وشوط تنفيذ العملية التعاقدية بينهما مثل:سعر الفائدة ويجب تطبيقها،العمولة، المصاريف، سعر الوحدة،شروط التسليم،ومختلف الشروط الأخرى.

2-تجهيز البضائع المطلوبة للشحن وتقديم الوثائق إلى بنكه مع كافة الشروط مرفق بأمر التحصيل.

3-إرسال المستند مصحوبا بالتعليمات الواجبة التنفيذ إلى المراسل في بلد المستورد(البنك القائم بعملية التحصيل) مرفقة بأمر التحصيل.

4-البنك المكلف بالتحصيل يعرض المستندات على المستورد.

5-استلام المستند ودفع قيمته وقبوله.

6-يقوم البنك القائم بعملية التحصيل بتحويل القيمة أوإرسال المستنداتالدالة على قبول مستندات التحصيل إلى البنك المرسل لمستندات الشحن.

7-إذا كان الدفع فان البنك المكلف بالتحصيل يحول المبلغ للبنك الذي يحول لهذا الأخير،أماإذا كان القبول فان البنك المكلف بالتحصيل يقوم بإرسال السفتجة لبنك البائع الذي يحتفظ بها إلى غاية الاستحقاق.

الفرع الثالث:تحويل الفاتورة[1]:

تعتبر عملية تحويل الفاتورة أداة من أدوات التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية،خاصة في السلع الاستهلاكية.

1-تعريف عملية تحويل الفاتورة:

تعرف عملية تحويل الفاتورة على أنها عقد بموجبه تقوم مؤسسة ائتمان متخصصة بشراء الديون التي يملكها المصدر على المستورد الأجنبي،تكلفة عملية التحويل الجزافي"التمويل المسبق" يختلف معدلها وفقا للتغيرات في تكلفة الأموال والجودة،بحيث تحصل هذه المؤسسات على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4%من رقم الأعمال الناتج عن عملية التصدير.

2-أطراف عملية تحويل الفاتورة[2]:

2-1 **الطرف الأول:**وهو التاجر أو الصانع والموزع، وهو الطرف الذي يكون في حوزته الفاتورة التي تشتريها المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط، أو احد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة المصرفية.

2-2 **الطرف الثاني:**وهو العميل ويقصد به أطراف المدين للطرف الأول.

2-3 **الطرف الثالث:**وهو المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو احد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة والتي يعهد إليها النشاط.

---

[1]-حاجي فطيمة،تمويل التجارة الخارجية، ديوان المطبوعات الجامعية،جامعة برج بوعريريج، الجزائر،ص66/65.

[2]-مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة ،2001 ،ص44.

3-خطوات عملية تحويل الفاتورة[1]:

يتم إبرام العقد بين المصدر والمستورد،بعدما يقوم المصدر فور تسليم البضاعة بإرسال الفاتورة إلى البنك التجاري أو المؤسسة المالية المتخصصة وليس إلى المستورد،بعد ذلك يقوم البنك بسداد نسبة معينة من قيمة الفاتورة قد تصل إلى 80%الى البائع، وهذا هو الجانب التمويلي من الخدمة،وعندما يحين موعد استحقاق قيمة الفاتورة يقوم البنك بتحصيل100 % من قيمة الفاتورة من المشتري،ويتم سداد النسبة المتبقية للبائع بعد خصم المصاريف والعمولات مضافة إلى سعر الفائدة الأساسي،مقابل الخدمة التمويلية عن الفترة مابين سداد نسبة 80%إلى البائع وتاريخ تحصيلها من المشتري،الشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم 2-2:خطوات عملية تحويل الفاتورة.

يمكن تلخيص خطوات عملية تحويل الفاتورة عبر المراحل التالية.

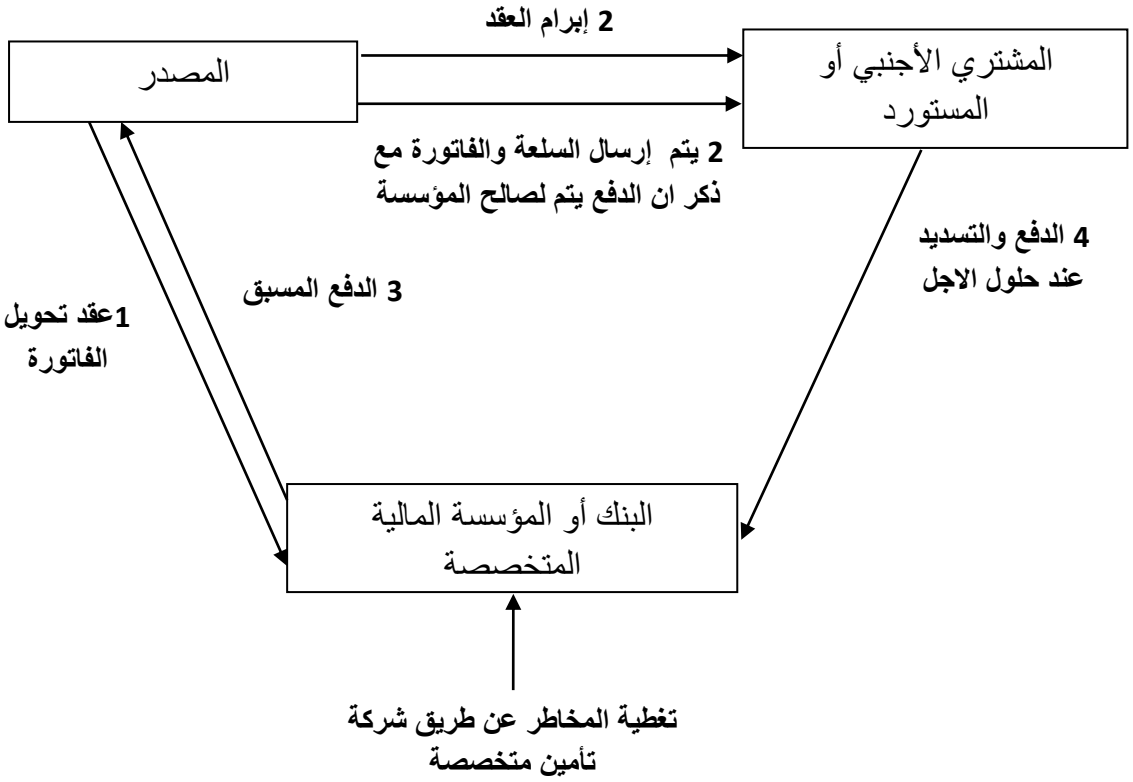

المصدر :حاجي فطيمة،تمويل التجارة الخارجية، ديوان المطبوعات الجامعية،جامعة برج بوعريريج، الجزائر ،ص67.

[1]-حاجي فطيمة مرجع سابق،ص67.

الفرع الرابع:القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير[1]:

يقترن هذا النوع من التمويل بالخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي للبنك المصدر،وتسمى بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك،ويخص هذا النوع من التمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم اجل للتسديد لا يزيد عن 18شهرا كحد أقصى،وأكثرالأنظمة ارتباطا بهذا النوع من التمويل والنظام الفرنسي،ويشترط البنك عادة بعض المعلومات قبل الشروع في إبرامأي عقد خاص بهذا النوع من التمويل وتنفيذه،وهذه المعلومات هي على وجه الخصوص:

-مبلغ الدين.

-طبيعة ونوع البضاعة المصدرة.

-اسم المشتري الأجنبي وبلده.

-تاريخ التسليم وكذا تاريخ المرور بالجمارك.

-تاريخ التسوية المالية للعملية.

وحسب التنظيم الفرنسي المعمول به،يتم التفرقة مابين الديون التي يتم تعبئتها بدون موافقة مسبقة والديون التي لا يتم تعبئتها إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من الهيئات المعنية،ففي الحالة الأولى يمكن إن تدرج الديون التي لأتزيد مدتها عن 6اشهر والديون التي تصل أجال تسديدها الى18 شهرا ولكنها عندما تتعلق فقط بتصدير مواد تجهيز،وفي الحالة الثانية يمكن إن تدرج تلك الديون الناشئة عن تنفيذ بعض الخدمات التي تتبع إرسال التجهيزات فعلا إلى المستوردين،ويدرج أيضا ضمن هذا النوع تلك الديون التي تزيد عن 6 أشهر وتقل عن 18 شهرا، ولكنها عندما تتعلق فقط بتصدير مواد استهلاكية.

الفرع الخامس:خصم الكمبيالة:

1-تعريف الكمبيالة المستندية[2]:تمثل الكمبيالة المستندية أمر من الساحب إلى المسحوب عليه بأداء القيمة في التاريخ المحدد لشخص ثالث يسمى المستفيد،وأحيانا يكون هذا التاريخ لاحق لموعد استلام البضاعة بما يتيح للمشتري(المستورد)تصريفها وسداد القيمة للتاريخ المذكور،في حين يستطيع البائع(المصدر)في حالة حاجته إلى السيولة قبل الموعد المحدد لاستحقاق الكمبيالة إن يقوم بخصمها لدى احد بنوك الخصم والبنك الذي يتعامل معه.

2-أنواع الكمبيالات المستندية[3]:

تتمثل أنواع الكمبيالات المستخدمة في إطار التجارة الخارجية فيما يلي:

---

[1]-الطاهر لطرش تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص114/113.

[2]-رشيد شلالي،تسير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية،مذكرة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر 3،2011،ص64

[3]-رشيد شلالي،مرجع سابق،ص65

2-1الكمبيالة المستحقة في تاريخ معين:ويتميز هذا النوع من الكمبيالات بأنه يشترط سداد القيمة المستحقة بموجبه خلال فترة معينة بعد تاريخ ثابت وظاهر على المستند وتتراوح هذه الفترة مابين30أو60أو90 يوم،لذا يمكن القول إن هذا النوع من الكمبيالات يمتاز بثبات كبير في مواعيد الاستحقاق.

2-2الكمبيالة المستحقة بمجرد الاطلاع:تتميز هذه الكمبيالات باستحقاقها للدفع فورا عند الاطلاع عليها، ويعني الاطلاع هنا إن يكون المشتري (المستورد) قد اطلع عليها وقبلها،وهناك نوع أخر منها يسمى الكمبيالة المستحقة بعد الاطلاع وهذا يعني ان المستورد يدفع قيمتها بعد فترة تتراوح بين 30أو60أو90 يوم من تاريخ الاطلاع عليها وقبولها،حيث يكون بذلك قد قبل الالتزام بالدفع في احد هذه التواريخ.

2-3 كمبيالة مستحقة عند وصول البضاعة:هذا النوع من الكمبيالات يرتبط بمواعيد وصول البضاعة موضوع التبادل التجاري إلى المستورد وبماإن مواعيد وصول البضاعة من الصعب تحديدها على وجه الدقة فإنه وبالتالي لا يمكن وضع تاريخ محدد لاستحقاق هذا النوع من الكمبيالات، لذا فهي تستخدم إلا نادرا بل تعتبر من وجهة نظر بعض الدول غير القانونية.

المطلب الثاني: التمويل متوسط وطويل الأجل[1]:

ينصب التمويل المتوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية على تمويل تلك العمليات التي تفوق في العادة 18 شهرا ، وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا المجال، والهدف منها جميعا هو توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطوير التجارة الخارجية، وتحاول المنظمة البنكية المختلفة أن تنوع من وسائل ندخلها حسب الظروف السائدة ،وطبيعة العمليات التي يراد تمويلها، وكذلك الدول التي تحاول أن تربط معها علاقات اقتصادية حيث تحاول أتنشط هذه العلاقات وتدعكها، وعلى العموم، يمكننا أن نصف مختلف وسائل التدخل البنكي في هذا المجال في أربعة دورات.

الفرع الأول: قرض المشتري

1- مفهوم قرض المشتري[2]:

قرض المشتري هو عبارة عن أليه يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد، بحيث يستعمله هذا الأخيرلتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويمنح هذا القرض لفترة تتجاوز 18 شهرا ، حيث يلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات مابين المستورد والبنوك المعينة بإتمام عملية القرض

2-أهم إجراءات قرض المشتري

أهم الإجراءات التي تحتوي عليها عملية منح قرض المشتري هي وجود عقدين أساسين هما:

1-الطاهر لطرش ، مرجع سابق، ص122.

2-حميد محمد عثمان إسماعيل"أسواق رأس المال وبورصة الأسواق المالية ومصادر وتمويل مشروعات الأعمال، دار النهضة العربية، مصر، 1993، ص102.

1-العقد التجاري : هو عقد ممضيا بين المصدر والمستورد الذي يهدف إلى تحديد التزامات الطرفين للخدمة المقدمة ، وذلك من خلال البنود التي يتضمنها العقد ومن أهمها شروط التسوية، أجال التسليم نوعية السلع ومبالغها، فهو يحدد شروط البائع وإجراءات الدفع الفوري للبائع من طرف المشتري.

2-عقد القرض: عبارة عن عقد مالي ممضي من طرف بنك أو عدة بنوك موجودة ببلد المصدر والمستورد ، يلغي في حالة إلغاء العقد التجاري يحتوي هذا العقد على شروط إتمام القرض وانجازه مثل فترة القرض وطريقة استرداده ومعدلات الفائدة المطبقة، فهو يسمح للبنوك بوضع في الوقت اللازم وتحت بعض الشروط المبالغ الضرورية حسب التزامات المشتري بالدفع تحت تصرفه.

3-سير عملية قرض المشتري: تتم هذه العملية وفق المراحل التالية:

-إمضاء عقد تجاري بين المستورد والمصدر بمراعاة عناصر العقد.

-يعمل المصدر عن طريق البنك الذي اختاره على إمضاء عقد التأمين حيث يتم الحصول على بوليصة التأمين اللازمة لإتمام العملية.

-إمضاء عقد التمويل تأكيد التمويل من طرف المشتري أو البنك الذي اختاره مع البائع أو بنك المصدر

-يقوم المصدر بإعداد الوثائق اللازمة والتي طلبها المشتري حيث هذه الخطوة تكون بعد الموافقة التامة على الصفقة وإتمام كل الشروط الواجبة لذلك.

-يعمل بنك المصدر على تسوية وضعية المستورد تبعا للشروط المتفق عليها منجهة، ومن جهة أخرى يقوم بإبلاغ المصدر بتنفيذ العملية، حيث المصدر هنا حر في استعمال حسابه المجمد من أجل إتمام الصفقة

-يقوم المشتري بإجراءات رفع المبلغ وكل العمولات والفوائد البنكية وفقا لشروط العقد السابق وكذا استلام السلعة من المكان المتفق عليه مسبقا.

الفرع الثاني: قرض المورد:

1-تعريف قرض المورد:

نشأ لتمويل نشاط المورد (المصدر)، الذي يقدم تسهيلات لزبائنه، لكن بعد مدة زمنية يقع المورد في احتياج مالي بسبب طريقة البيع لأجال لاحقة (حتى تاريخ الاستحقاق)لكن مثل هذه القروض يشترط فيها دراسة جيدة لملف التصدير، الذي يثبت بان هناك ديون مترتبة على عاتق المستورد الأجنبي، وكذلك القدرة المالية للمستورد على تسديد الديون في التاريخ المتفق عليه مع مراعاة الضمانات المقدمة من طرف الزبون[1].

2-ايجابيات وسلبيات قرض المورد:لقرض المورد عدة ايجابيات وسلبيات يمكن تلخيصها فيمايلي[2]:

2-1 ايجابيات قرض المورد:

-تعد الميزة الأساسية في هذا النوع من القروض انه يعمل على أساس عقد واحد في التعامل التجاري وبالتالي وجود سعر واحد ومفاوض واحد.

---

[1]-عبد القادر بحيح ،الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر ،2013، ص322.

[2]-مدحت صادق، مرجع سابق، ص128.

-سهولة وسرعة إعداد القرض.

-إيجاد قرض واحد موجه للمشتري.

-المعرفة السريعة لأجال استحقاق المصاريف.

2-2 سلبيات قرض المورد:

-لا يمكن معرفة السعر الحقيقي للسلعة وتكلفة القرض.

-إمكانية عدم الوفاء بالدفع من طرف المشتري للمورد مما يؤدي به إلى تحمل مسؤولية إعادة التسديد بالنسبة لبنكه.

-سير عملية قرض المورد:يمكن توضيح سير عملية قرض المورد من خلال الشكلالتالي.

شكل رقم 2-3:سير عملية قرض المورد.

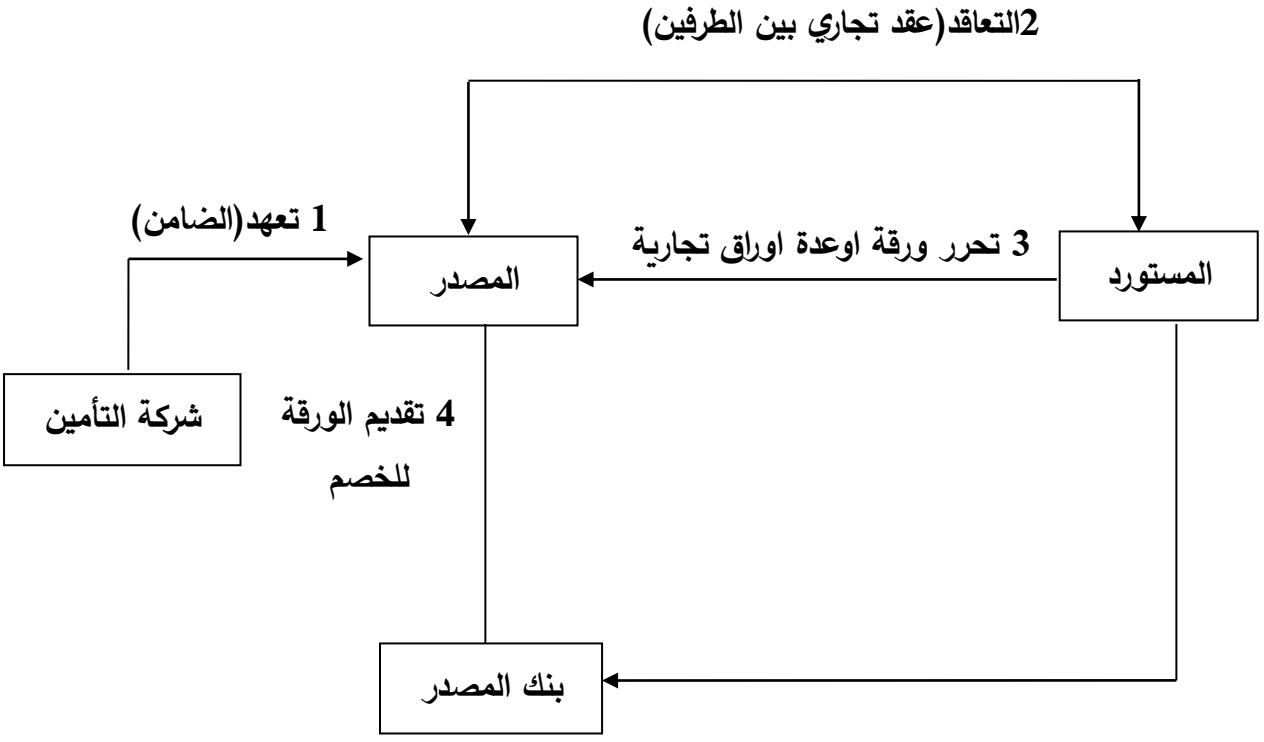

المصدر:رشيد شلالي،تسير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية،مذكرة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر3 ،2011،ص67.

حيث تتم عملية قرض المورد وفق المراحل التالية:

-المرحلة الأولى:يقوم المصدر بسحب كمبيالة على المستورد ويرسلها للقبول.

-المرحلة الثانية:يقوم المستورد باسترجاع الكمبيالة مع قبولها.

-المرحلة الثالثة:يقدم الورقة من اجل خصمها.

-المرحلة الرابعة:تسديد قيمة الكمبيالة من طرف البنك.

-المرحلة الخامسة:تحصيل الكمبيالة في تاريخ الاستحقاق.

الفرع الثالث التمويل الجزافي[1]:

1-**تعريف:** تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية تتمثل في بيع سندات إذنية وكمبيالة ذات استحقاقات أجلة إلى احد البنوكوالبيوت المالية ومؤسسات التمويل المتخصصة للحصول على تمويل نقدي فوري.

وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع رأس مالية إلى مستورد في بلد أخر وتكون مقبولة من هذا الأخير، فإذا رغب المصدر في الحصول على تمويل فوري مقابل سندات الدين التي تكون في حوزته فانه يقوم ببيعها إلى احد البنوك ومؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع عن البائع،ويتم ذلك بان يسلم المصدر السندات والكمبيالات المباعة والتي تستحق خلال فترة زمنية تمتد إلى خمس سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فورا مخصوم منها نسبة مئوية مقدما ثمن المدة بأكملها على إن يتحمل مشتري الدين مخاطر الصفقة ومسؤولية التحصيل وعادة مايطلب مشتري الدين خطاب ضمان مصرفي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من احد البنوك المؤهلة للتعامل دوليا في بلد المستورد، ويكون عادة هو نفس بنك المستورد.

2-**خصائص التمويل الجزافي:**وتتمثل في مايلي[2]:

-تعقد الصفقات الجزافية وفق لسعر فائدة ثابت، مثل السندات الأوروبية.

-التمويل الجزافي هو تمويل متوسط الأجل مقابل سندات اذنية اوكمبيلات تستحق كل 6اشهر مثل الائتمان في سوق عملات الاورو.

-لها نفس المخاطر السائدة في سوق عملات الاورو.

-تخصم السندات الإذنية والكمبيالات في هذا النوع من التمويل مثل الخصم التقليدي لهذه الأوراق.

-تصل قيمة الصفقات الجزافية إلى قيمة قروض المشاركة في سوق بنوك الأورو عملات.

-ترتبط عمليات التمويل الجزافي بسلع رأس مالية مثل الائتمان الحكومي متوسط الأجل الممنوح لتمويل عمليات تصدير السلع الرأسمالية مالية.

---

[1]-حوفاف وليد،مطبوعة حول تقنيات تمويل التجارة الدولية،جامعة 8ماي قالمة،السنة الجامعية 2021/2020،ص58

[2]-حوفاف وليد،مرجع سابق،ص60/59

-تعتبر عمليات التمويل الجزافي شراء حقوق مالية للمصدرين مثل شراء الديون بالجملة أو ما يعرف بالفاكتورينج.

-تحقق عمليات الصفقات الجزافية عائد للبنوك مثل وسائل الاستثمار للبنوك في المجالات الأخرى.

3-مراحل سير عمليات التمويل الجزافي[1]:

تمر عملية التمويل بعدة مراحل،تبدأ بإبرام عقد بيع السلعة الرأس مالية بين المصدر والمستورد،بعد ذلك يتم تسليم السلعة المباعة للمستورد،ثم يتم تسليم السندات الإذنية للمصدر، وبإبرام عقد التمويل الجزافي بين المصدر وجهة التمويل يتم تسليم السندات الإذنية لجهة التمويل،بعدها يتم سداد قيمتها للمصدر ناقص نسبة الخصم،ثم يتم تقديم السندات الإذنية للبنك المستورد لتحصيلها عند الاستحقاق، وفي الأخير يتم سداد قيمة البضاعة الشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل2-4: سيرورة التمويل الجزافي[2].

تتم عملية التمويل الجزافي وفق المراحل التالية.

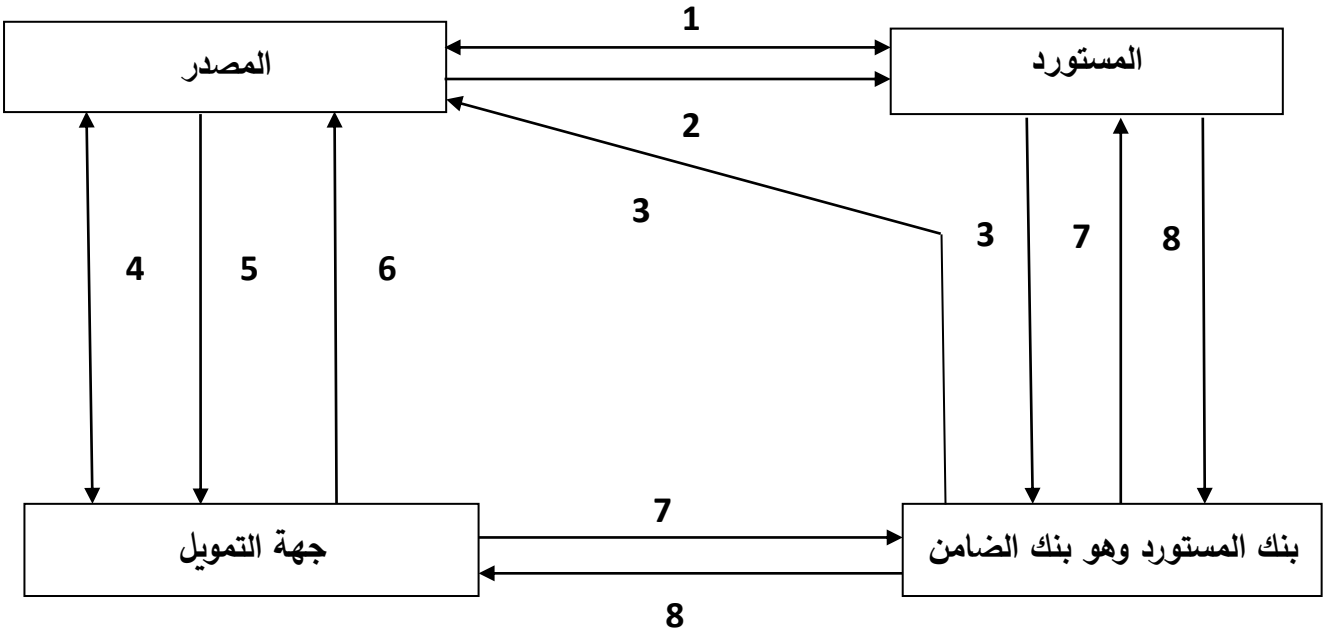

المصدر :مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة ،2001 ،ص37

[1]- حاجي فطيمة، مرجع سابق ، ص75.

[2]-مدحت صادق، مرجع سابق،ص37.

الفرع الرابع: القرض الايجاري الدولي[1]:

هو أيضا عبارة عن آلية لتمويل متوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية ويتمثل مضمون هذه العملية في قيام المصدر ببيع سلعة إلى مؤسسات متخصصة أجنبية والتي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءاتإبرام عقد إيجاري وتنفيذه،ويتضمن هذا العقد في الواقع نفس فلسفة القرض الوطني ونفس آلياتالأداء مع فارق يتمثل في أن العمليات تتم بين مقيمين وغير مقيمين وهي في الحقيقة نفس التفرقة التي اعتمدها التنظيم الجزائري في هذا المجال.

وبهذه الطريقة فان المصدر سوف يستفيد من التسوية المالية الفورية وبعملته الوطنية، في حين إن المستورد يستفيد من المزايا التي يقدمها عقد القرض الايجاري وخاصة عدم التسديد الفوري لمبلغ الصفقة الذي يكون عادة كبير.

2-**أطراف القرض الايجاري الدولي:**هناك ثلاث أطراف في هذه العملية[2].

-مستخدم الأصل الرأسمالي وهو المؤسسة المستأجرة.

-ممول شراء الأصلالرأسمالي(البنك وشركة التأجير) والذي سيقوم بالتأجير.

-البائع المورد لهذه الأصول.

[1]-الطاهر لطرش، مرجع سابق،ص127.

[2]-صالح مفتاح،محاضرات في مقياس المالية الدواية،مطبوعة منشورة لطلبة ليسانس تخصص مالية ونقود،جامعة محمد خيضر، بسكرة،2006/2005،ص133/132.

3-سير عملية القرض إلايجاري الدولي[1]:

الشكل2-5: يوضح سير عملية القرضإلايجاري.

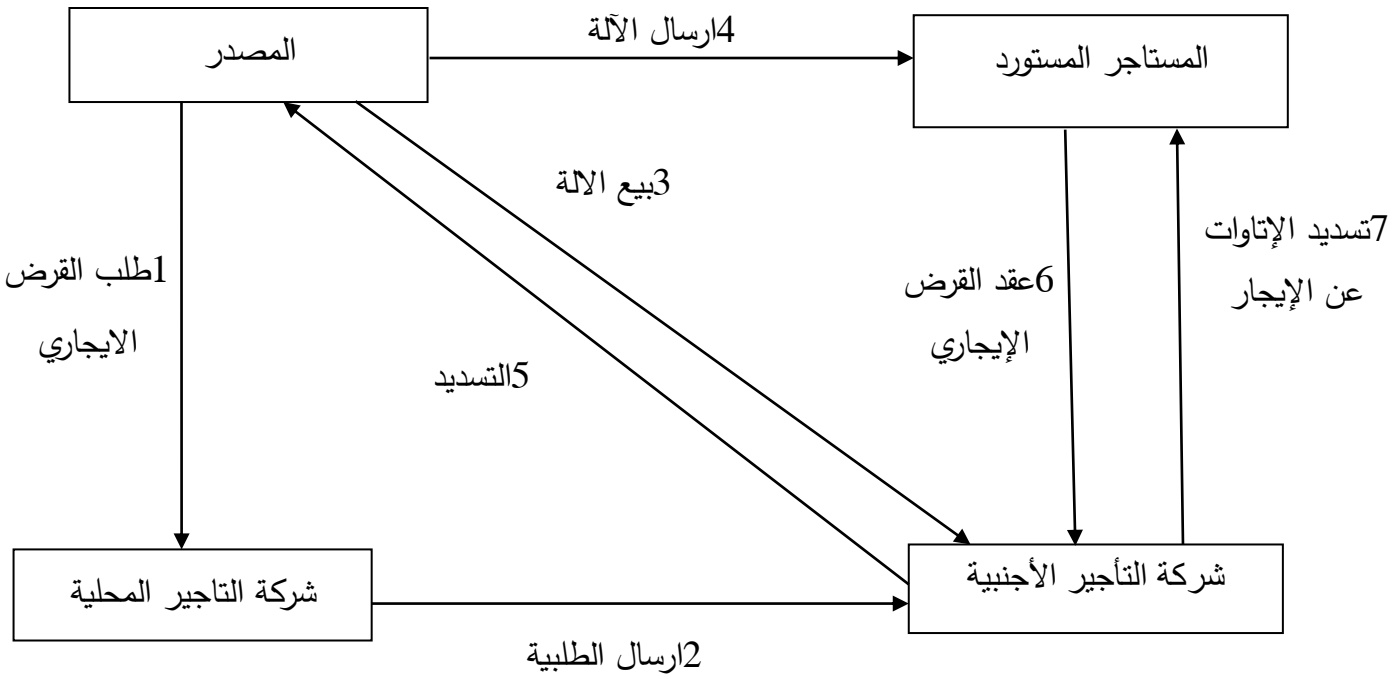

المصدر:رشيد شلالي،تسير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية،مذكرة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر3 ،2011،ص74.

[1]-رشيد شلالي،مرجع سابق ،ص74.

المطلب الثالث: الاعتماد االمستندي

الفرع الاول :ماهية الاعتماد المستندي:

يتمثل الاعتماد ألمستندي في تلك العملية التي يقبل بموجبها البنك المستورد أن يحل محل المستورد بالالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق والمستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها.

الفرع الثاني :مفهوم الاعتماد المستندي[1]:

هو ذلك القرض الذي يمنحه البنك لعملية في الداخل ممثل في الاعتماد المفتوح والذي يمكن إن يشمل غالبا الفارق بين رصيد العميل لدى البنك وقيمة الصفقة المبرمة، ويقوم البنك بتسديد قيمة الاعتماد نيابة عن هذا العميل لصالح المصدر في الخارج عن طريق بنك هذا الأخير الذي يتولى تحصيل قيمة الصفقة كلها وكل ذلك بناءا على وثائق ومستندات البضاعة محل القرض، كما يمكن أن يكون عبارة عن تلك الوساطة البنكية في إتمام المعاملات التجارية على المستوى الدولي.

الفرع الثالث: أهمية الاعتماد المستندي[2]:

إن أهمية الاعتماد ألمستندي تكمن أساسا في الدور الحاسم الذي يلعبه هذا النوع من الاعتماد في تمويل التجارة الخارجية خاصة متعلق منها بالواردات،فهو يلعب دورا هاما في تقريب وجهات النظر بين المتعاملين الاقتصاديين على المستوى الدولي، وكذا تسهيل وتسريع عملية التبادل وما لها من أثار هامة في تطوير التبادل الدولي من حيث الحجم والنوع وما لذلك من انعكاسات على النمو الاقتصادي للدول وعلى التطور بشكل عام، أن للاعتماد ألمستندي مزايا وفوائد ترتبط بالعناصر التمحور حوله،بالنسبة للمستورد فاتح الاعتماد يجعله هذا النوع من القرض مطمئنا على إبرام الصفقات حسب الشروط المتفق عليها مع عميله في الخارج، وانه لا يتنقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية،وكذلك الحال بالنسبة للمستفيد(المصدر)الذي يطمئن على إن بضاعته مسوقة بأسعار حالية ومتفق عليها،وان سوقه مضمون لمدة زمنية معينة حسب الاتفاق كما انه ضامنا لاستلام قيمة الصفقة حيال بنكه لمجرد إرسال البضاعة وتقديم كل الوثائق المتعلقة بها، كما ويمكن للمصدر أن يحصل على تسهيلات مصرفية لتمكينه من تجهيز بضاعته عند إرسالها.

أما بالنسبة للبنك فالاعتماد ذات يعتبر من احد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب اكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان بأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه.

---

[1]–ابوعتروس عبد الحق،مرجع سابق،ص87.

[2]–ابوعتروسعبد الحق،مرجع سابق،ص88.

الفرع الرابع: أنواع الاعتماد المستندي:

هناك أنواع عديدة للاعتماد ألمستندي،إلا إننا نقتصر هنا على ذكر ثلاثة أنواع رئسيه هي[1]:

1-**الاعتماد المستندي القابل للإلغاء(النقض):**وهو الاعتماد الذي يجوز للبنك فاتح الاعتماد أن يلغيه،سواء من تلقاء نفسه والسبب من الأسباب وبناء على تعليمات طالب الاعتماد وهذا النوع قليل الاستعمال ولا يتقاضى البنك عمولة كبيرة عند منحه، ويبقى هذا النوع من الاعتماد قابل للنقض في جميع مراحله حتى لو قام المصدر بشحن البضاعة المطلوبة وقام بتقديم المستنداتإلى البنك،إلا انه بمجرد قيام البنك بإجراء الاعتماد أصبح واجب الأداء، إن الاعتماد القابل يشكل مخاطرة كبيرة بالنسبة للمصدر كما هو الحال في حالة إرسال المستندات برسم التحصيل إلا من حيث كونه ملزما لجميع الأطراف في حالة إجراء الدفع والقبول قبل استلام إشعار بالإلغاء من قبل البنك فاتح الاعتماد.

2-**الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء :** يعتبر هذا النوع من الاعتماد المستندة التزاما ثابتا على البنك فاتح الاعتماد لا يمكن نقضه أي إلغاءه أو تعديله إلا بموافقة جميع الأطراف المعنية بالاعتماد ألمستندي،كمالا يمكن للبنك فاتح الاعتماد الرجوع عن التزامه بالدفع أو القبول بسبب إفلاس فاتح الاعتماد وتردي أوضاعه المادية.

ا ن أي تعديل للاعتماد الغير قابل للإلغاء من قبل البنك فاتح الاعتماد بناء على تعليمات فاتح الاعتماد ليعتبر نافذا أو ملزم إلا إذا وافقت عليه جميع الأطراف المعنية لذي فان البنوك تثبت عبارة "خاضع لموافقة المستفيد لأي تعديل يطلبه فاتح الاعتماد"إلا انه جرى عرفا انه لاتصاف هذه العبارة للتعديلات التي تعتبر لاشك إن الاعتماد غير قابل للإلغاء يعطي للمصدر ضمانة جيدة للحصول على قيمة بضائعه من البنك فاتح الاعتماد حال تقديمه للمستندات مطابقة لشروط الاعتماد بغض النظر عن أوضاع المستورد المادية،إلا إن المصدر يفضل أن يكون هذا الاعتماد الغير قابل للإلغاء المعزز لضمانة مماثلة صادرة عن بنك يعمل في بلده حيث يشترط أحيانا أن يستلم اعتمادا مستندينا غير قابل لإلغاء البنك فاتح الاعتماد ومعزز من بنك أخر يعمل في بلد المصدر.

3- **الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء والمؤكد**[2]:

وهو ذلك النوع من الاعتماد المستندة الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول تسوية الدين الناشئ عن تصدير البضاعة،ونظرا لكون هذا النوع من الاعتماد يقدم ضمانات قوية، فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الاستعمال.

---

[1]-شريف علي الصوص، التجارة الدولي الأسس والتطبيقات، الطبعة الأولى، دار النشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص2008/2007.

[2]-الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص119.

الفرع الخامس: أطراف الاعتماد المستندي:يتضمن فتح الاعتماد المستند وجود أطراف مختلفة وهي[1]:

1-**المستورد:** وهو الشخص والجهة التي تطلب فتح الاعتماد بان يتقدم بطلب رسمي يطلب فيه من البنك بإجراء مايلزم بفتح الاعتماد ويطلق عليه أحيانا المسحوب إليه عند إصدار بوالص الشحن.

2-المستفيد:وهوا لمصدر للبضاعة بحيث يفتح الاعتماد لصالحه ولحسابه، وتصرف إليه قيمته عندما يتقدم إلى بنكه مبرزا الوثائق والمستندات التي تثبت شحن البضاعة، كما يمكن أن يكون المستفيد هو جهة الشحن وكما يسمى الشاحن عندما يقوم بتسليم البضاعة للناقل لتولى شحنها لبلد المستورد.

3- **البنك فاتح الاعتماد:** ويطلق عليه اسم البنك مصدر الاعتماد عندما يقوم بإصدار كتاب الاعتماد الذي يتعهد بموجبه بالدفع والقبول أو تداول المستندات.

4-**البنك المبلغ للاعتماد:** وهو البنك الذي يعهد له البنك فاتح الاعتماد بتبليغ شروط وتفاصيل الاعتماد للمستفيد، وقد يكون فاتح الاعتماد في حالة قيامه بإبلاغ الاعتماد مباشرة للمستفيد، إلا إن هذا الأخير قد يكون بنك أخر غير البنك المبلغ للاعتماد إذا ما كان الاعتماد يسمح بحرية تداول المستندات ،إما البنك الذي يتولى في نهاية المعاملة دفع قيمة المستندات فانه يسمى بالبنك الدافع وهو البنك الذي اصدر كتاب الاعتماد، وقد يكون البنك الدافع هو البنك المعزز للاعتماد في حالة امتناع البنك مصدر الاعتماد عن الدفع لأي سبب من الأسباب.

الفرع السادس: وثائق الاعتماد المستندي[2]:

ويلاحظ أن المستندات التي تعبر عن جميع مراحل تنفيذ العقد بين المستورد والصدر مهمة جدا،وهي في الحقيقة تعكس نية الطرفين في تنفيذ العقد، بالإضافة إلى أنها تشكل الأساس الذي يتم الاستناد إليه في التسوية المالية قبل الاستلام الفعلي للبضاعة،وبناءا على ذلك من المفيد أن نعرف ولو بصفة إجمالية ماهية هذه المستندات المطلوبة للقيام بفتح الاعتماد المستندي.

1-**الفاتورة:** وتتضمن الفاتورة كل المعلومات الخاصة بالبضاعة مثل الكمية، النوعية، الأسعار.....

2-**بوليصة الشحن والنقل:** وهي عبارة عن مستند يعترفا فيه قائد الباخرة بأنه شحن البضاعة من اجل نقلها وتسليمها إلى صاحبها،وفي حالة ماذا كانت وسيلة النقل غير الباخرة،فان ذلك يتطلب إصدار وثيقة حسب وسيلة النقل المستعملة.

3-بوليصة التامين:وهي تلك المستندات التي تؤمن على البضاعة المرسلة ضد كل الإخطار المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها أثناء النقل.

4-شهادات المنشأ : وهي الشهادات التي تثبت مكان صنع البضاعة وموطنها الأصلي.

---

[1]-علي الصوص، مرجع سابق، ص 196، 197.

[1]-الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص118/117.

5-**شهادات التفتيش والرقابة والفحص:** وهي تلك الوثائق التي تثبت خضوع البضاعة إلى تفتيش أجهزة الرقابة من اجل التأكد من سلامة المعلومات المبينة في الفاتورة"الوزن، المواصفات".

6-**شهادات طبية:** وهي كل الشهادات الصحية المحررة من اجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية.

الفرع السابع: مراحل سير عملية الاعتماد المستندي[1]:يمكن تلخيص مراحل سير عملية الاعتماد المستندي من خلال الشكل رقم2-6

الشكل رقم 2-6 : مراحل سير عملية الاعتماد المستندي

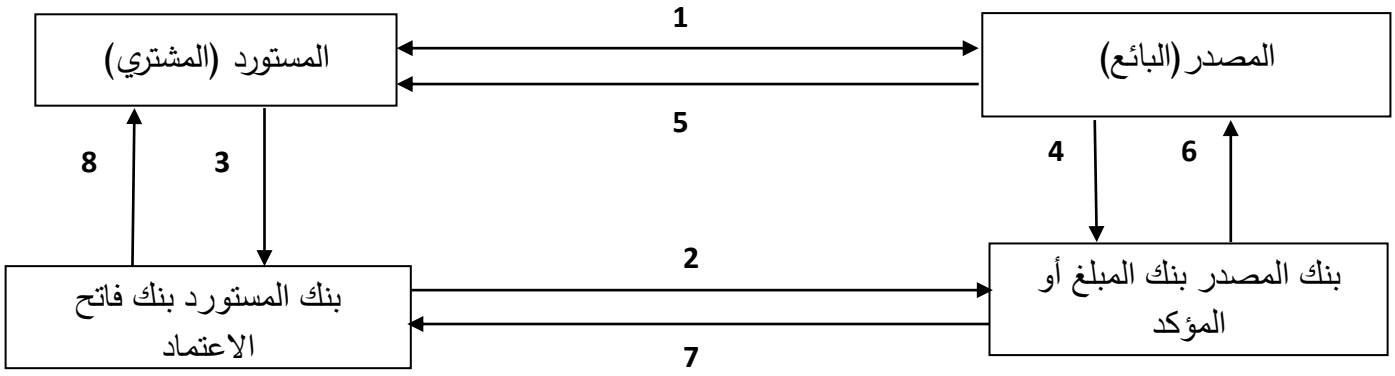

المصدر :حريزي عبد الغني، مطبوعة بعنوان العمليات البنكية وتمويل المؤسسات ،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،السنة الجامعية ،2022،2021،ص 56.

شرح الشكل رقم 2-6:

1-الاتفاق على شروط التسليم والدفع ونوع الاعتماد في شكل عقد إيجاري مابين المستورد والمصدر.

2-تقديم المستورد طلب فتح الاعتماد لصالح المصدر إلى بنكه (بنك المستورد).

3-إشعار البنك فاتح الاعتماد بعد الموافقة على فتح الاعتماد لصالح المصدر عن طريق بك والمصدر.

4-إشعار بنك المصدر "المستفيد"بفتح الاعتماد لصالحه، ودفع المبلغ المستحق أو قبول كمبيالات لصالح المصدر في حالة الاعتماد ألمستندي المعزز وغير قابل للإلغاء.

5-تنفيذ شروط إرسال وشحن البضاعة على حسب ماتفق عليه في العقد التجاري يقابلها استلام المصدر والشاحن سند الشحن من الناقل.

6-يقوم المصدر بتسليم المستندات المطلوبة والتي تشير إلى شحن البضاعة(سند الشحن)إلى بنكه(بنك المصدر المؤكد) مع تأكد هذا الأخير من صحتها.

[1]-حريزي عبد الغني، مطبوعة بعنوان العمليات البنكية وتمويل المؤسسات،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،السنة الجامعية ،2022،2021،ص56.

7-تحويل الوثائق إلى بنك المستورد و بعد التأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد فانه يقوم بتحويل قيمة الاعتماد.
8-يقوم البنك فاتح الاعتماد بإرسال وتسليم المستندات إلى المستورد ويقوم المستورد بالدفع إلى البنك فاتح الاعتماد وبالطريقة السابق الاتفاق عليها.

المبحث الثالث:إدارة مخاطر التجارة الخارجية.

قبل منح أي قرض يفترض على البنك كيفية استرجاعه كما ينبغي عليه القيام بدراسة وتحليل ملف القرض ومخاطره التي قد تؤدي إلى ضياع أموال البنك وبهذه فمخاطر التجارة الخارجية تقسم إلى مخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه ومخاطر حسب طبيعتها.

المطلب الأول:مخاطر الوقت الذي تقع فيه[1].

ينتج هذا الخطر من خلال قترة التصنيع ويعتر خطر انقطاع السوق(الصفقة) وعدم قدرة المورد على تسير عقده في الفترة المحددة لأسباب تقنية أو مالية ويمكن أن تلغى أو تعدل الطلبية من طرف المشتري.

الفرع الأول:أقسام المخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه:

1-خطر التصنيع (خطر عدم التنفيذ):

وهو الخطر الذي يمكن أن يحصل في مرحلة التصنيع حيث انه ليس بقدرة المصدر أن يتم مشروعه وهذا لأسباب تقنية أو مالية مثل عدم تمكنه من مواصلة إنتاج السلع المطلوبة(تقنية)وعدم قدرة المصدر على إنتاج هذه السلع في الوقت اللازم لان النقود ليست بحوزته(مالية)،كما يمكن للمشتري إلغاء وتعديل طلبه.

2-خطر القرض:

يحدث هذا الخطر خلال عملية تسليم البضاعة في الفترة التي يقوم فيها المشتري بتسديد مبلغ العقد فان عجز هذا الأخير عن دفع المستحقات التي عليه أو المتعاقد عليها فهذا يعتبر خطر القرض.

وكذا بالنسبة للبنوك القائمة بعملية التمويل،فهذا الأخير يعتبر أساسي ورئيسي بالنسبة لها،فهي لتخلو من المخاطر فالبنك يخشى دائما أن يختلف مع مدينه عن القيام بالتزاماته في الأجل المحدد،فالتأخير في التسديد يؤدي إلى اختلال صناديقه وبالتالي يصبح في وضعية حرجة،فمن جراء سياسة إقراض خاطئة يتعرض البنك نتيجة التأخير لصعوبات تؤدي به إلى خسارة غير طبيعية لا يمكن تحملها إذا تعددت.

3-**الخطر الاقتصادي**:هذا النوع من المخاطر يظهر في مرحلة الإنتاج وهو ناتج عن ارتفاع الأسعار الداخلية لبلد المورد،هذا الارتفاع يتحمله المورد في حالة كون العقد يتضمن سعر ثابت غير قابل للمراجعة ويمكن تقسيم هذا الخطر إلى عنصرين :

-خطر التعبئة.

-خطر سعر الصرف.

[1]-يعدل بخراز فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، الجزائر 1998،ص52.

المطلب الثاني: المخاطر حسب طبيعتها[1]:

تتمثل هذه المخاطر في الخطر السياسي،خطر عدم قابلية التسديد وخطر الصرف وفيما يلي نتطرق في كل واحدة على حدا:

الفرع الأول: الخطر السياسي: يندرج في النقاط التالية:

-الخطر السياسي يأتم معنى الكلمة: الحرب،الثروات،انحصار اقتصادي.....الخ والقرار الأحادي للحكومة الأجنبية تعرقل تنفيذ العقد.

-الخراب الناتج عن العوامل والظواهر الطبيعية التي تحدث في بلد أجنبي تؤثر على السلعة خلال نقلها.

-خطر عدم تحويل لما تقوم السلطات بتحديده أو توقف خروج رؤوس الأموال نحو الخارج وهذا لمنع المصدر المحلي من تسديد حقوقه.

كما ينجم هذا الخطر عن تغير الحالة الاقتصادية والسياسية لبلد المشتري.

الفرع الثاني: خطر عدم القدرة عن التسديد:هذا الخطر يحدث عندما يكون المشتري الأجنبي في حالة عدم القابلية للتسديد ولا يستطيع دفع مستحقاته وفي غالب الأحيان عدم قابلية تسديد الحجز ومرور مدة على تاريخ الدفع.

الفرع الثالث: خطر الصرف:

إذا كان استعمال القرض وتسديدهيتمان بنفس العملية في هذه الحالة لا يوجد خطر الصرف على العملة المتفق عليها في العقد وعموما يحدث هذا الخطر عندما يكون تحويل العملة من طرف البنك أو المستفيد من القرض إلى عملة وطنية"صرف عملة المشتري إلى عملة البائع".

المطلب الثالث:الضمانات البنكية:باعتبار أن الضمانات البنكية وسيلة تسمح للعملاء الحصول على تمويلات من طرف البنك من جهة ومن جهة أخرى أداة إثبات حق البنوك في الحصول على أموالها فهي توفر وتحقق الأمان ومبدأ الحماية للمتعاملين.

الفرع الأول :تعريف الضمانات البنكية[2]:

الضمانات البنكية هي عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض كإعسار المقترض أو إفلاسه كما هو عبارة عن تامين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعملية الاقتراض للبنك وتمكنه من استرجاع كل جزء من أصل قرضه.

وتسمى كذلك بالكفالة البنكية وهي عبارة عن تعهد كتابي يتعهد بمقتضاه البنك بكفالة احد عملاءه في حدود مبلغ معين اتجاه الطرف الثالث،بمثابة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول وذلك ضمانا لوفاء العميل بالتزامه

[1]-يعدل بخراز فريدة،مرجع سابق ،ص56.

[2]-خالد احمد علي محمود اقتصاديات المعرفة وإدارة الأزمات المالية الإصدار (1) إسكندرية، مصر، دار الفكر الجامعي، ص90.

اتجاه ذلك الطرف خلال مدة زمنية معينة، على أن يدفع المبلغ المضمون عن أول مطالبة خلال سريان خطاب الضمان رغم معارضة المدين[1].

الفرع الثاني:شروط الضمانات البنكية الخارجية[2]:

1-**حسن النية:**إن الاتفاق يجب أن ينفذ عن حسن نية وذلك لمصلحة المتعاقدين.

2-**الشفافية:**ان بدا الشفافية يجب أن ينير مجموعة علاقات العمل، والضمانات تهتم بشكل مباشر بهذا التطور وشفافية الضمانات تكون بإشهارها حتى تسمح بالتحذير من المشاكل التي يمكن أن تقع بين المتعاقدين.

3-**عقوبة الإفراط:**من المفروض إن الدائن "المستفيد له حرية طلب الضمانات التي يريدها من المدين(الأمر) وذلك بهدف طلبها في حالة تخلي هذا الأخير عن التزاماته،غير إن القانون حاليا يرفض الإفراط سواء كان ذلك في بداية إصدار الضمان أو عند طلبه، وبالتالي نجد من شروط الضمانات أن لا يفرط الدائن في عدد الضمانات التي يطلبها من مدينه.

الفرع الثالث :مميزات الضمانات البنكية:

تحقق الضمانات البنكية الدولية مزايا عدة في النشاط الاقتصادي تتضح فيمايلي[3]:

1-في الضمانات البنكية الدولية يتدخل البنك، بان يفيد عميله بالحصول على ثقة الطرف الأخر فيه، فبمنحه الأجل الذي ينشدة أو يرضى بالتعاقد معه، وهي مزايا كان الغير يرفضها لولا تدخل البنك بضمانه لدى العميل الأخر.

2-يؤدي استخدام الضمانات البنكية الدولية إلى تجنب تحويل الأموال اللازمة كضمان من البلاد الأجنبيةإلى الدولة، ثم إعادتها ثانيا، وما يتبع ذاك من تكاليف التحويل، والخسائر التي قد ترتب على اختلاف أسعار الصرف.

3-تعتبر الضمانات البنكية الدولية بمثابة تسهيلات غير مباشرة الأطراف والمعاملات التجارية.

---

[1]-سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2012،ص42.

[2]-حاجي فطيمة ،مرجع سابق،ص86.

[3]-صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية1،القطاع المصرفي، الاقتصاد الوطني، غسيل الاموال، الطبعة 1 دار النشر عالم الكتب، القاهرة، 2003،ص59/58.

خلاصة الفصل:

من خلال ماسبق تبين أن التجارة الخارجية تلعب دور هاما في معظم الاقتصاديات الدولية حيث توفر للاقتصاد مايحتاج إليه من سلع وخدمات ولقد تعددت وتنوعت وسائل وتقنيات تمويل التجارة الخارجية حيث جعلها تصبح احد العناصر الأساسية لنجاح عملية التمويل وإتمام الصفقات التجارية على المستوى الدولي حيث يمكن القول أن الاعتماد المستندي إحدى التقنيات الهامة المستعملة في تمويل التجارة الخارجية لأنه يعتبر تقنية كفأه تحقق منافع لكل أطراف الاعتماد وتعزز الثقة وتشيعها بين الدول في تعاملاتهم التجارية فيما بينهم.

وبما ان الاعتماد المستندي أهم طريقة دفع في التجارة الخارجية سوف نتطرق الى هذه الالية في الجانب التطبيقي.

الفصل الثالث

دراسة حالة إعتماد مستندي
في البنك الوطني الجزائري

تمهيد :

بعد أن تناولنا الجانب النظري حول كيفية عمل البنك على تمويل التجارة الخارجية من خلال التقنيات المختلفة التي سبق ذكرها خاصة الاعتماد المستندي الذي يعد من أهم الأدوات المستعملة في تسوية الصفقات التجارية بين المصدرين والمستوردين وهذا بتدخل من البنوك طبعا، سيتم في هذا الفصل تناول حالة الاعتماد المستندي مبرمة على مستوى إحدى البنوك التجارية الوطنية، لنحول تطبيق ماجاء في الفصل الثاني خاصة عملية سير هذه الآلية.

ووفقا لذلك قمنا بهذه الدراسة على مستوى الوكالة البنكية للبنك الوطني الجزائري الموجودة على مستوى ولاية "برج بوعريريج"، ولقد تناولت الدراسة حالة الاعتماد المستندي "واردات"وهذا لشيوع عمليات تمويل الواردات بهذه الطريقة أكثر من الصادرات من خلال ثلاث مباحث

المبحث الأول:تقديم عام للبنك الوطني الجزائري.

المبحث الثاني:تقديم البنك الوطني الجزائري وكالة برج بوعريريج 705.

المبحث الثالث:اجراءات سير تقنية الاعتماد المستندي بالوكالة محل الدراسة705-برج بوعريريج.

المبحث الأول:تقديم عام للبنك الوطني الجزائري.

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية وهو يعتبر حسب القانون التجاري شخص معنوي يقوم بعمليات خاصة بجمع رؤوس الأموال من الأشخاص وكذلك يضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع وتسيرها ويمكن تقديم البنك الوطني الجزائري من خلال التطرق إلى نشأته وتعريفه والهيكل التنظيمي له والمهام المتعلقة به.

المطلب الأول نشأة وتعريف البنك الوطني الجزائري

الفرع الأول: نشأة البنك الوطني الجزائري

تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم 178/66 الصادر في 13 جوان 1966م، ويعتبر أول البنوك التجارية التي تم إنشاؤها في الجزائر المستقلة برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري، وقد عوض تأسيسه البنوك الأجنبية التالية[1]:

-القرض العقاري للجزائر وتونس،الذي يحتوي على 133 وكالة، والذي ادمج في 1 جويلية 1966م

-القرض الصناعي والتجاري، الذي يحتوي على ثلاث وكالات ، والذي ادمج في 1 جويلية 1967م

- البنك الوطني للصناعة والتجارة في إفريقيا، الذي يحتوي على 6 وكالات، والذي ادمج في 1 جانفي 1968م.

-بنك باريس وهولندا، الذي يحتوي على وكالة واحدة والذي ادمج في جوان 1968م.

وباعتباره بنك تجاري، فانه يقوم بجمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل، وتبعا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري، فقد تكفل هذا البنك بمنح القروض في القطاع والتجمعات المهنية للاستيراد(R.P.I) والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.

الفرع الثاني: تعريف البنك الوطني الجزائري.

هو عبارة عن شركة أسهم، تم إنشاء هذا البنك بعد تأميم النظام البنكي الجزائري ،في 13 جوان 1966 في الجزائر العاصمة.

وقد توسع البنك كثيرا واتسعت فروعه، وتم تأسيس البنك الوطني الجزائري بالمدية وفقا لقانون 88-01بتاريخ 1988/1/12م، وقد تم إدراج ذلك في القانون التجاري وفقا لقواعد خاصة مطبقة على البنوك والقرض،وتم التعديل في هذا القانون وكان أخر تعديل بتاريخ 12افريل 1993م، وهو التعديل 93-08 وتم إبراز هذه القوانين في نصوص ومقررات خاصة بالبنوك.

كما أن "BNA" يقوم بنشاطات عديدة لكونه بنك للودائع كما انه يقوم بعمليات التبادل والقروض في إطار تشريعات وأنظمة منصوص عليها، كذلك يقوم باستقبال ودائع ورؤوس أموال مقدمة من طرف الأفراد، وللبنك تسمية خاصة به"البنك الوطني الجزائري والتي تمت كتابته بشكل مبسط هو"ب.و.ج" وباللغة الفرنسية" BANQUE NATIONALE D'ALGERIE وباختصار" BNA "، وهذه التسمية تتواجد في جميع الوثائق

[1] -الطاهر لطرش تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص188

المتعلقة بالبنك كالرسائل، الفواتير والإعلانات كما أن هذه التسمية تتبعها كلمة شركة ذات أسهم، وحددت مدة الحياة لهذه المؤسسة بـ 99 سنة وهي ثابتة ويبدأ الحساب من يوم الذي تم الحصول فيه على رقم خاص بالسجل التجاري.

ويقدر رأس مال البنك حاليا بـ 150 مليار دينار جزائري، وهو ناتج عن قرار المجلس الوطني للتخطيط، ويتم تقسيم رأس المال إلى 1000 سهم مقسمة على النحو التالي[1]:

-السلع التجهيزية: 350سهم

-الصناعات النصف غذائية:350 سهم

-الصناعات الغذائية:200 سهم.

-الصناعات المختلفة:100 سهم.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري ومهامه

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

تتواجد بالبنك المصالح التالية:

1-مصلحة الصندوق:وتنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة خدمات منها:

-عمليات المقاصة

-عمليات المحفظة

-عمليات المحاسبة

-قطاع التسديدات

-عمليات السحب والدفع

-تحصيلات بأنواعها

-قطاع الأوراق التجارية

2-المصلحة الخارجية :من بين المهام الرئيسية التي تتم في هذه المصلحة مايلي:

-عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة

-التحصيل بالعملة الصعبة

-عمليات التجارة الخارجية (التصدير ولا لاستيراد)

3-مصلحة القروض: تعمل هذه المصلحة على مايلي:

-تكوين ملفات القروض، قروض متوسطة الأجل، تسهيلات الصندوق، قروض بإمضاء.

-دراسة ملفات القروض وإعطاء الموافقة المبدئية.

-دراسة حالة المخاطر.

[1] ملفات ووثائق خاصة بالبنك الوطني الجزلئري (القانون الداخلي).

4-المصلحة الإدارية: تعمل هذه المصلحة على متابعة كل العمليات التالية وغيرها من المهام الأساسية فهي تعد القلب النابض لأي بنك في تسير الموارد البشرية (غيا بات، توظيف..الخ):

- تصريحات جبائية.

-كل مايتعلق بأمن البنك.

-دراسة ميزانية البنك وإعطاء الصورة المستقبلية لها.

5-مصلحة النزاعات:

أول مصلحة يتجه إليها العميل لفتح الحساب الجاري هي مصلحة النزاعات، حيث تعمل هذه المصلحة على متابعة العميل ومعرفة وضعيته الماضية والحالية من اجل مواجهة وتفادي المخاطر، وذلك عن طريق تلقي المعلومات من:

-المرسلات التي تأتي من الخارج (الخزينة، الضرائب وحالات أخرى).

-تجميد الحساب بالبنك نفسه أو ببنوك أخرى.

-وضعية الحساب الجاري للعميل بالبنوك الأخرى وكيفية سير القروض التي أخذها منه.

كما تظهر أهمية ودور هذه المصلحة خاصة في منح القروض، حيث ا ن أي عميل لم يسدد الدين المتفق عليه تحال القضية إلى قسم المنازعات وتتبع الخطوات التالية:

ا-طلب البنك من العميل حل الموضوع بالطريقة الودية (التفاهم).

ب-ترسل إليه رسالة مضمنة ،وتنتظر المصلحة لمدة أسبوع.

ج- إنذار ثاني، إذا لم يحضر تحال القضية إلى محضر قضائي، والذي بدوره يرسل له إنذار أخير بالدفع لمدة 20 يوم، إذا لم يمتثل يكتب عليه تقرير عدم الدفع والامتثال.

د-ترسل عارضة لرئيس المصلحة لحجز تنفيذي لأمواله المرهونة، بعد إمضاء رئيس المحكمة، تقدم لمحضر قضائي حتى يتم تنفيذ الحجز ثم بيع الضمانات.

ويظهر الشكل الموالي ترتيب المصالح السابق ذكرها

الشكل رقم1-3- الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.

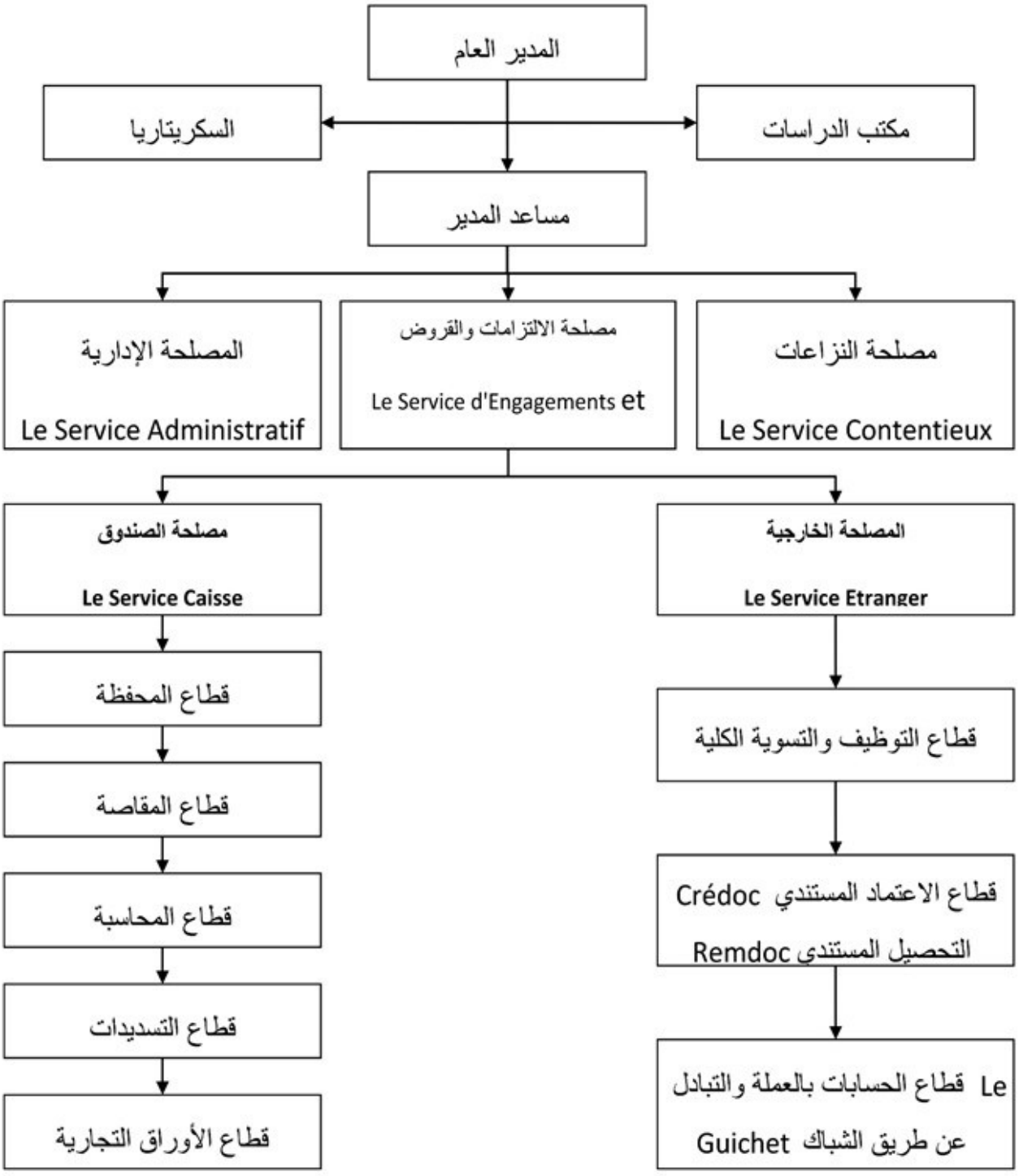

المصدر :وثائق مقدمة من البنك الوطني الجزائري.

الفرع الثاني: مهام ونشاطات البنك الوطني الجزائري.

يقوم البنك الوطني الجزائري بنشاطات عديدة أهمها مايلي[1]:

-استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص، كما أن البنك يسمح بالتسديد أما نقدا أو لأجل أي عند حلول اجل الاستحقاق، كذلك يصدر وصولات الاستحقاق، وسندات (وتتم عملية الاقتراض من اجل تغطية حاجيات التي يتطلبها نشاط معين).

-استقبال عمليات الدفع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك والمتعلقة بعمليات التوطين والتحصيل ورسله القرض وجميع عمليات البنك.

-يمنح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من اجل تحقيق نشاطات معينة.

-يضمن جميع العمليات المتعلقة بالقروض وذلك لحساب مؤسسات مالية أو لحساب الدولة.

- توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها.

-اكتتاب جزئي أوكلي سواء بضمان أو بدونه ناتج عن تحقيق نهاية جيدة لعملية التنازل عن جميع الديون التي دفعها مباشرة من طرف المدين.

-يقوم البنك بجميع العمليات المتعلقة بالاكتتاب، الخصم، شراء الأوراق التجارية، الوصلات، الدفعات، المبالغ المصدرة من طرف الخزينة العامة أو الشركاء العموميين والالتزام عند حلول موعد الاستحقاق والذي يحول إلى أمر ناتج عن العمليات الصناعية، الزراعية، التجارية أو المالية.

-يقوم بدور المراسل مع البنوك الأخرى.

-التمويل بشتى الطرق لعمليات التجارة الخارجية، استقبال وديعة مبالغ السندات لاستقبال عمليات ناتجة عن الدفع والخاصة بالسفتجة، سند لأمر، الشيك، فواتير أو وثائق تجارية أخرى.

-يلعب دور الوساطة في عمليات الشراء أو البيع وكذلك الأوراق العامة للأسهم والسندات وخصوصا القيم المعقولة، كما انه يضمن تقديم خدمات مالية متعلقة بالوثائق أو الأوراق المالية.

-يقوم بجميع عمليات التبادل سواء كانت نقدا أو لأجل، كذلك عمليات التعاقد من اجل الإقراض والاقتراض.

-قبول جميع العمليات المتعلقة بالتظهير، الاعتمادات المستندية الغير قابلة للتعديل، الطلبات على الاعتماد المستندي، ضمان تنفيذ جيد للعقد، نهاية جيدة لعملية التسديد، مراقبة جميع العمليات من البداية حتى النهاية.

-يؤمن خدمات للمؤسسات الأخرى والمتعلقة بالقرض.

-اكتساب أموال من العمليات التالية: البيع، الإيجار، وجميع العمليات المنقولة والغير منقولة والتي تخص نشاط البنك أو المتعاملين معه.

-البنك الوطني يقوم بجميع المهام مهما كان شكلها والتي لها فوائد ومتعلقة بمؤسسات وشركات جزائرية أو أجنبية ويسعى إلى تحقيق أهدافه وتطوير الأعمال الخاصة به، كالبنك الوطني الجزائري يعمل على تسير أعماله

[1] معلومات مقدمة من البنك.

بصفة مباشرة أو غير مباشرة لحسابه أو لحساب أطرافه، إما لوحده ومع شركاءه بجميع الأعمال التي تدخل في تحقيق أهدافه لذلك يقوم بانجاز الأعمال المرتبطة بأهدافه في إطار تنظيمي.

المبحث الثاني: تقديم البنك الوطني الجزائري وكالة برج بوعريريج 705

المطلب الأول:تعريف بالوكالة ومهامها

الفرع الأول:التعريف بالوكالة

تأسست وكالة برج بوعريريج سنة 1986 كواحدة من بين 14 وكالة التابعة لمديرية الجهوية لسطيف، تقع بشارع زيوي عبد الحميد ورقمها الاستدلالي 705 .

الفرع الثاني: مهام وكالة 705 – برج بوعريريج

وتتمثل مهامها فيما يلي :

تقوم وكالة برج بوعريريج بمهام وأعمال وذلك عن طريق الوسائل المادية والبشرية المتاحة لديها بممارسة كل نشاط يسمح بنمو موارد البنك وتطور محفظة العملاء،بالإضافة إلى الخدمات المقدمة كذا فيما يخص عمليات الصرف والقرض وغيرها من المهام لتي نلخصها فيما يلي:

-- تمويل نشاطات القطاع العام الصناعي والتجاري وكذا الخاص.

- تمويلا لاستثمارات الإنتاجية، قبول الودائع.
- تنفيذ كل ما يتعلق بعملية ضمان القروض لحساب الدولة.
- استلام وتحويل السندات وتغطية كل التحويلات، الصكوك، الفواتير والوثائق التجارية والمالية.
- التعاقد لمنح القروض السلفيات، المنح، الرهن الحيازي.
- تحصيل العملات الصعبة.
- تحصيل القروض المستندية، ضمان حسن التنفيذ والتسديد تنفيذ العمليات المالية مع الخارج .
- تمويل سلفيات وتنسيق على أساس ضمانات أو بدونها.
- تأجير خزائن من اجل المعادن النفيسة والوثائق .
- تلعب دور الوسيط في الاكتتاب، شراء وبيع المستندات العمومية والأسهم.
- استقبال التحويلات، التوظيف وسائل القروض والإعتمادات.
- استقبال التسديدات نقدا أو عن طريق الشيكات.
- توفير وسائل الدفع الالكتروني.
- الصيرفة الإسلامية.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج 705

الشكل رقم 2 الهيكل التنظمي لوكالة برج بوعريريج 705

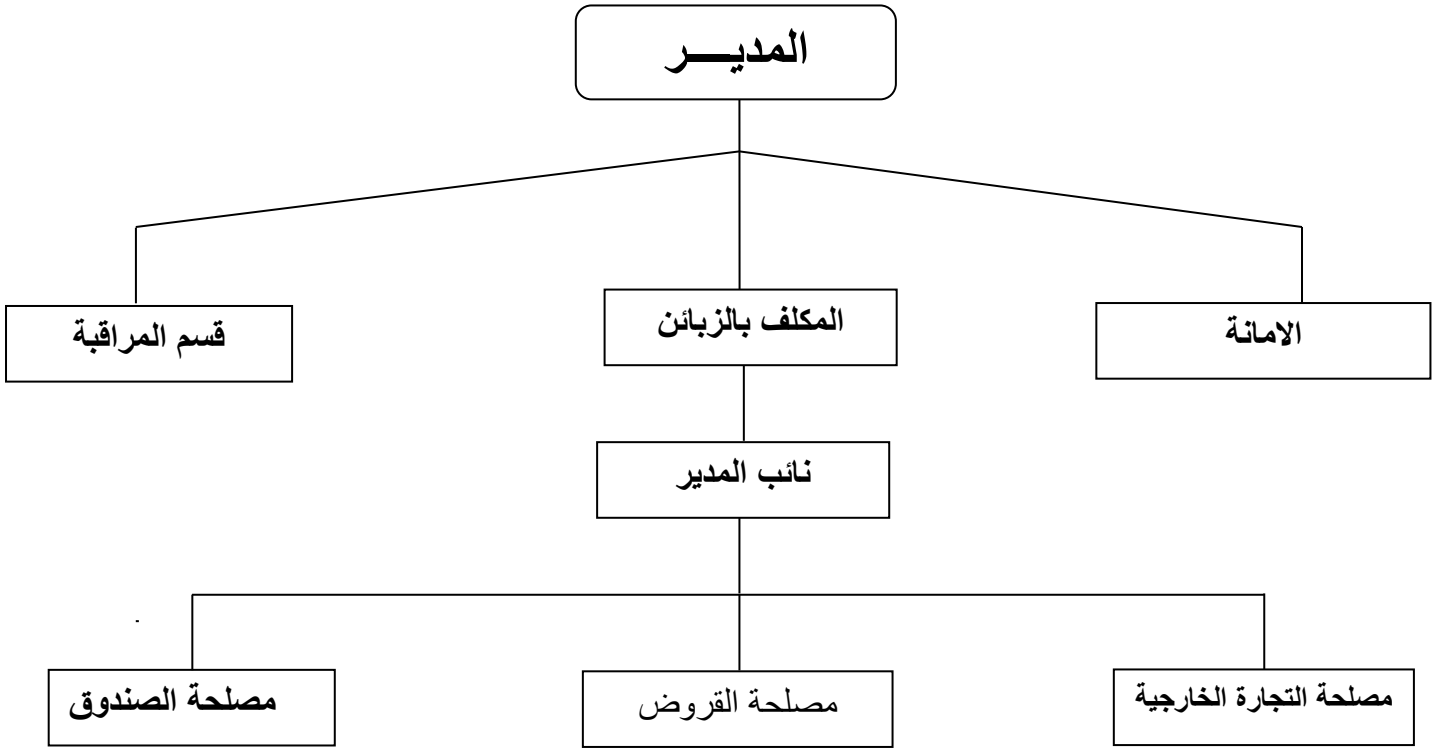

المصدر :وثائق مقدمة من وكالة البنك الوطني الجزائري.

تتواجد بالبنك المصالح التالية:

1-المدير :يعتبر الممثل الرئيسي للبنك الوطني الجزائري على مستوى ولاية برج بوعريريج، حيث يتحمل مسؤولية إبرام وتوقيع كل العقود والاتفاقيات ومختلف الوثائق، ومن مهامه أيضا مراقبة جميع المصالح التابعة للوكالة كما يقدم تقريرا دوريا للمديرية العامة على انجاز الأعمال والبرامج المتعلقة بالبنك.

2-نائب المدير :يلي المدير مباشرة ويقوم بمساعدة المدير في مهامه ويعوضه في حالة غيابه،كما يتابع ويراقب الأعمال المتغيرة في المصالح التي يشرف عليها.

3-الأمانة: من مهامها تسهيل أعمال المدير الذي بدوره يتدخل في شؤون سيرها وتنظيمها، كما تقوم باستقبال العملاء الذين قدموا طلبات الحصول على القروض والاتصال بهم عند الحاجة، كذلك استقبال البريد والمكالمات الهاتفية.

4-المكلف بالزبائن: من مهامه.

-فتح الحسابات بكل أنواعها.

-توجيه الزبائن.

-الدراسات الميدانية للموافقة على طلبات قروض الزبائن.

-خارجات ميدانية لجلب الزبائن لفتح حسابات بالبنك.

-التعريف بكل منتجات البنك.

-المشاركة بالمعارض.

-تأمين السفر.

5-مصلحة التجارة الخارجية:

تعتبر هذه المصلحة بمثابة الوسيط بين المتعاملين الجزائريين والأجانب، في عمليات البيع أو والشراء(استراد او تصدير)، تقوم هذه المصلحة بالتحويلات إلى الخارج وعمليات التوطين المصرفي، فتح االاعتمادات المستندية للعمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية، وهي على اتصال دائم مع المراسلين بالخارج.

6-مصلحة القروض:تضم مايلي

قسم القروض الكلاسيكية:تتمثل مهامه فيمايلي:

- تمويل المشاريع الاستثمارية.
- متابعة وتحصيل القروض.
- الدراسة الدورية للوضعية المالية للبنك.

قسم القروض العقارية:تهتم بدراسة طلبات الحصول على القروض العقارية بكل أنواعها، ومتابعة تسديدها.

قسم المنازعات:يقوم هذا القسم بمساعدة البنك من الناحية القانونية فيمايلي:

- تحصيل الحقوق والمتابعات القضائية.
- قضايا الميراث.

7- مصلحة الصندوق:وتتمثل مهامها في مايلي.

- قسم فتح الحسابات.
- قسم التحويلات التحولات المالية.
- قسم الدفع الالكتروني.
-قسم المقاصة.

المبحث الثالث:اجراءات سير تقنية الاعتماد المستندي بالوكالة محل الدراسة705-برج بوعريريج.

باعتبار ان الجزائر ذات اقتصاد مفتوح على العالم فان الصفقات التجارية الخارجية التي يتم ابرامها كثيرة خاصة في جانب استراد التجهيزات، هذا ما دعانا لمعالجة حالة اعتماد مستندي "واردات" تم على مستوى وكالة البنك الوطني الجزائري705 الموجودة على مستوى مدينة برج بوعريريج.

المطلب الاول:مرحلة فتح الاعتماد المستندي.

تتطلب عملية فتح الاعتماد المستندي عدة شروط وخطوات يفرضها البنك ويتقد بها كل من المصدر والمستورد[1].

الفرع الأول :التوطين البنكي:

إن إجراء التوطين البنكي هو أول مرحلة في فتح الاعتماد المستندي حيث تتم عملية سير الاعتماد المستندي في البنك الوطني الجزائري أساسا من خلال عملية التوطين وهو يعني تحديد مكان تحقيق وانجاز العقد، الاتفاق أو الاعتماد أي وضع علامة، رمز، أو رقم على فاتورة نموذجية أو عقد ما هذا بالنسبة للبنك، أما بالنسبة للمستورد هو عبارة عن اختيار لبنك معين لإتمام عمليات التبادل الدولي، بشرط أن يكون للمستورد رصيد لدى البنك المختار ومنه يقوم هذا الأخير بإعطاء رقم مميز يمكنه من تسير الملف ولحصول المستورد على ملف التوطين يجب عليه:

1-التسجيل في الأرضية الرقمية للبنك: وذلك عن طريق الدخول عبر الانترنت وملىء استمارة المعلومات للزبون الخاصة بتسميته التجارية ورقم سجله التجاري وعنوانه ورقم حسابه البنكي، بعد ذلك يتحصل الزبون في عنوانه الالكتروني على رقم سري يتم من خلاله الولوج إلى الأرضية الخاصة بالبنك.

2- التوطين المسبق الالكتروني:يسجل مرة أخرى ولكن هذا التسجيل يكون خاص بعملية الاستيراد بحيث يقوم الزبون بتقيد معلومات خاصة به مثل عنوانه، المعلومات الأخرى الخاصة بالمصدر كعنوانه ونوع عملية الاستيراد كالاعتماد المستندي وكذلك مبلغ الفاتورة والعملة الخاصة بها والتعريفة الجمر وكية الخاصة بالسلعة المراد استيرادها

ويتم بالموازاة مسح الفاتورة + تعهد خاص بالزبون في حالة استيراد مادة أولية وفي حالة استيراد مواد لإعادة بيعها يتم إحضار شهادة من الضرائب توضح مبلغ الفاتورة والتسعيرة الجمركية ورقم التعريف الضريبي (باللغة الفرنسية) + اسم الزبون كذلك لابد من مسح شهادة الإثبات والاحترام ممنوحة من طرف مديرية التجارة +شهادة تسويق يمنحها المتعامل الأجنبي للمستورد الجزائري تثبت بان السلعة يتم تداولها في ذلك البلد.

ثم يقوم المستورد بملىء بطاقة التوطين البنكي الملحق 1 وتتضمن هذه الاستمارة:

[1] -معلومات مقدمة من طرف البنك.

-اسم المورد ونشاطه الممارس وعنوانه.

-تعيين البضاعة المستوردة.

- اسم المستورد، نشاطه الممارس وعنوانه، رقم التعريفة الجمركية، رقم السجل التجاري.

- توقيع المستورد.

- قرار الوكالة.

عند إتمام هذه الإجراءات وإعطاء رقم الملف المتضمن البيانات السابقة يصبح هذا الرقم بمثابة بطاقة تعريفية لعملية الاستيراد يمكن العودة إليه في أي لحظة إذا استدعى الأمر ذلك، بعدها تقوم الوكالة بمليء استمارة تكون ضمن سجل في العادة تسلم من طرف البنك المركزي خاصة بالتوطين البنوك التجارية، هذه الاستمارة بها خانات معينة تملئ بمعلومات عن الصفقة محل الاعتماد، وتشمل مايلى:

- تاريخ فتح الاعتماد.

- رقم التوطين.

- اسم كل من المستورد والمصدر.

- تواريخ والأرقام المرجعية للعملية.

- قيمة العقد بالعملة الصعبة.

- قرار البنك بشان ملف التوطين سواء بالقبول والرفض.

ثم تقوم بنقل رقم التوطين إلى بطاقة أخرى تدعى بطاقة المراقبة(FICHE DE CONTROLE) ملحق رقم 2 والتي تسلم للشركة باعتبارها المستورد وتحمل هذه البطاقة المعلومات التالية:

-اسم الشباك (المكتب) الموطن للعملية.

-مرجع المستورد.

- تاريخ فتح الملف.

- اسم وعنوان المستورد.

- اسم وعنوان المصدر.

- مبلغ العملية بالعملة الصعبة وما يقابلها بالعملة المحلية.

- طبيعة ونوع البضاعة محل الاستيراد.

- رخصة الاستيراد.

- التعريف بأطراف العقد الشركة المستورد والشركة المصدرة.

- البلدين المصدر والمستورد.

- طبيعة السلعة موضوع الصفقة.

بعد الانتهاء من عملية التوطين تأتي مرحلة فتح الاعتماد المستندي .

الفرع الثاني: فتح الاعتماد المستندي.

يتم التعاقد بين المستورد والمصدر من اجل بيع البضاعة فيقوم المصدر بإرسال وثيقة شكلية للمستورد ، ثم يتقدم المستورد بالوثائق المطلوبة قصد فتح الاعتماد المستندي في وكالة برج بوعريريج 705 وهذه الوثائق هي كالأتي:

1- الفاتورة الشكلية: التي تتضمن مايلي: الملحق رقم3

-نوع البضاعة: مواد أولية بلاستيكية.

- سعر البضاعة :قدرت التكلفة الإجمالية 46.100.00دولار أمريكي مايقابل6.297.721دينار جزائري

-عملية البيع: CFR معناه تكاليف الشحن على عاتق المصدر.

إضافة إلى معلومات أخرى تكون مدونة في الفاتورة الشكلية.

بالإضافة إلى هذه الفاتورة يجب على المستورد الجزائري أن يرفق معه طلب الاعتماد المستندي (القرض) الذي يتضمن عدة معلومات منها:

-اسم المستورد الشركة X.

-رقم الحساب.

- اسم المصدر:KUNSHAN KESUN POLY MERCO.LTD.

- رقم الفاتورة: KS23040706.

-تاريخ الفاتورة : 8 افريل2023.

- بنك المصدر: INDUSTRIAL AND COMMERCIAL BANK OF CHINA SUWHOU BRNCH.

- رقم الحساب 11020235099104319438.

-طريقة التسديد:

-نوع القرض: قرض مستندي(غير قابل للالغاء ومعزز).

- مكان الشحن: ميناء شنغهاي الصين.

- مكان التفريغ : ميناء سكيكدة.

وبعد أن يقدم العميل هاتين الوثيقتين (الفاتورة الشكلية وطلب فتح الاعتماد) تقوم الوكالة بدراسة شاملة للملف. بعد أن تقبل الوكالة BNA هذا الطلب وتوقع عليه تطلب من العميل وثيقة أخرى والمتمثلة في وثيقة التوطين والتي تتضمن عدة معلومات المذكورة سابقا اسم الشركة المستوردة ، القيمة الإجمالية للعملية ، البلد الأصلي نوع البضاعة، تاريخ فتح التوطين وغيرها من المعلومات المدونة في وثيقة التوطين وفتح التوطين يسمح للمستورد بالحصول على رقم توطين الذي يتكون من 18رقم وثلاث أحرف وهذا ما يوضحه الجدول الموالي.

الجدول رقم 2 :رقم التوطين:

1	2	3	4	5	6	7	8
34	01	01	2023	2	10	00047	USD

المصدر : وثائق مقدمة من وكالة البنك الوطني الجزائري.

34: يمثل رمز الولاية.

01: رمز البنك الوطني الجزائري لدى البنك المركزي.

01:رمز الوكالة.

2023:السنة.

2: الفصل من السنة التي تم فيها فتح ملف التوطين.

10: طبيعة العقد.

00047:الرقم التسلسلي لملفات التوطين.

USD: العملة الرئيسية.

وبعد الانتهاء من عملية التوطين تقوم الوكالة BNA بحساب تكاليف الاعتماد والتي تكون كالأتي:

- عمولة الالتزام:2.5 بالالف.
- عمولة فتح الاعتماد وهي ثابتة ومقدرة ب3050دينار جزائري.
- عمولة سوفت والمقدرة ب3050 دينار جزائري.
- الرسم على القيمة المضافة تقدر ب19%.

وبعد حساب العمولات الاعتماد يتم خصمها من حساب الزبون وبعد ذلك تدون هذه المعلومات في وثيقة MT700 ملحق رقم 03 والتي تقوم بإرسالها إلى البنك المصدر عن طريق شبكة SWIFT كما يقوم هذا الموظف بتكوين ملف يرسله إلى مديرية العمليات مع الخارج DOD وينتظر الرد عن طريق SWIFTويتكون هذا الملف من وثيقة MT700 وطلب فتح الاعتماد ومجموعة وثائق طلب اقتطاع بالعملة الصعبة وبعد تلقي المديرية العامة للتجارة الخارجية التابعة للبنك طلب الفتح تقوم مباشرة بإشعار الوكالة لاستلامه لتشرع بالفحص الدقيق للملف وبع التأكد من صلاحيته تقوم بالموافقة عليه ويحول إلى رئيس المصلحة لإبداء الموافقة عن طريق شبكة SWIFT وتقوم بدورها بإبلاغ المستفيد بفتح القرض.

المطلب الثاني:مرحلة تسوية وتصفية الاعتماد المستندي.

تنتهي عملية الاعتماد المستندي بالتسوية، وذلك من خلال حصول المستفيد على قيمة البضاعة المصدرة في المقابل يستلم المشتري البضاعة المستوردة[1].

1-الدفع للمصدر: بعد تبليغ المستفيد بخطاب الاعتماد المستندي، تقوم الشركة Kunshan kosun polymère Co Ltd بتجهيز البضاعة وشحنها وكذا تحضير المستندات المرفقة لها، إذ يمنح للمستفيد مدة 21 من تاريخ توقيع ربان السفينة على سند الشحن لتقديم المستندات المطلوبة.

وبعد الانتهاء من تجهيز المستندات اللازمة يتقدم المستفيد x إلى بنكه لتسليم تلك المستندات، فيقوم البنك بفحصها في مدة 7ايام مفتوحة من تاريخ الاستلام لمراجعة المستندات والتأكد من مطابقتها لما ورد في الخطاب MT700 ، ثم يتكفل بدوره بإرسالها إلى وكالة BNA BBA اذ تقوم هذه الوكالة بفحص المستندات المرسلة إليها في مهلة 7 أيام مفتوحة ابتداء من تاريخ الاستلام لمراجعة المستندات وتتمثل تلك المستندات في:

-5 صور من الفاتورة التجارية النهائية.

- مستند الشحن البحري المقدم من طرف شركة kunshan kosun polymère co ltd.

- شهادة المنشأ الأصلية الصادرة من قبل الغرفة التجارية الصين.

وترفق المستندات المؤشر إليها سابقا بلائحة يوضح فيها كل المستندات المرسلة.

بعد إرسال المستندات، يقوم البنك المصدر بإرسال MT752 ملحق رقم 04 إلى مصلحة الاعتمادات المستندية التابعة للمدرية مع الخارج عبر نظام سام يطلب فيها الإشعار بجعل حساب المستفيد لدية دائنا بقيمة الصفقة التجارية.

تقوم مصلحة الاعتمادات المستندية بتحضير وثيقة بالعملة الصعبة وإرسالها إلى بنك الجزائر لشراء العملة الصعبة ، وتتضمن هذه الوثيقة كل العمليات التجارية إلى حساب المستفيد.

2- دفع المستورد قيمة الاعتماد واستلامه للبضاعة.

ترسل مصلحة تنفيذ الاعتمادات المستندية وثيقة الدفع بالعملة الصعبة إلى الوكالة، وتوضح من خلالها أن البنك الوطني الجزائري قد التزم بتعهده بالدفع للبنك الأجنبي.

تتكفل الوكالة، BNA BBA بتحضير كشف تفصيلي يتحدد في مبلغ الاعتماد وكل العملات التي تخص حساب الشركة x وذلك في مقابل حصولها على مستندات.

في الأخير تقوم وكالة البنك الوطني الجزائري 705 بمجموعة من الإجراءات لتصفية ملف الاعتماد المستندي.

-تظهير جميع نسخ الفاتورة النهائية، وتحتفظ الوكالة بنسختين، الأولى توضع في ملف التوطين والثانية في ملف الاعتماد المستندي.

[1] -معلومات مقدمة من طرف البنك.

–تظهير مستند الشحن باسم المستورد إلى الميناء لاستلام البضاعة وبعد جمركة البضاعة والانتهاء من إجراءات التخليص الجمركي يحصل المستورد على وثيقة D10 والتي تقدم من مصلحة الجمارك تؤكد استلام المستورد للبضاعة، ثم إرسال نسخة من D10 إلى الوكالة وعند هذا الحد تكون قد تمت تصفية الملف.

خلاصة الفصل:

إن وكالة البنك الوطني الجزائري BNA مؤسسة بنكية تجارية تمارس مختلف الوظائف البنكية من بينها تمويل التجارة الخارجية عن طريق تقنيات مختلفة من أهمها الاعتماد المستندي نظرا لما يتسم به من سرعة وضمان.

حيث تقوم الوكالة بتتبع العملية منذ بدايتها الى نهايتها مع تحمل كل مسؤولياتها اتجاه مختلف أطراف العقد حتى تتمكن من ممارسة دور الوساطة والتمويل بطريقة فعالة في المعاملات التجارية الدولية.

الخـــــاتمة

تلعب البنوك التجارية دورا رياديا في تمويل التجارة الخارجية حيث تعتبر المحرك الرئيسي لها من خلال توفيرها التمويل اللازم لإتمام المعاملات التجارية مع الخارج وذلك وفق تقنيات تمويلية مختلفة تتراوح من حيث المدة من قصيرة إلى متوسطة وطويلة الأجل.

فالبرغم من أن البنوك التجارية عبارة عن مؤسسات مالية تهدف إلى الربح بالدرجة الأولى إلى أنها تعمل على توفير الثقة والأمان بين مختلف أطراف الصفقات التجارية الخارجية بالإضافة إلى أنها تعد مؤسسات استشارة وتوجيه في تفضيل تقنية تمويلية على أخرى من اجل ضمان حقوق كل من المستورد والمصدر ومتابعة التزاماتهما ، وهنا يبرز الدور الفعال للبنوك التجارية لتسهيل وتنشيط حركة المبادلات التجارية الدولية .

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع يمكن القول أن البنوك التجارية نجحت إلى حد بعيد في تمويل التجارة الخارجية من خلال مختلف تقنيات التمويل بصفة عامة وعن طريق تقنية الاعتماد المستندي بصفة خاصة نظرا لما يوفره من ثقة وسرعة في التعامل.

اختبار صحة الفرضيات:

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية لموضوع دور البنوك التجارية نكون قد اجبنا على الإشكالية المطروحة وعليه نقوم بإثبات صحة الفرضيات.

الفرضية الأولى: حيث نصت هذه الفرضية على أن التجارة الخارجية ركيزة أساسية في اقتصاد أي بلد ، وهذا ماتم تأكيده من خلال الدراسة حيث تعتبر التجارة الخارجية قطاع حساس فمن خلالها يتم تصدير الفوائض الإنتاجية والمواد الأولية واستيراد مختلف احتياجات الاقتصاد الوطني فهي تساهم في التنمية الاقتصادية لأي بلد.

الفرضية الثانية: حيث نصت على أن البنوك التجارية تلعب دور فعال في تمويل التجارة الخارجية ، وهذا ماتم تأكيده من خلال الدراسة حيث أن البنوك التجارية توفر تشكيلة من آليات التمويل المختلفة للتجارة الخارجية تعمل من خلالها على حفظ حقوق كل أطراف الصفقات التجارية وتسهيل هذه المعاملات.

الفرضية الثالثة:نصت على أن الاعتماد المستندي يعتبر من أهم التقنيات التي تستعملها البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية ، وهذه الفرضية تم تأكيدها من خلال الدراسة لان الاعتماد المستندي هو التقنية الأوسع انتشارا والأكثر شيوعا في تمويل التجارة الخارجية بما يوفره من امتيازات.

نتائج الدراسة:

-البنوك التجارية مؤسسات مالية ذات أهمية كبيرة في الاقتصاد ، تقوم بوظائف مختلفة من أهمها دورها الفعال في تمويل التجارة الخارجية.

- تعتبر التجارة الخارجية مقياس لتطور الدول ومدى تقدمها ، وذلك من خلال حجم العلاقات التجارية الدولية التي تؤدي بها إلى دفع عجلة الاقتصاد.

- تتعدد تقنيات تمويل التجارة الخارجية بين القصيرة والمتوسطة وطويلة الأجل ،وعلى المتعامل اختيار طريقة التمويل التي تناسب شروطه.

- الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء والمؤكد يعتبر أكثر التقنيات كفاءة لأنه يحقق منافع لكل أطراف الاعتماد ويعزز الثقة بين الدول في تعاملاتهم التجارية.

التوصيات:

من اجل تحسين أداء البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية نقدم التوصيات التالية:

-لابد من العمل على تطوير نظام بنكي مؤهل لإدارة عمليات التجارة الخارجية بكل ناجعة.

-العمل على تطوير الطرق التمويلية البنكية التي تضمن اقل التكاليف ، اقل مخاطر والسرعة في تنفيذ المبادلات التجارية الدولية.

-الاستفادة من مختلف الخبرات الدولية في مجال التقنيات البنكية المستحدثة وتجسيدها في البنوك الوطنية للتمكن من عصرنه الجهاز البنكي.

-يجب على الدولة أن تعمل على تنويع الصادرات والتي تمثل المحروقات حصة الأسد منها.

أفاق الدراسة:

بما أن موضوع الدراسة موضوع متشعب ومتجدد بتجدد القوانين والتشريعات وكذا التكنولوجيا المبتكرة خاصة في ميدان الاتصال ومنه في ميدان الدراسة والبحث فيه يبقى واسع كذلك، حيث يعتبر انطلاقة لدراسات أخرى منها:

- دور التجارة الخارجية في الاقتصاد الوطني.

-استخدام الاعتماد المستندي في ظل التجارة الالكترونية.

- أثار العولمة على تمويل التجارة الخارجية.

قائمة المراجع

الكتب :

1. عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية،مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،2000
2. محمد الصيرفي،إدارة المصارف،الطبعة الأولى، دار الوفاء للنشر،مصر،2008،
3. عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000،
4. ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002،
5. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الطبعة 2، دار وائل للنشر، الإسكندرية، 2000،
6. طارق طه ،إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات،دار الجامعية الجديدة ، مصر2007،
7. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة، الأردن، 2009
8. منير إبراهيم هنيدي، إدارات البنوك التجارية، الطبعة الثالثة، المكتب العربي ا لحديث، مصر 2002،
9. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007،
10. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2000،
11. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيدا للنشر والتوزيع، الأردن، 2016،
12. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2005،
13. محمد صالح الحنوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية–البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 1998،
14. محمد احمد السريتي،التجارة الخارجية،كلية التجارة،الإسكندرية ،مصر،2009،
15. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة
16. حميد محمد عثمان إسماعيل"أسواق رأس المال وبورصة الأسواق المالية ومصادر وتمويل مشروعات الأعمال، دار النهضة العربية، مصر، 1993
17. عبد القادر بحيح ،الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر ،2013،
18. شريف علي الصوص، التجارة الدولي الأسس والتطبيقات، الطبعة الأولى، دار النشر والتوزيع، الأردن، 2012،
19. يعدل بخراز فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، الجزائر 1998،
20. خالد احمد علي محمود اقتصاديات المعرفة وإدارة الأزمات المالية الإصدار (1) إسكندرية، مصر، دار الفكر الجامعي،
21. صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية1،القطاع المصرفي، الاقتصاد الوطني، غسيل الاموال، الطبعة 1 دار النشر عالم الكتب، القاهرة، 2003،

المذكرات :

1. اليأس عقال، تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2009/2008.
2. شاعة عبد القادر،الاعتماد ألمستندي أداة دفع وقرض،مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر،2006/2005،
3. وليد عابي،حماية البيئة وتحرير التجارة الخارجية في إطار المنضمة العالمية للتجارة،أطروحة دكتورة،جامعة فرحات عباس سطيف،2019/2018،
4. رشيد شلالي،تسير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية،مذكرة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر ،2011،

المقالات :

1. بن حراث حياة، يوسفي رشيد، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، دراسة حالة القرض الشعبي وكالة مستغانم، مجلة الاستراتيجية والتنمية،الطبعة الثانية، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم، 2012،

المطبوعات :

2. بلحرش عائشة ،مطبوعة بيداغوجية موجهة الى طلبة السنة الاولى ماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان 2021/2020،
3. د/سعيد أحسن، مطبوعة في مقياس تقنيات التجارة الخارجية،جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة،2020/2019،
4. د/ بوفلفل سهام،مطبوعة في مقياس تمويل التجارة الخارجية ،كلية العلوم الاقتصادية،جامعة 08 مايو 945،قالمة،2021/2020،
5. بوقزاطة سليم،مطبوعة حول تقنيات التصدير والاستيراد،جامعة احمد بوقره،بومرداس،2022/2021،
6. حاجي فطيمة،تمويل التجارة الخارجية، ديوان المطبوعات الجامعية،جامعة برج بوعريريج، الجزائر،
7. حوفاف وليد،مطبوعة حول تقنيات تمويل التجارة الدولية،جامعة 8ماي قالمة،السنة الجامعية 2021/2020،
8. صالح مفتاح،محاضرات في مقياس المالية الدواية ،مطبوعة منشورة لطلبة ليسانس تخصص مالية ونقود ،جامعة محمد خيضر، بسكرة،2006/2005،
9. حريزي عبد الغني، مطبوعة بعنوان العمليات البنكية وتمويل المؤسسات ،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،السنة الجامعية ،2022،2021،
10. سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2012،

الملاحـــق

الوثائق البنكية المطلوبة لفتح الاعتماد المستندي

الملحق (1) طلب التوطين البنكي

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
البنـــك الوطنـــي الجزائـــري

DATE : .....

DEMANDE D'OUVERTURE D'UN DOSSIER DE DOMICLIATION A L'IMPORT

AGENCE: ..... INDICE : .....

ADRESSE : .....

DONNEUR D'ORDRE

Nom ou Raison Sociale : .....

Adresse complète : .....

Numéro d'identification fiscale (NIF) : .....

Numéro du Registre de Commerce: ..... date de validité : .....

Numéro de Compte : .....

Conformément à la réglementation des changes en vigueur, nous vous prions d'ouvrir un dossier de domiciliation relatif à l'importation désignée ci-après :

INDICATIONS RELATIVES AUX BIENS/SERVICES A IMPORTER

Contrat commercial/Facture(1) ..... Réf : ..... Date : .....

Montant en devise : .....

Contre valeur en Dinars au cours provisoire de : ..... soit : .....

Nom ou Raison Sociale du Fournisseur : .....

Adresse complète du Fournisseur : .....

Nature des produits (biens/services) : .....

Tarif Douanier ou nature de service : .....

Provenance : ..... Origine des produits : .....

Mode de règlement : .....

Les charges des risques (2): .....

Lieu de dédouanement : .....

Il est bien entendu que nous vous dégageons de toute responsabilité quant à la position douanière de ces marchandises (3) vis-à-vis de la réglementation des changes en vigueur.

Nous certifions sur l'honneur que :

- cette opération n'est et ne sera domiciliée auprès d'aucune autre banque ;
- nous ne possédons dans les pays étrangers aucun moyen de paiement nous permettant d'effectuer sur place le règlement d cette importation, et sommes d'accord pour que cette opération se dénoue sur le plan financier suivant les normes e vigueur et dégageons la Banque Nationale d'Algérie des risques de change éventuels pouvant en découler.

Nous nous engageons par la présente à :

- effectuer toutes les procédures et formalités liées à cette opération auprès de votre agence ;
- vous remettre dans les meilleurs délais, les documents douaniers y afférents après dédouanement.

SIGNATURE AUTORISEE
CACHET

(1) préciser s'il s'agit d'une facture, d'un contrat ou autre document commercial de la transaction.

(2) indiquer l'incoterm.

(3) s'il y a lieu.

ENGAGEMENT

Je soussigné Mr/Mme .....,

gérant de la Société.....,

ayant pour activité.....

Sise au..... (1)

dont le numéro d'identification fiscale (N.I.F) est le .....

atteste par la présente que la desserte maritime du port de..... (2)

vers le port de déchargement de ..... (3)

liée à mon opération d'importation objet de la facture N° .....du .....

d'un montant de ..... n'est pas disponible à la date du.....(4).

Je certifie avoir pris connaissance des nouvelles mesures en matière d'importation et qui m'imposent :

a) de privilégier le recours au pavillon national (Société de droit Algérien) et lui donner la priorité, pour le transport maritime de marchandise, chaque fois que cela est possible. En sachant qu'il m'est impératif de me rapprocher, en premier lieu, des armateurs nationaux, pour vérifier l'existence de liaisons et dessertes maritimes avec les pays d'expéditions, avant l'exécution de toute opération d'importation.

b) d'adopter en priorité l'incoterm FOB à chaque fois qu'un tel choix est possible. Mais que toutefois, et dans le cas où la facture présentée à la domiciliation est en C.F.R, cette dernière devra décomposer le montant de la marchandise du montant du fret.

Par conséquent, la Société..... dégage entièrement la responsabilité de la Banque Nationale d'Algérie sur l'exactitude des informations communiquées par mes soins dans le présent engagement.

Fait à .....le.....

Signature du Gérant et cachet humide

(1) Indiquer l'adresse citée sur le registre de Commerce.
(2) Citer le port d'expédition.
(3) Citer le port de déchargement.
(4) Indiquer la date de livraison.

ENGAGEMENT

Je soussigné Monsieur représentant légal

De la société

- Raison Sociale :
- Activité :
- Adresse :
- Nif :
- Numéro de compte :

M'engage au nom de la société à destiner les produits importes exclusivement au besoin de L'exploitation de l'entreprise et de ce fait, je m'interdis à revendre les produits en question en L'état, de la facture n° du d'un montant de

En outre, j'atteste que les quantités importées correspondent aux capacités de production et Aux moyens humains, matériels et de stockage de la société.

Fait a B.B.Arreridj le

الملحق رقم: 02

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

DEMANDE D'OUVERTURE DE CREDIT DOCUMENTAIRE IMPORT
IMPORT DOCUMENTARY CREDIT OPENING APPLICATION

AGENCE: BBA **INDICE:** 705 **DATE :** 18.05.2023

Nous vous demandons de procéder à l'ouverture, auprès de votre correspondant, d'un crédit documentaire par' SWIFT en faveur du bénéficiaire, conformément aux instructions mentionnées ci-dessous et cochées (X), si applicable :

DONNEUR D'ORDRE / *APPLICANT*

Nom ou Raison Sociale et Adresse complète :
Name or Company's name and full address [redacted]

EMAIL : [redacted]

Numéro de Compte : [redacted]
Account number

Transformation du Plastic

BENEFICIAIRE / *BENEFICIARY*

Nom ou Raison Sociale et Adresse complète :
Name or Company's name and full address : [redacted]

N° de téléphone / *Phone number* : [redacted]
N° de Fax / *Fax* : E-Mail [redacted]

Autres contacts/*Other contact details* Domaine [redacted]

Banque du Bénéficiaire/*Beneficiary's Bank* [redacted]

Swift: [redacted]

CARACTERISTIQUES DU CREDIT DOCUMENTAIRE / *THE DOCUMENTARY CREDIT CARACTERISTICS*

Nature du crédit /*Type of credit*

☒ **Irrévocable** ☐ **Irrévocable & Confirmé**	**Date de validité** /*Expiry Date* : 21-07-2023
☐ **Transférable** ☒ **Non Transférable**	**Date limite d'expédition** / *Latest Date of Shipment* : 20.06.2023
Montant du crédit documentaire / ***Documentary Credit Amount***	**Montant du contrat ou de la facture proforma** / ***Contract or proforma Invoice Amount***
Devise/ *Currency* :	**Devise**/ *Currency* : USD
(**en chiffres**/*in numerals*) :	(**en chiffres**/*in numerals*) : 46.100
(**en lettres**/*in words*) :	(**en lettres**/ *in words*) : Quarante Six Mille Cent Dollars.
☒ **Maximum**/ *Not exceeding*	
☐ **Tolerance** (+/-) %	

MODE DE PAIEMENT / *PAYMENT TERMS*

☒ **Paiement à vue**/*At sight* :

☐ **Paiement différé à** ***Deffered Payment at*** **jours de la date de :** ***days from date of:*** ☐ **B/L**(*) ☐ **AWB** (**) ☐ **Autres**/*Other* (**à préciser**/ *specify*)

☐ **Paiement mixte :** **% à vue/** **% à** **jours de la date de :** ☐ **B/L** ☐ **AWB** ☐ **Autres** /*Other* (**à préciser**/ *specify*)

Mixed Payment: ***% at sight , and*** ***% at*** ***days from date of***

☐ **Acceptation** ☐ **Négociation**

DESCRIPTION DE LA MARCHANDISE ET/OU DES SERVICES / *GOODS AND/OR SERVICES DESCRIPTION*

MATIERE PREMIERE POUR PLASTIC. TPEFTON

(En cas de tolérance sur la quantité, précisez le prix unitaire)*(in case of tolerance specify the unit price)*

CONDITIONS D'EXPEDITION / *SHIPMENTCONDITIONS*

INCOTERMS:

☐ FOB ☒ CFR ☐ CPT ☐ FCA ☐ DAP ☐ Autres/ Other:

Conforme * Facture proforma n° KS23ON07076 du ..... / As per proforma invoice du 08104/2023.

* Contrat du ..... /*Contract dated .....*

(mention devant figurer sur la facture définitive/This mention should appear on the final invoice)

Assurance couverte par l'ordonnateur /*Insurance covered by the Applicant*

Expéditions Partielles: ☐ **Autorisées** ☒ **Interdites** // **Transbordements** ☒ **Autorisés** ☐ **Interdits**
Partial Shipments: *Allowed* *Not Allowed* // *Transhipment:* *Allowed* *Not Allowed*

☒ **Lieu de chargement :** SHANGHAI CHINA ☒ **Lieu de destination :** PORT SKIKDA (ALGERIE)
Place of loading : *Place of destination:*

DOCUMENTS REQUIS / *REQUIRED DOCUMENTS*

☒ Facture commerciale en 05 exemplaires/*Commercial invoice in* *Original*

☒ Jeu complet de connaissement "Clean on board" établi à l'ordre de la Banque Nationale d'Algéri
Notify ordonnateur stipulant :
Full set Bill of Lading "Clean on board" made outto the order of Banque Nationale d'Algérie, *notify applicant and marked:*

☒ **Fret Payé**/ *Freight Prepaid* ☐ ~~**Fret Payable à Destination**~~/*Freight Payable at Destination*

☐ ~~Lettre de Transport Aérien établie à l'adresse de la Banque Nationale d'Algérie pour compte de l'ordonnateur stipulant :~~
~~Airway Bill issued to the Banque Nationale d'Algérie address *for applicant account and marked:*~~

☐ ~~**Fret Payé**/*Freight Prepaid*~~ ☐ ~~**Fret Payable à Destination**/*Freight Payable at Destination*~~

☐ Autre document de transport /*Other transport document* (à préciser/ *specify*)

☒ Certificat de conformité(***)/ Certificate of Conformity

☒ Certificat d'Origine(***)/ Certificate of Origin

☐ Certificat d'Analyse(***)/ Certificate of Analysis

☐ Certificat Phytosanitaire(***)/ Phytosanitary Certificate

☐ EUR1

☐ EX1

☒ Liste de Colisage / Packing List

☒ Note de Poids/ Weight Note

☒ Autres (à préciser) / Other (specify): BL

Dans le cas où des spécimens de signatures des personnes habilitées sont exigibles pour la réalisation de cette lettre de crédit, nous nous engageons à vous les remettre dans les 48 heures suivant le dépôt de la présente demande.

FRAIS & COMMISSIONS DE LA BNA / *FEES AND COMMISSIONS OWED TO BNA*	**FRAIS & COMMISSIONS DU CORRESPONDANT /** *FEES AND COMMISSIONS OWED TO CORRESPONDENT*
☒ **A la charge de l'ordonnateur** *For the applicant's account*	☐ **A la charge de l'ordonnateur** *For the applicant's account*
☐ **A la charge du bénéficiaire** *For the beneficiary's account*	☒ **A la charge du bénéficiaire** *For the beneficiary's account*

(*) **B/L : Connaissement** (**) **AWB : Lettre de Transport Aérien**
(***) ***Si nécessaire, précisez les organismes devant établir ces documents.***

CONDITIONS SUPPLEMENTAIRES / *ADDITIONAL CONDITIONS*

- **Paiement sous réserve ou contre garantie non autorisé.**
- **Documents énumérés au champ 46A doivent impérativement nous parvenir par votre canal, ce crédit n'étant pas librement négociable.**

- L'entrée en vigueur de ce crédit est-elle subordonnée à la mise en place d'une garantie ? ☐ oui ☐ non
  Si c'est oui, précisez laquelle .....

LANGUE D'EMISSION DU CREDIT DOCUMENTAIRE/ ISSUING LANGUAGE OF THE DOCUMENTARY CREDIT

☐ Nous vous demandons d'émettre la présente lettre de crédit en langue française.

☐ En cas de besoin, nous vous autorisons à traduire la présente lettre de crédit en langue anglaise, sous notre entière responsabilité et les frais de traduction seront à notre charge.

☑ Nous vous demandons d'émettre la présente lettre de crédit en langue anglaise.

- **Ce crédit documentaire est soumis aux Règles et Usances Uniformes de la Chambre de Commerce Internationale relatives aux crédits documentaires brochure 600 version 2007.**
- **De convention expresse, les documents sont affectés par nous à la BNA à titre de gage ou de nantissement jusqu'à la bonne fin des avances qui résulteront de votre paiement, ou de votre acceptation, ainsi qu'au remboursement de toutes sommes dont nous serions débiteurs envers vous pour quelque cause que ce soit.**
- Nous nous engageons à supporter tous les frais qui risquent d'être générés dans le cas de non utilisation de la lettre de crédit.
- Nous dégageons la Banque Nationale d'Algérie de tout risque de change éventuel.

Case réservée à l'agence	Cachet et signature de l'Ordonnateur
Domiciliation : **NIF :** [redacted] **Tarif douanier :** 3903909000 **PREG (provision retenue en garantie):** 100 %	[redacted]

[redacted]

Tel: +86 512 55173009
Email address: david_yang@kesuntpe.com

PROFORMA INVOICE

INVOICE NO: KS23040706

DATE: April 8th, 2023

THE SELLERS:

KUNSHAN KESUN POLYMER CO., LTD.
NO. 108 JINMAO ROAD, KUNSHAN, JIANGSU, CHINA 215314
TEL: +86 512 55173009
TAX ID: 91320583748700867M

THE BUYER:

EURL BENMAMMAR PLAST
VILLAGE DALLOUM SECTION 44 MM 714 CNE HASNAOUA W. DE B-B-ARRERIDJ ALGERIA

NIF: 001934046601221
BANK: BANQUE NATIONALE d'ALGERIE
Agence 00705 BORDJ BOU ARRERIDJ

FROM: SHANGHAI, CHINA **TO: PORT SKIKDA Algeria** **DELIVERY: BY SEA**

The undersigned sellers and buyers have agreed to close the following transactions according to the terms and conditions stipulated below:

NO.	DESCRIPTION OF GOODS	QTY	UNIT	PRICE (USD)	TOTAL AMOUNT (USD)
1	Matière Première TPEF70N	26	Ton	1,600.00	41,600.00
				TOTAL (USD) FOB	41,600.00
				FREIGHT (USD)	4,500.00
				TOTAL (USD) CFR PORT SKIKDA ALGERIE	46,100.00
TOTAL AMOUNT: SAY U.S. 46,100.00					

PORT OF SHIPMENT: SHANGHAI, CHINA DESTINATION: PORT SKIKDA Algeria

SHIPPING MARKS:N/M

1) TERMS OF PAYMENT: LC AT SIGHT
2) TRADE TERMS: CFR
3) ORIGIN: P.R.CHINA.
4) OUR BANK INFORMATION:

BANK NAME: INDUSTRIAL AND COMMERCIAL BANK OF CHINA SUZHOU BRANCH
BANK SWIFT CODE: ICBKCNBJSZU
BANK ADDRESS: NO. 162 QIANJIN (M) RD, KUNSHAN, CHINA
ACCOUNT NUMBER: 1102 0235 0991 4319 438
BENEFICIARY: KUNSHAN KESUN POLYMER CO., LTD.

昆山科信高分子材料有限公司
Kunshan Kesun Polymer Co., LTD.

David Yang

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
B.B.ARRERIDJ
DOMICILIATION ... DI / DAP
Code 340101 2023 2 10 00047V01
B.B.Arreridj Le: 21/05/2023

TABLEAU COMPARATIF (BILAN)

F. Factures définitives et notes de frais (Valeur CAF)				Quantité	Montant en devises	Montant en dinars
Quantité	Devises	dinars	T Règlements (Valeur CAF)			
			R Rapatriements			
			P Règlements nets (Valeur CAF) (T—R)			
			D Valeur en douane (Valeur CAF)			
Observations sur les différences entre F (factures) et D (Valeur en douane)			E Excédent de règlement (+) (P—D)			
			I Insuffisance de règlement (—) (P—D)			

REGULARISATION DES DIFFERENCES

EXCEDENT DE REGLEMENT (+) (ligne E ci-dessus)	Devises	dinars	INSUFFISANCE DE REGLEMENT (—) (ligne I ci-dessus)	Devises	dinars
1. Rapatriements :			**5. Règlements :**		
Date			Date		
Cours			Cours		
2. Chevauchements :			**6. Chevauchements :**		
Référence du dossier preneur			Référence du dossier donneur		
Mois de domiciliation			Mois de domiciliation		
Nombre de mois d'écart			Nombre de mois d'écart		
3. Rectification de valeur en douane (augmentation)			**7. Rectification de valeur en douane** (diminution)		
Référence du titre rectificatif			Référence du titre rectificatif		
Date			Date		
4. Différence finale			**8. Différence finale**		
TOTAL de vérification			TOTAL de vérification		

Observations sur la régularisation (bénéfices de change versements Banque Centrale d'Algérie, autorisation, etc...)

DECISION DE LA BANQUE

APUREMENT	CLASSEMENT (Insuffisance de règlement entre 10.000 DA. et 100.000 DA.)	TRANSMISSION à la Direction générale des douanes et droits indirects (Service du contrôle commercial)	
DI-A	DI-S I bis	DI-S I	DI-S E
Date, cachet, signature et observations (tolérances)	Date, cachet, signature et observations	date cachet et signature	date cachet et signature

3 الملحق رقم

Instruction nº 893
Annexe II bis

FICHE DE CONTROLE (1)

Modèle F. DIP.

Intermédiaire agréé

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
DIRECTION DU TRAITEMENT DES OPERATIONS AVEC L'ETRANGER
Agence :

Numéro du dossier : (précédé de la lettre indicative de l'année)

Dossier de domiciliation
D I P
Importation à délai spécial

DATES

1º Date d'ouverture du dossier :

2º Date de vérification du droit au maintien de la couverture de change (6 mois après la date de péremption du titre):

3º Date de l'inventaire du dossier (8 mois après la date de péremption du titre):

4º Date d'établissement du « bilan » (9 mois après la date de péremption du titre):

5º Date de décision de la banque (10 mois après la date de péremption du titre):

Numéro de guichet domiciliataire

Nom et adresse de l'importateur :

Références diverses concernant l'importateur

PIECES JUSTIFICATIVES PRESENTEES POUR L'OUVERTURE DU DOSSIER

CONTRAT COMMERCIAL

DATE du contrat	REFERENCE Pays d'origine Nature du contrat	MONTANT PREVU en devises	MONTANT PREVU en DA (2)	NATURE DE LA MARCHANDISE

AUTORISATION DE TRANSFERTS PREALABLES
AUTORISATION PREALABLE } Rayer la mention inutile.

DATE de délivrance	NUMEROS	MONTANT AUTORISE en devises	MONTANT AUTORISE en DA	DATE DE PEREMPTION du titre

OBSERVATIONS GENERALES

(1) En deux exemplaires (cf. art. 13 à 15).

INSCRIPTION FACULTATIVE

(les pièces correspondantes jointes au dossier pouvant en tenir lieu)

COUVERTURES DE CHANGE

TERME

COUVERTURES A TERME			DENOUEMENT DES CONTRATS DE TERME					
Souscriptions			Rétrocessions			Levées (cf. cadre prélèvements)		
Dates	Cours	Montants en devises	Dates	Cours	Montants en devises	Dates	Cours	Montants en devises
Souscriptions avant expédition								
Souscriptions après expédition								

PRELEVEMENTS DE DEVISES : Achats au comptant ou levées de terme

ACHATS COMPTANT ou levées terme			RETROCESSIONS			UTILISATION pour transfert (cf. page 3)		
Dates	Cours	Montants en devises	Dates	Cours	Montants en devises	Dates	Cours	Montants en devises
Prélèvements avant expédition								
Prélèvements après expédition								

OBSERVATIONS (bénéfices de change, versements Banque Centrale d'Algérie etc....)

JUSTIFICATIONS D'EXPEDITION

DATE ET NATURE des documents	REFERENCES	VALEURS D'EXPEDITION (si les factures ne sont pas encore produites)			OBSERVATIONS
		En devises	Cours	En Dinars	

INSCRIPTION FACULTATIVE

(les pièces correspondantes jointes au dossier pouvant en tenir lieu)

REGLEMENTS DES IMPORTATIONS

F. FACTURES DEFINITIVES ET NOTES DE FRAIS ACCESSOIRES

DATES ET REFERENCES des factures et notes	MONTANTS			OBSERVATIONS
	En devises	Cours	En D.A.	
TOTAL				

T. TRANSFERTS A L'ETRANGER ET PAYEMENTS DIVERS (Y COMPRIS LES PAYEMENTS EFFECTUES EN ALGERIE EN DINARS POUR DES FRAIS ENCOURUS A L'ETRANGER)

DATES des transferts et payements	MONTANTS DES TRANSFERTS ET PAYEMENTS			OBSERVATIONS
	En devises	Cours appliqués	En D.A.	
TOTAL				

R. RAPATRIEMENTS DE L'ETRANGER

DATES des rétrocessions	MONTANTS RETROCEDES			OBSERVATIONS (1)
	En devises	Cours appliqués	En D.A.	
TOTAL				

D. JUSTIFICATIONS D'IMPORTATION (DECLARATIONS EN DOUANE, AVIS D'IMPUTATION RS. I, FACTURES N'EXCEDANT PAS 10.000 NF ANNOTEES ET VISEES PAR LE BUREAU DE DOUANE)

DATES ET NUMEROS des déclarations, (avis RS-I) et factures visées	VALEURS EN DOUANE			OBSERVATIONS
	En devises	Cours appliqués	En D.A.	
TOTAL				

(1) Bénéfices de change, versements Banque Centrale d'Algérie, etc....

الملحق رقم: 4

S00111156_4.prt

14/02/23-16:32:49 ReferenceToSwi-1156-000001 1

---------- Instance Type and Transmission ----------
Copy received from APPLI
Priority/Delivery : Normal
Message Output Reference : 1546 230214FromDelta7859000001
---------- Message Header ----------
Swift Input : FIN 700 Issue of a Documentary Credit
Sender : BNALDZALXXX
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
ALGIERS DZ
Receiver : BKCHCNBJXXX
BANK OF CHINA
(HEAD OFFICE)
BEIJING CN
---------- Message Text ----------
27: Sequence of Total
1/1
40A: Form of Documentary Credit
IRREVOCABLE
20: Documentary Credit Number
00705CDI23000202
31C: Date of Issue
230214
40E: Applicable Rules
UCP LATEST VERSION
31D: Date and Place of Expiry
230331CHINA
50: Applicant
[redacted]
59: Beneficiary - Name & Address
CANGNAN HAGO TEXTILE CO., LTD
ROOM 401,GONGTOU BUILDING,HAIXI
PARK,LINGXI TOWN,CANGNAN COUNTY
WENZHOU,ZHEJIANG,CHINA
32B: Currency Code, Amount
Currency : USD (US DOLLAR)
Amount : #40.030,#
39A: Percentage Credit Amt Tolerance
10/10
41A: Available With...By... - FI BIC
BKCHCNBJ
BANK OF CHINA
(HEAD OFFICE)
BEIJING CN
BY PAYMENT

43P: Partial Shipments
NOT ALLOWED
43T: Transhipment
ALLOWED
44E: Port of Loading/Airport of Dep.
ANY CHINESE PORT
44F: Port of Discharge/Airport of Dest
ALGIERS PORT
44C: Latest Date of Shipment
230310
45A: Description of Goods and/or Services
FIL DE COTON POUR CHAUSETTE 23000 KG(+/- 10 PCT)
CFR ALGIERS PORT
AS PER PROFORMA INVOICE N HG2225008-2 DATED ON 02/02/2023
REFERENCE TO BE INDICATED ON THE COMMERCIAL INVOICE
INSURANCE COVERED BY THE APPLICANT
46A: Documents Required
1- 3/3 OCEAN BILL OF LADING CLEAN ON BOARD MADE OUT TO THE ORDER OF BANQUE NATIONALE D'ALGERIE NOTIFY APPLICANT AND MARKED FREIGHT PREPAID SHOWING THE FOLLOWING REFERENCE:(NIF:001 234 046 443 801)
+02 COPIES OF NON NEGOTIABLE BL
2- COMMERCIALE INVOICE IN 09 ORIGINALS SHOWING THE TOTAL GOODS' AMOUNT, FREIGHT AND THE TOTAL CFR
3- CERTIFICATE OF CONFORMITY
4- CERTIIFICATE OF ORIGIN STAMPED BY THE CHAMBER OF COMMERCE
5- PACKING LIST
6- WEIGHT NOTE
47A: Additional Conditions
PAYMENT OF DOCUMENTS ON CONDITION OR AGAINST GARANTEE IS NOT ALLOWED,ARTICLE 37C OF UCP 600 REVISED ON 2007 IS NOT APPLICABLE EVEN IF THE PRESENT L/C NOT USED,
THIS CLAUSE IS AN INTEGRAL PART OF THIS L/C,
THE DOCUMENTS SHOULD BE IMPERATIVELY SENT TO US BY YOUR INTERMEDIARY, ALL DIRECT PRESENTATION FROM BENEFICIARY OR OTHER BANK WILL BE CONSIDERED FOR APPROVAL BASIS,
THE PRESENT L/C IS NOT FREELY NEGOTIABLE
TRANSPORT DOCUMENT PRESENTED FOR PAYMENT AFTER 360 DAYS FROM ISSUE DATE IS NOT ACCEPTABLE
DOCUMENTS ESTABLISHED BEFORE THE L/C ISSUING ARE NOT ACCEPTABLE
DISCREPANCY FEES FOR USD 100,00 WILL BE DEDUCTED FROM DOCUMENTS AMOUNT FOR EACH PRESENTATION OF DISCREPANT DOCUMENTS UNDER THIS CREDIT.
ARTICLE 10'C' AND 10'F' ARE NOT APPLICABLE FOR AMENDMENTS FOR WHICH OUR CHARGES ARE CLAIMED FROM THE BENEFICIARY.
BENEFICIARY SHOULD COMMUNICATE THEIR ACCEPTANCE OR REJECTION OF THE AMENDMENT ONCE IT IS ADVISED TO THEM.
WOULD YOU READ IN FIELD 43T:ALLOWED UNDER DIRECT BILL OF LADING ,
APPLICANT'S LINE OF BUSINESS:SOCK PRODUCTION
BENEFICIARY'S LINE OF BUSINESS: COTTON YARN PRODUCTION
71D: Charges
ALL THE FEES AND COMMISSIONS

OUTSIDE ALGERIA WILL BE BORNE
BY THE BENEFICIARY

48: Period for Presentation in Days
21/DAYS

49: Confirmation Instructions
WITHOUT

78: Instr to Payg/Accptg/Negotg Bank
WE WILL CREDIT YOU AT YOUR BEST CONVENIENCE WITH VALUE 10 BANK WORKING DAYS FROM THE DATE OF YOUR SWIFT MESSAGE MT 754 CERTIFYING THAT CREDIT CONFORM DOCUMENTS HAVE BEEN PRESENTED AT YOUR COUNTERS AND DISPATCHED TO US.

57D: 'Advise Through' Bank -Name&Addr
BANK OF CHINA
SWIFT CODE:BKCHCNBJ92B

72Z: Sender to Receiver Information
/TELEBEN/
DOCUMENTS TO BE SENT BY RAPID
COURRIER UNDER 02 CONSECUTIVE
COVERS TO :BNA DOD BP 129/130
12 ROUTE DE MEFTAH OUED SMAR,
ALGIERS ALGERIA.

الملحق رقم : 05 :

S00115699_1.prt

14/05/23-11:17:44 ReferenceToSwi-5699-000001 1

---------- Instance Type and Transmission ----------

Copy

Priority/Delivery : Normal

---------- Message Header ----------

Swift Input : FIN 202 General Fin Inst Transfer

Sender : BNALDZALXXX
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
ALGIERS DZ

Receiver : CITIUS33XXX
CITIBANK N.A.
NEW YORK,NY US

MUR : MSG NR KN

UETR : 185164d8-7e83-4df6-b455-135d244e38e3

---------- Message Text ----------

20: Transaction Reference Number
00705CDI23000202

21: Related Reference
BP2101202301192

32A: Value Date, Currency Code, Amt
Date : 16 May 2023
Currency : USD (US DOLLAR)
Amount : #41.346,78#

57A: Account With Institution - FI BIC
IRVTUS3N
THE BANK OF NEW YORK MELLON
NEW YORK,NY US

58A: Beneficiary Institution - FI BIC
SZDBCNBS
PING AN BANK CO., LTD.
(HEAD OFFICE)
SHENZHEN CN

72: Sender to Receiver Information
/BNF/REGLEMENT DOCUMENTS
//DU 04/04/23

République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur Et de la Recherche Scientifique

Université Mohammed Bachir El-ibrahimi « B.B.A »
Faculté des sciences économiques, commerciales et de sciences de gestion

جامعة محمد بشير الإبراهيمي « برج بوعريريج »
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

برج بوعريريج :2023/05/09 .

إلى السيد : مدير المديرية الجهوية للبنك الوطني الجزائري

– سطيف –

الموضوع : طلب الموافقة على إستقبال الطلبة .

في إطار إعداد موضوع مذكرة التخرج للسنة الثانية ماستر تخصص– إقتصاد نقدي وبنكي– لقسم العلوم الاقتصادية ، نرجو من سيادتكم الموافقة على استقبال الطلبة المبينة أسمائهم أدناه وإفادتهم بالمعلومات الممكنة. بفرع وكالة برج بوعريريج BNA

تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام.

أسماء الطلبة:

– لزيار عتيقة.

– جنايدية حياة.

رأي المؤسسة المستقبلة

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
Direction Agence 705 Bordj Bou Arreridj
La Directrice Adjointe
H . GHANEM

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم الاقتصادية
د. قاسم زحلي

العنوان : "جامعة برج بوعريريج – كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير. العناصر 34265 برج بوعريريج – الجزائر
هاتف– الموزع : 00 213 35 66 63 01 • هاتف الكلية : 00213 35 86 22 41 فاكس : 00213 35 86 22 41